

رسالة جامعية

الشَّهِيدُ مِنْ فِي السُّنَّةِ النَّبَوَيَّةِ مِنْ وَاقِعِ الْكُتُبِ السَّتَّةِ

أطروحة مُكمِّلةٌ لِـنَيلِ دَرَجَةِ المَاجِسْتِيرُ
في الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ وَعِلْمِهِ

رَاجِعَهُ وَعَلَقَ عَلَيْهِ

فضيلةُ السَّيِّدِ مُحَمَّدِ بْنِ حَمَدِ الْمُهُودِ التَّجْرِيُّ

إعداد
الدكتور عادل جاسم صالح المساجي

مكتبة الإمام الذهبي
ال الكويت

الشَّهِيدُونَ
فِي السَّنَةِ النَّبِيَّةِ
مِنْ وَاقِعِ الْكِبْرِ السَّنَةِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

جُمِيعُ الْحُقُوقِ مَفْحُوظَةُ
الطبعة الأولى
٢٠٠٨ - ١٤٢٩



مَكْتبَةُ الْأَزْهَرِ الْإِلَاهِيَّيِّ
لِلتَّثْقِيفِ وَالتَّوزِيعِ


شركة ومكتبة تسجيلات الإمام الذهبي
الكويت - حولي - شارع المثنى . ت: ٢٦٥٧٨٠٦ فاكس: ٢٦١٢٠٠٤
ص.ب: ١٠٧٥ . حولي - الرمز البريدي: ٣٢٠١١ الكويت
فرع النساء: حولي . شارع الحسن البصري: ٢٦١٥٠٤٦
فرع المباركية: سوق المباركية، ت: ٢٤٦٠٥٢٨
فرع القرطاسية: حولي - مجمع البدرى: ٢٦٥٧٨٠٦
التوزيع الخارجي
مكتبة أنوار التوحيد - الرياض - المملكة العربية السعودية
ت: ٤٨١٠٥٦٤ ، جوال: ٠٥٦١٣٣٣٨٩٦
دار ابن حزم - القاهرة - ٢٢ درب الأتراء - خلف الجامع الأزهر
ت: ٢٢٥١١١٧٥٠ - فاكس: ٢٢٥١٤٣١٤١

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

ثم تعديل المطلوب من أطروحة : « الرسيد
من السنة السمعية مهـد واقع (الكتاب السادس) »
المكلمة ليس درجة الماجستير في الحديث
الشرف علومه للطالب / عادل جابر العجمي
كما ثرث لجنة الـ منـاهـه، وكما جاء في تقرير

الـ حـكـمـ الـ خـارـجـيـ

د . محمد الأحمد (أبو المؤمن)

د . سعد محمد محمد الشري (المصطفى)

د . السـيـرـ الـسـيـرـ

٣٣ المـحـرـمـ ١٤٢٠
١٥ ماـيـوـ ٢٠٩٩

ما جاء في تقرير المحكم الخارجي للأستاذ الدكتور / فالح بن محمد
الصغر ، الأستاذ بكلية أصول الدين بالرياض ، جامعة الإمام محمد بن سعود
الإسلامية :
البحث جدير بالمناقشة ونيل الدرجة ، والله الموفق والهادي إلى سواء
السبيل ، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تقديم الشيخ محمد الحموي النجاشي

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ رُوحِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا ، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلٌّ لَّهُ وَمَنْ يُضْلَلُ فَلَا هَادِيٌّ لَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ لِإِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ .

وبعد :

فيقول الله تعالى :

﴿وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِّنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّدِيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسْنُ أُولَئِكَ رَفِيقًا ﴿٦٩﴾ ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنْ اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ عَلِيًّا ﴿٧٠﴾ (النساء) .

فيفهم من هذه الآية أن مراتب الكمال في الهدایة أربع :

أولها : وأشرفها مرتبة النبوة ، وقد انتهت بوفاة رسول الله ﷺ ، إذ لأنبيء بعده .

ثانيها : مرتبة الصديقين : وهم الذين كمل تصدقهم بما جاءت به الرسل فللموا الحق وقاموا به قوله عملاً ودعوة إلى الله تعالى .

ثالثها : مرتبة الشهداء ، وهم الذين قاتلوا في سبيل الله لإعلاء كلمة الله تعالى فقتلوا ، ومن يلاحق بهم كما جاء في الأحاديث النبوية التي ستمر بك في هذا الكتاب .

رابعها : مرتبة الصالحين ، وهم الذين صلحت ظواهرهم ويواطنهم

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

فصلحت قلوبهم وأقوالهم وأعمالهم ، فيدخل فيهم كل من أطاع الله تعالى
ورسوله ﷺ .

فهؤلاء أئمة المهدىين الذين يسعد من يجتمع بهم ، ويأنس من بقربهم ، في
جوار رب العالمين في الآخرة .

ولذا قال سبحانه : «وَحَسْنُ أُولَئِكَ رَفِيقاً» (٦) ، وما نالوه من من الله
وفضل : «ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ» فهو الذي وفقهم لذلك وأعطاهم من الثواب
الحسن الجزيل ، ما لا تبلغه أعمالهم .

وبعد :

فقد قرأت الكتب الموسوم بـ«الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب
الستة» ، للأخ الفاضل عادل جاسم المسبحي - حفظه الله - فوجده قد
استوعب الموضوع دراسة وبحثاً وجماعاً لأقوال أهل العلم قديماً وحديثاً ، مناقشاً
لمسائله الفقهية ، وموضحاً بعض الأخطاء الشائعة .

فنسأل الله تعالى أن يتقبل منا ومنه صالح القول والعمل ، وأن ينفع بهذا
الكتاب كاته وقارئه وناشره ، إنه هو السميع العليم .

وصل اللهم وسلم وبارك على نبينا محمد وآلـه وصحبه أجمعين .
وكتبه

محمد الحمود النجدي

ـ ١٤٢٩ / ٦ / ١٥

م ٢٠٠٨ / ٦ / ١٩

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أ- أهمية الموضوع وسبب اختياره

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعتذر بالله من شرور أنفسنا ،
وسيئات أعمالنا .

من يهد الله فلا مضل له ، ومن يضل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا
الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، أما بعد :

فإن من عظيم رحمة الله وسابع نعمته أن هيأ لي أسباب العلم والمعرفة ،
وجعلني في زمرة طلبة العلوم الشرعية الراغبين في الحديث وعلومه .

ومنذ أن من الله على أهل الكويت بنعمة التحرير من الغزو العراقي
الغاشم ، وما شاهدته إبان فترة الاحتلال من بعض المخالفات الشرعية وال المتعلقة
بموضوع الشهيد والشهادة وما أصاب والدتي - رحمها الله - بعد تلك الفترة من
مرض عضال عانت منه الشيء الكثير ، والذي أسأل الله أن يجعلها في زمرة
الشهداء يوم القيمة ، كل ذلك حب إلى نفسي الكتابة حول موضوع الشهيد
وكان العنوان « الشهيد في ضوء السنة النبوية من خلال الكتب الستة » متوكلاً
في ذلك : -

١- التأكيد على أن الإسلام دين الجهاد ، والقوة والعزة ، ولا يرضى بالذل
والهوان ، بل ويدعو إلى دفع الظلم والبغى وإن أدى ذلك إلى هلاك النفس
وإنلافها .

٢- معالجة بعض الأخطاء التي انتشرت إبان الغزو العراقي كاطلاق لفظ

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

الشهيد على كل من مات بسبب من أسباب الشهادة ، وإن كان لا يستحق هذه التسمية .

٣- الإفادة من ذكرى الشهداء تسلية لأهلهم وذويهم .

٤- بيان الرأي الراجح في العمليات الفدائية المعاصرة .

٥- جمع مرويات الشهيد والشهادة من خلال الكتب الستة حيث لم أجده فيما قرأت من كتب في هذا الموضوع استقلالاً ، وكل ما وجدته مجرد رسائل لطيفة ، أو مباحث متفرقة^(١) ضمن موضوع الجهاد ، وهي - بلا شك - جهد طيب ، نسأل الله أن يثبّت أصحابها أحسن الجزاء ، إلا أنها لا تخلو من نقص أو خلل ، أحبت أن أسمهم من خلال هذه الرسالة في إكماله وسد فراغه .

وهذه المصادر الستة هي :

١- صحيح البخاري .

٢- صحيح مسلم .

٣- سنن أبي داود .

٤- جامع الترمذى .

٥- سنن النسائي (الصغرى) .

٦- سنن ابن ماجة .

وبعد مشورة شيخنا الأستاذ الدكتور محمود الطحان حفظه الله تعالى (مدير برنامج الحديث سابقاً) ، والاستخاراة ، تقدمت بطلبتي إلى لجنة البرنامج ،

(١) يراجع الملحق في نهاية الرسالة من (٤٣٧) في بيان المصنفات الواردة في الشهيد والشهادة .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

حيث تكرمت مشكورة بالموافقة على موضوع الرسالة ، ثم تفضل الأستاذ الدكتور محمد الأحمدي أبو النور حفظه الله تعالى والذي هو بمثابة الوالد بفضلله وكرمه بالموافقة مشكوراً على الإشراف على رسالتي ، فلأحمد الله أولاً وأخراً .

والله أدعوه أن يرزقني الإخلاص في بحثي هذا ، وأن يجعل الصواب حليفي فيما أكتبه ، وأن يحقق النفع الذي أرجوه في الدنيا والآخرة .

وكتبه عادل جاسم المسبحي

التمهيد

وقد اقتضت الدراسة في هذا البحث أن يشتمل على مقدمة ، وتمهيد وأربعة أبواب وملحق وخاتمة وذلك على النحو التالي :

المقدمة :

وتحتوي على العناصر التالية :

أ- أهمية الموضوع وسبب اختياره .

ب- خطة البحث .

ت- بيان منهج البحث .

خطة البحث:

أما التمهيد : فيحتوي على خمسة مباحث هي :

المبحث الأول : تعريف الشهيد لغة واصطلاحا .

المبحث الثاني : الشهادة والشهيد في القرآن الكريم .

المبحث الثالث : سبب التسمية .

المبحث الرابع : مأْتى خلاف العلماء في التسمية .

المبحث الخامس : أقسام الشهادة .

الباب الأول : أسباب الشهادة

وفيه : تمهيد وفصلان ، وهذا بيانها :

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

الفصل الأول : الشهادة الكبرى .

الفصل الثاني : الشهادة الصغرى .

وفيه تمهيد وعشرون مبحثاً :

المبحث الأول : المبطون .

المبحث الثاني : الغريق .

المبحث الثالث : صاحب الهدم .

المبحث الرابع : النساء .

المبحث الخامس : الخار عن دابته في سبيل الله .

المبحث السادس : المجنوب .

المبحث السابع : من مات بالحرق .

المبحث الثامن : المطعون .

المبحث التاسع : المقتول دون ماله .

المبحث العاشر : المقتول دون دينه .

المبحث الحادي عشر : المقتول دون أهله .

المبحث الثاني عشر : المقتول دون دمه .

المبحث الثالث عشر : المقتول دون مظلنته .

المبحث الرابع عشر : المقتول بأي صفة كانت في سبيل الله .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

المبحث الخامس عشر : من أصيب في ساحة المعركة ثم مات بعد ذلك متأثراً بجراحه وهو (المرث)

المبحث السادس عشر : من مات مرابطاً في سبيل الله .

المبحث السابع عشر : المائد في البحر .

المبحث الثامن عشر : من قتل نفسه بسلاحه خطأ .

المبحث التاسع عشر : من قتل بسلاح إخوانه خطأ .

المبحث العشرون : من قال حين يصبح ثلاث مرات أَعُوذ بالله السميع العليم .

الباب الثاني : فضل الشهيد ومناقبه

وفي تمهيد وفصلان ، وذلك على النحو التالي :

الفصل الأول : فضل الشهيد .

وفي واحد وعشرون مبحثاً ، وهي :

المبحث الأول : ضمن الله الجنة للشهيد .

المبحث الثاني : الشهيد في نعيم لم ير مثله قط .

المبحث الثالث : يضحك الله إلى الشهيد .

المبحث الرابع : محبة الله للشهيد .

المبحث الخامس : عجب الله من يقاتل في سبيله بعد انهزام أصحابه .

المبحث السادس : الشهداء أحياه عند ربهم .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

المبحث السابع : الله يبلغ الأحياء عن الشهداء كرامة لهم .

المبحث الثامن : رضا الله عن الشهداء ورضاهم به .

المبحث التاسع : فوز الشهيد .

المبحث العاشر : تمني الشهيد للجهاد والشهادة .

المبحث الحادي عشر : مغفرة ذنوب الشهيد .

المبحث الثاني عشر : الأجر الكثير على عمل قليل .

المبحث الثالث عشر : مخاطرة الشهيد بنفسه وما له أفضل أعماله .

المبحث الرابع عشر : رفقة الشهيد للنبيين والصديقين والصالحين .

المبحث الخامس عشر : تعداد أجزاء الشهيد عند الله .

المبحث السادس عشر : للشهيد دار لم ير مثلها .

المبحث السابع عشر : جريان العمل والرزق للمرابط الشهيد .

المبحث الثامن عشر : خفة مَس القتل على الشهيد .

المبحث التاسع عشر : هيئة الشهيد عندبعث .

الفصل الثاني : صور رائعة لبعض شهداء الصحابة

و فيه تمهيد و ستة مباحث :

المبحث الأول : ما زالت الملائكة تظل عبد الله بن حرام حتى رفع .

المبحث الثاني : مربي جعفر الليلة في ملأ من الملائكة وهو مخضب

الجناحين بالدم أبيض الفؤاد .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

المبحث الثالث : إنها جنان كثيرة وإن حارثة في الفردوس الأعلى .

المبحث الرابع : تكليم الله سبحانه وتعالى لعبد الله بن حرام كفاحاً .

المبحث الخامس : أم حرام ورؤيا « ملوك على الأسرة » .

المبحث السادس : « من المؤمنون رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه »

وأنس بن النضر منهم .

الباب الثالث : ثني الشهادة وشروط اعتبارها

وفي تمهيد وثلاثة فصول :

الفصل الأول : ثني الشهادة وطلبتها .

الفصل الثاني : شروط الاعتبار بالشهادة .

الفصل الثالث : من صور انتقاض شروط الاعتبار بالشهادة .

الباب الرابع : أحكام الشهيد

وفي تمهيد ، وستة فصول :

الفصل الأول : غسل الشهيد .

الفصل الثاني : الصلاة على الشهيد .

الفصل الثالث : تكفين الشهيد .

الفصل الرابع : دفن الشهيد .

الفصل الخامس : إطلاق لفظ الشهيد .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

الفصل السادس : العمليات الفدائية .

ملحق الأحاديث الضعيفة الواردة في الشهيد والشهادة وفيه ستة أحاديث .

الخاتمة :

وفيها : نتائج الدراسة والمقررات والتوصيات .

الفهارس :

أ . فهرس الآيات .

ب . فهرس الأحاديث .

ج . فهرس الأعلام والترجم .

د . فهرس الألفاظ والمفردات .

هـ . فهرس المراجع والمصادر .

و . فهرس الموضوعات .

ي . ملحق المصنفات .

١- المصنفات في الشهيد والشهادة .

ج - منهج الدراسة

أولاً : في هذا البحث قمت بقراءة متأنية للكتب الستة المذكورة ، فجمعت جُلّ الروايات - المتعلقة بموضوع الشهيد والشهادة فقط - من دون التطرق لمرويات الجهاد .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

ثانياً : صفت هذه المرويات ورتبتها على حسب الخطة الموضوعة .

ثالثاً : سرت في عرض المادة العلمية وفق المنهج التالي :-

أ- العرض والتخرير :

١- الاستدلال أولاً بما ورد في الصحيحين أو أحدهما ، وتخريرجه مع بيان أهم فروق الروايات .

٢- فإن تعذر وجود الحديث في الصحيحين أو أحدهما ، فإني أقدم أصح ما ثبت عن النبي ﷺ في الباب .

٣- حرصت على عرض الرسالة بأسلوب سهل مشوق .

ب- من ناحية الحكم على الحديث :

تلقت هذه الأمة ما جاء في الصحيحين بالقبول ، لذا لم تشمل دراسة الأسانيد أحاديث الصحيحين .

أما الأحاديث التي وردت في السنن الأربع ف فهي كالتالي :-

- أنص على حكم بعض أعلام المحدثين المعاصرين والقدامى مالم أختلف معهم فأيّن سبب هذا الاختلاف .

- قد أنص على صحة السند بقولي « سند صحيح » ، « وهو كما قال » ونحو ذلك .

- قد أضيف فائدة إسنادية تتعلق بسند الحديث .

- لم ألتزم دراسة الأسانيد للأحاديث التي ليست من أحاديث الشهادة .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

ج- من ناحية الترجم :

أولاً : ترجمت لكل علم ترجمة مختصرة ، ذاكراً في ذيل الصفحة بعض المصادر التي يمكن الرجوع إليها لمن يرغب في المزيد ويمكن كذلك الاستفادة من حواشى بعض المصادر كحاشية سير أعلام النبلاء ، وحاشية تهذيب الكمال للانتفاع من المصادر العديدة المنصوص عليها في ترجم الرواة .

ثانياً : لم أترجم للصحاباة رضي الله عنهم ، وكذا الحال بالنسبة لأصحاب المصادر الستة .

د- من ناحية الفهارس :

جعلت في ذيل الكتاب فهارس تخلiliaة لتكون كشافاً لكل ما فيه ، مما يحقق الانتفاع من المعلومة بيسر وسهولة ، وهي كما يلي :

* فهارس للآيات .

* فهارس الحديث والأئمَّة .

* فهارس للأعلام والرواة .

* فهارس للمفردات والألفاظ .

* فهارس المراجع والمصادر .

* فهارس للموضوعات .

* ملحق المصنفات الواردة في الشهيد والشهادة :

وقد اعتمدت في ذلك الترتيب الأبجدي .

هـ- ثبت المصادر والمراجع :

- * وللأمانة العلمية فإنني أذكر مصدر كل نقل في ذيل كل صفحة .
- * عملت جريدة للمراجع تتضمن اسم الكتاب مرتبًا على حروف المعجم ، ودار النشر ، ورقم الطبعة وتاريخها إن تيسر ذلك ، مع بيان النسخة المعتمدة في البحث إذا تعددت النسخ .

التمهيد

* تعريف الشهيد لغة واصطلاحاً

* الشهادة والشهيد في القرآن الكريم

* تسمية الشهيد

* مأْتى خلاف العلماء في التسمية

* أقسام الشهداء

المبحث الأول

تعريف الشهيد لغة واصطلاحاً

الشهيد لغة:

على وزن فعال ، مأخوذه من الفعل شهد ، وشهده شهوداً أي حضره فهو شاهد ، وقوم شهود : أي حضور ، والشهيد : الشاهد ، والجمع : الشهداء^(١) .
وقال ابن الأثير^(٢) : في أسماء الله « الشهيد » هو الذي لا يغيب عنه شيء ، والشاهد : الحاضر ، وفعال من أبنية المبالغة في فاعل ، فإذا اعتبر العلم مطلقاً فهو العليم ، وإذا أضيف إلى الأمور الباطنة فهو الخبير ، وإذا أضيف إلى الأمور الظاهرة فهو الشهيد ، وقد يعتبر مع هذا أن يشهد على الخلق يوم القيمة^(٣) ، وقال^(٤) : وأصل الشهادة الإخبار بما شاهده (الشاهد) وشهده . اهـ .
وقال ابن منظور^(٥) : شَهَدَ فلان على فلان بحق ، فهو شاهد وشهيد ، واستُشهدَ فلان ، فهو شهيد ، والمشاهدة : المعاينة .

(١) لسان العرب ٣/٢٣٩ ، والقاموس المحيط ١/٤٢٣ ، والنهاية ٢/٥١٣ مادة شهد .

(٢) هو المبارك بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري ثم الموصلي الشافعي ، يكنى أبا السعادات وبilقب مجد الدين ، ويعرف بابن الأثير ولد ٥٥٤ هـ ، له من المؤلفات النفيسة « جامع الأصول من أحاديث الرسول » نبغ في الحديث والفقه .
وينظر ترجمته : معجم المؤلفين ٨/١٧٤ ، سير أعلام النبلاء ٢١/٤٤٨ وحاشيته ، البداية والنهاية ١١/٥٤ .

(٣) في النهاية ٢/٥١٣ مادة شهد .

(٤) في النهاية ٢/٥١٤ مادة شهد .

(٥) هو محمد بن مكرم بن علي بن أحمد الأنصاري ، واشتهر بنسبة إلى جده السابع منظور ، ولد سنة ٦٣٠ هـ ، كان عارفاً بال نحو واللغة والتاريخ والكتابة ، له مؤلفات عديدة ، صاحب =

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

وقال : وشهد له بكتدا شهادة أي أدى ما عنده من الشهادة ، فهو شاهد .

وشهد الأمر شهادة فهو شاهد ، ويوم مشهود أي محضور يحضره أهل السماء والأرض والمشهد محضر الناس .

وقال الراغب الأصفهاني (١) : الشهود والشهادة الحضور مع المشاهدة إما بالبصر أو بال بصيرة .

وقال : والشهادة قول صادر عن علم حصل بمشاهدة بصيرة أو بصر (٢) .

قلت : فكلها معايير تدور حول «العلم ، والحضور ، والمشاهدة» .

الشهيد اصطلاحاً:

قال ابن الأثير (٣) : الشهيد في الأصل من قتل مجاهداً في سبيل الله ، ويجمع على شهداء ثم اتسع فيه ، فأطلق على من سماه النبي ﷺ (شهيداً) من المبطون والغرق ، والحرق ، وصاحب الهدم وذات الجنب ، وغيرهم .

لسان العرب في اللغة الذي جمع فيه بين التهذيب والمحكم والصحاح وحواشيه والجمهرة ، توفي ٧١١ هـ .

يراجع ترجمته : معجم المؤلفين ١٢ / ٤٦ ، الدرر الكامنة حرف الميم ٤ / ٢٦٢ ، بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة ١ / ٢٤٨ .

(١) هو أبو القاسم حسين بن محمد بن المفضل المعروف بالراغب الأصفهاني من آثاره الأدبية : الذريعة إلى مكارم الشريعة ، والمفردات في غريب القرآن ، توفي ٥٠٢ هـ ، ينظر ترجمته : سير أعلام النبلاء ١٨ / ١٢٠ ، بغية الوعاة ٢ / ٢٩٧ .

(٢) المفردات في غريب القرآن ص ٢٦٨ .

(٣) في النهاية ٥١٣ / ٢ مادة شهد ، وسيأتي بيان ما سبق من المفردات في ص (٣٢) ما بعدها .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

قال ابن منظور : الاسم من الشهيد الشهادة ، واستُشهد قتل شهيداً ، وَتَشَهَّد طلب الشهادة^(١) .

قال الزبيدي^(٢) : في بيانه للشهيد : « اختلفوا في اشتقاءه هل هو من الشهادة أو من المشاهدة أو الشهود ، أو هو فعل بمعنى مفعول ، أو بمعنى فاعل » ١ . هـ^(٣) فإذا كان من الشهادة فهو شهيد بمعنى مشهود ، أي مشهود عليه ، ومشهود له بالجنة ، وأما مشهود عليه فلأن النبي ﷺ يشهد عليهم بالوفاء يوم القيمة ، ويجوز أن يكون من الشهادة وتكون فعيلاً بمعنى فاعل : أي يشهد على الأمم يوم القيمة ، فهذا وجهان في معنى الشهيد إذا جعلته مشتقاً من الشهادة ، وإن كان من المشاهدة فهو فعل بمعنى فاعل أيضاً لأنه يشاهد من ملوكوت الله ، ويعاين الملائكة ، ويكون أيضاً بمعنى مفعول ، وهو من المشاهدة ، أي أن الملائكة تشهد قبضه ، والعروج بروحه فيكون فعيلاً بمعنى مفعول ١ . هـ^(٤) هذا وسيأتي المزيد من التفصيل في مبحثي « سبب تسمية الشهيد » وأقسام الشهداء^(٥) .

(١) في لسان العرب ٣ / ٢٤٢ مادة شهد .

(٢) هو محمد بن محمد بن محمد بن عبد الرزاق ويتهمي نسبة إلى أحمد بن عيسى بن زيد بن على بن الحسين بن على بن أبي طالب .

اشتهر بالسيد الحسيني الزبيدي ، و يكنى أبا الفيض ، وأبا الجحود وأبا الوقت ، ولد سنة ١١٤٥ هـ ، والزبيدي نسبة إلى زيد بلد في اليمن ، نشأ بها وترعرع ، له مؤلفات عدّة من نفسها « تاج العروس » ، ينظر ترجمته : معجم المؤلفين ١١ / ٢٨٢ .

وغيرها الفهارس ١ / ٥٢٦ .

(٣) في تاج العروس ٢ / ٣٩١ مادة شهد .

(٤) بتصرف من الروض الأنف في تفسير السيرة النبوية ٣ / ٣٧ .

(٥) ينظر ص ٢٧ وما بعدها .

المبحث الثاني

الشهادة والشهيد في القرآن الكريم

ورد لفظ مادة « شهد » وما يشتق منه في كتاب الله تعالى بنحو مئة وستين موضعًا تقريبًا ، ولكل منها معنى خاص ، فمن ذلك :

١- ما يعود إلى معنى الإخبار والإشهاد ، كقوله تعالى ﴿لَوْلَا جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءِ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ ﴾(١)﴾ .

قال ابن كثير (٢) : أي « يشهدون على صحة ما جاءوا به » (٣) .

قال ابن منظور (٤) : « شهد الشاهد عند الحاكم أي بين ما يعلمه وأظهره » .

٢- ما يعود إلى معنى العلم ، والإحاطة ، كقوله تعالى ﴿وَاتَّقِنَ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا﴾ (٥) ، قال ابن كثير (٦) : « أي لا تخفى عليه خافية » .

٣- ما يعود إلى القتل في سبيل الله تعالى ، كقوله تعالى : ﴿وَلَيَعْلَمَ اللَّهُ

(١) سورة النور : آية ١٣

(٢) هو المحدث المتقن البارع أبو الفداء إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي الشافعي ، ولد ٧٠١ هـ له مصنفات عده في علوم القرآن والحديث والتوحيد والفقه والسيرة والتراجم والتاريخ توفي ٧٧٤ هـ وينظر ترجمته : الرسالة المستطرفة ص ١٧٥ ، معجم المؤلفين ٢ / ٢٨٣ ، هدية العارفين ٥ / ٢١٥ ، البدر الطالع ١ / ٣٧٣ .

(٣) تفسير ابن كثير سورة النور آية ١٣ .

(٤) لسان العرب ٣ / ٢٣٩ مادة شهد .

(٥) سورة الأحزاب : آية ٥٥ .

(٦) في التفسير ٣ / ٥١٤ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

الذين آمنوا وَيَتَّخِذُونَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ^(١) ، قال ابن كثير : «يقتلون في سبيله ، ويبدلون مهجهم في مرضاته»^(٢) .

٤ - ما يعود إلى معنى الحضور ، كقوله تعالى : «وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمْ لِيُبَطِّئَنَ فَإِنْ أَصَابَكُمْ مَصِيرَةً قَالَ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيدًا»^(٣) .

قال ابن كثير رحمة الله^(٤) «إذ لم أكن معهم في وقعة القتال» .

٥ - ما قضاه الله وبينه كقوله تعالى : «شَهَدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمُ قَائِمًا بِالْقِسْطِ»^(٥) ، قال ابن منظور^(٦) : «أي قضى الله أنه لا إله إلا هو وحقيقة علم الله وبين» . ١ . هـ .

وقال الراغب الأصفهاني^(٧) : «فشهادة الله تعالى بوحدانيته هي إيجاد ما يدل على وحدانيته في العالم وفي نفوسنا» ١ . هـ .

٦ - وقد يعبر بالشهادة عن الحكم نحو قوله تعالى : «فَالَّتِي رَأَوْدَتِي عَنْ نَفْسِي وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِنْ أَهْلِهَا إِنْ كَانَ قَمِيصُهُ قُدْمًا مِنْ قُبْلِ فَصَدَقَتْ وَهُوَ مِنَ الْكَاذِبِينَ»^(٨) .

٧ - وقد يعبر بالشهادة عن الإقرار نحو قوله تعالى : «وَالَّذِينَ يَرْمُونَ

(١) سورة آل عمران : آية ١٤٠ .

(٢) في تفسيره للآية ١ / ٤١٧ .

(٣) سورة النساء : آية ٧٢ .

(٤) في التفسير سورة النساء آية ٧٢ .

(٥) سورة آل عمران : آية ١٨ .

(٦) لسان العرب ٣ / ٢٣٩ مادة شهد .

(٧) المفردات في غريب القرآن ص ٢٦٨ .

(٨) سورة يوسف : آية ٢٦ ، وينظر المفردات في غريب القرآن ص ٢٦٨ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

أَرَوْا جَهَنَّمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لِنَّ الصَّادِقِينَ ﴿١﴾ .

هذا بعض ما جاء في كتاب الله تعالى مما يتعلق بعادة شهد ، وما اشتقت منها ، وهي - بلا شك - تدل على أصلالة اللغة العربية ، ومدى سعتها وغزارتها مادة ألفاظها ، وتعدد اشتراق معانيها من اللفظ الواحد ، وصدق الله إذ يقول في محكم تنزيله : «إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ» ﴿٢﴾ .

(١) سورة النور : آية ٦ ، وينظر في المفردات في غريب القرآن ص ٢٦٨ -

(٢) سورة يوسف : آية ٢٥ -

المبحث الثالث

تسمية الشهيد

- اختلفت أقوال العلماء في سبب تسمية الشهيد شهيداً .
فقد ذكر الحافظ ابن حجر ^(١) بعض أقوال أهل العلم في هذا الشأن فقال :
١- لأنَّه حي ، فكأنَّ أرواحهم شاهدة أي حاضرة .
٢- وقيل : لأنَّه يشاهد الملائكة من دار الدنيا ودار الآخرة .
٣- وقيل : لأنَّه يشهد عند خروج روحه ما أعد الله له من الكرامة .
٤- وقيل : لأنَّه يشاهد الملائكة عند احتضاره .
٥- وقيل : لأنَّه يشهد يوم القيمة بإبلاغ الرسل .
٦- وقيل : لأنَّ الله وملائكته يشهدون له بالجنة .
٧- وقيل : لأنَّ عليه شاهداً بكونه شهيداً .
٨- وقيل : لأنَّه لا يشهده عند موته إلا ملائكة الرحمة .
٩- وقيل : يشهد له بالأمان من النار .
١٠- وقيل : لأنَّ الملائكة تشهد له بحسن الخاتمة .
١١- وقيل : لأنَّ الأنبياء تشهد له بحسن الإتباع .
١٢- وقيل : لأنَّ عليه عالمة شاهدة بأنه قد نجا .

(١) هو الحافظ أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر الكتани العسقلاني الأصل ، المصري المولد والمنشأ ، ولد سنة ٧٧٣ هـ الشافعي الحافظ ختم به الفن ، وانتهت إليه الرحلة والرياسة في الحديث ، صنف الكتب الكثيرة المقيدة شهد له العلماء بسعة الاطلاع والحفظ ، توفي ٨٥٢ هـ ، ينظر ترجمته : الرسالة المستطرفة ص ١٦٣ ، هدية العارفين ٥ / ١٢٨ ، معجم المؤلفين ٢ / ٢٠ ، البدر الطالع ، ١ / ٨٧ ، فهرس الفهارس ١ / ٣٢١ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

١٣ - وقيل : لأن الله يشهد له بحسن نيته وإخلاصه .

ثم قال^(١) : « وبعض هذه يختص بن قتيل في سبيل الله ، وبعضها يعم ، وبعضها قد ينماز فيه »^(٢) .

وذكر بعض أهل العلم زيادة على ما تقدم في سبب تسمية الشهيد شهيداً آراء أخرى ، فقال الفيروزآبادي^(٣) : « لسقوط الشهيد على الشاهدة ، أي الأرض »^(٤) .

وقال الأنصاري القرطبي المفسر رحمه الله^(٥) : « وقيل سمي بذلك لشهادته على نفسه لله عز وجل حين لزمه الوفاء بالبيعة التي بايعه في قوله تعالى (إن الله اشتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ) »^(٦) .

(١) في فتح الباري ٦ / ٤٢ بتصرف .

(٢) ينظر ص (٢٩) .

(٣) هو محمد بن يعقوب بن محمد بن إبراهيم الفيروزآبادي الشيرازي الشافعي مؤلف القاموس وغيره ، ومجدد اللغة على رأس القرن الثامن ، ولد بفارس سنة ٧٢٩ هـ ، وتوفي بزيبد باليمن سنة ٨١٧ هـ .

وينظر ترجمته : الرسالة ص ١٧٥ ، هدية العارفين ٦ / ١٨٠ ، معجم المؤلفين ١٢ / ١١٨ ، الضوء اللامع ١٠ / ٧٩ ، شذرات الذهب ٧ / ١٢٦ .

(٤) القاموس المحيط ١ / ٤٢٤ مادة شهد .

(٥) القرطبي هو أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرج الأنصاري الأندلسي القرطبي المفسر وصاحب كتاب التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة ، توفي ٦٧١ هـ .

وينظر ترجمته : شذرات الذهب ٥ / ٣٣٥ ، معجم المؤلفين ٨ / ٢٣٩ ، كشف الظنون في أسامي الكتب والفنون ١ / ٣٩٠ .

(٦) سورة التوبة : آية ١١١ .

(٧) في التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة ص ١٩٠ .

المبحث الرابع

ما تأثر خلاف العلماء في التسمية

ولعل اختلاف العلماء في سبب التسمية يرجع إلى أن كلاماً منهم نظر إلى فضيلة معينة في الشهيد ، أو للمعنى اللغوي والشرعي ، فعلل تسمية الشهيد بهذه التسمية بسبب تلك الفضيلة ، أو ذلك المعنى .

والملاحظ على بعض تلك التعليقات أنها مرجوحة ، ولن يستدعي القوية كما قال ذلك الحافظ ابن حجر ، فمثلاً قول من قال : «إنه لا يشهده عند موته إلا ملائكة الرحمة وإنه يشاهد الملائكة عند احتضاره» لا يسلم لهما بذلك ، وذلك أن المؤمن غير الشهيد يشارك الشهيد في هذا المعنى ، فلا معنى إذا على تخصيص الشهيد بهذه التسمية ، فقد روى الإمام أحمد^(١) بسنده عن البراء بن عازب ، قال : خرجنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جَنَازَةِ رَجُلٍ ، فَانْتَهَيْنَا إِلَى الْقَبْرِ ، وَلَا يَلْحِدُ ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ ، وَكَانَ عَلَى رَؤْسِنَا الطِّيرُ ، وَفِي يَدِهِ عُودٌ يَنْكُتُ فِي الْأَرْضِ ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ «اسْتَعِذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ مَرْتَبَتِينَ أَوْ ثَلَاثَةَ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّ الْعَبْدَ الْمُؤْمِنَ إِذَا كَانَ فِي انْقِطَاعٍ مِنَ الدُّنْيَا ، وَإِقْبَالٍ مِنَ الْآخِرَةِ ، نَزَلَ إِلَيْهِ مَلَائِكَةٌ مِنَ السَّمَاوَاتِ يَبْصِرُونَ الْوِجْهَ كَأَنَّهُ عَلَى وَجْهِهِمُ الشَّمْسَ

فهذا الحديث يثبت أن المؤمن المختضر يرى كذلك ملائكة الرحمة .

أما قول من يقول إن الشهيد يشهد يوم القيمة بإبلاغ الرسل ، فنقول :

(١) في مسنده - ١٤ / ٢٠٢ - ح ١٨٤٤٣ وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٣ / ٤٩ « رجال رجال الصالحة » .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

والمؤمنون كذلك يشهدون للرسل بإبلاغ رسالتهم ، ويشهدون على الأمم ، فقد : روى الإمام البخاري بسنده عن أبي سعيد الخدري ، قال : قال رسول الله ﷺ : «يدعى نوح يوم القيمة، فيقول لبيك وسعديك يا رب، فيقول هل بلغت؟ فيقول : نعم، فيقال لأمته : هل بلغكم؟ فيقولون ما أتانا من نذير، فيقول : من يشهد لك؟ فيقول محمد وأمته، فيشهدون أنه قد بلغ، ويكون الرسول عليكم شهيدا» .^(١)

فذلك قوله جل ذكره : «وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أَمَّةً وَسَطًا تَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا»^(٢) .

أقول : ولعل أقرب هذه الأقوال في سبب التسمية ، أن الشهيد : هو الحي الذي لم يمت ، فهو عند الله تعالى شاهد حاضر حي ، قال الأزهري^(٣) : وقال ابن شمیل^(٤) في تفسیر الشهید : «الشهید : الحي» قلت (السائل الأزهري) : أرأه تأول قول الله عز وجل^(٥) : «وَلَا تَحْسِنَ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءً عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ» .

(١) في صحيحه كتاب التفسير باب - ١٣ - وكذلك جعلناكم أمة وسطا - ١٩٣ / ٣ - ح ٤٤٨٧ .

(٢) سورة البقرة : آية ١٤٣ .

(٣) أبو منصور محمد بن أحمد بن طلحة بن نوح الأزهر الأزهري الهروي الشافعي ، وشهرته الأزهري نسبة إلى جده الأزهري ، والهروي نسبة إلى هرة حيث ولد بها سنة ٢٨٢ هـ ، من أشهر مؤلفاته كتاب تهذيب اللغة ، توفي سنة ٣٧١ هـ . وينظر ترجمته : سير أعلام النبلاء ٣١٥ ، والحاشية ، شذرات الذهب ٣ / ٧٢ ، هدية العارفين ٦ / ٤٩ .

(٤) النضر بن شمیل بن خرشة المازني البصري النحوی من الثقات صاحب سنة توفي سنة ٢٠٤ هـ .

ينظر ترجمته : تهذيب الكمال ٢٩ / ٣٧٩ ، سير أعلام النبلاء ١١ / ٣٢٨ .

(٥) سورة آل عمران : آية ١٦٩ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

وكان أرواحهم أحضرت دار السلام أحياء ، وأرواح غيرهم أخرت إلى يوم
البعث ، وهذا قول حسن ا . هـ .

ويصدق ذلك قوله تعالى : ﴿وَلَا تَقُولُوا مَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ بَلْ
أَحْيَاءٌ وَلَكُنْ لَا تَشْعُرُونَ﴾^(١) .

ورحمة الله تعالى واسعة ، وقد يجمع الله للشهيد بين أكثر من معنى من
تلك المعاني ، فتشهد ملائكة الرحمة خروج روحه ، ويشاهد هو ما أعده الله من
النعيم ، وهو مع هذا حي حاضر يتنعم بما أسبغ الله عليه من النعيم ، والله
سبحانه أعلم بمراده ، والله على كل شيء قادر .

(١) سورة البقرة : آية ١٥٤ .

المبحث الخامس

أقسام الشهداء

تبين لنا مما سبق بيانه في تعريف الشهيد ، أن هذا اللفظ يطلق على فئات عدّة من ذكرها النبي ﷺ ، وعلى ضوء ذلك فقد قسم أهل العلم الشهيد إلى ثلاثة أقسام .

قال الإمام النووي^(١) : « اعلم أن الشهيد ثلاثة أقسام^(٢) : -

- ١- المقتول في حرب بسبب من أسباب القتال . . .
- ٢- شهيد في الشواب دون أحكام الدنيا ، وهو المبطون ، والمطعون ، وصاحب الهدم ، ومن قتل دون ماله ، وغيرهم ، من جاءت الأحاديث الصحيحة بتسميته شهيدا .
- ٣- من غل في الغنيمة وشبهه من وردت الآثار بنفي تسميته شهيدا إذا قتل في حرب الكفار أ. هـ .

ومن خلال قراءتنا لأقوال أهل العلم في أقسام الشهداء يمكن أن نطلق على القسم الأول الشهادة الكبرى ، أو شهيد الدنيا والآخرة ، وعلى القسم الثاني الشهادة الصغرى أو شهيد الآخرة ، وعلى القسم الثالث شهيد الدنيا ، وإنما

(١) هو يحيى بن شرف الدين بن مري النwoي الشافعي ، أبو زكريا ، محدث الشام ، ولد سنة ٦٣١ هـ بقرية نوى له مصنفات عدة نافعة ، توفي سنة ٦٧٦ هـ .

ينظر ترجمته : هدية العارفين ٦ / ٥٢٤ ، الرسالة المستطرفة ص ٢٠٦ ، معجم المؤلفين ١٣ / ٢٠٢ ، شذرات الذهب ٥ / ٣٥٤ ، البداية والنهاية ١٣ / ٢٧٨ - ٢٤٨ .

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم باب هدر دم من قصد أخذ مال غيره بغير حق - ١ / ٣٤٨ - ٢٠٩ وسيأتي تفصيل القول في كل قسم ص (٣٥) وما بعدها .

الشهادـة في السنة النبوـية من واقـع الكـتب الستـة

أطلقنا على القسم الثالث هذه التسمية لأن الأحكام تجري على ظاهر عمل الإنسان ، وأما سريرته ونيته فلا يعلمها إلا الله تعالى ، فتجري على هذا القسم أحكام القسم الأول في الدنيا ، والله حسيبه في الآخرة^(١) والله أعلم .

قال الحافظ ابن حجر^(٢) بعد أن ذكر أحاديث الشهادة : ويتحصل مما ذكر في هذه الأحاديث أن الشهداء قسمان :

أ- شهيد الدنيا ، وشهيد الآخرة ، وهو من يقتل في حرب الكفار مقبلاً غير مدبر مخلصاً .

ب- وشهيد الآخرة وهو من ذكر .

ثم قال : وقد يطلق الشهيد على من قتل في حرب الكفار ، لكن لا يكون له ذلك في حكم الآخرة لعارض يمنعه كالانهزام وفساد النية . . . والله أعلم .

ما سبق بيانه يتبيـن لنا أن الشـهداء عـلـى قـسـمـيـن حـقـيقـة :-

١- من قتل في سبيل الله مقبلاً غير مدبر مخلصاً ، ويطلق عليه شهيد الدنيا والآخرة .

٢- من مات بسبب من الأسباب التي عدها النبي (كالمطعون ، والمبطون ، والحرق ، وغيرهم ، ويطلق عليه شهيد الآخرة .

أما القسم الثالث فهو من يأتي بفعل يمنع من إطلاق لفظ الشهيد عليه ، كمن يقاتل رباء ، أو يغـلـ في الغـنـيمـة ، ويـطـلقـ عـلـيـه - تـحـورـزاً - شـهـيدـ الدـنـيـا .

(١) يراجع شرح النووي على صحيح مسلم - باب هدر دم قصد أخذ مال غيره بغير حق ١ / ٣٨٤
- ح ٢٠٩ .

(٢) في فتح الباري - ٦ / ٤٣ .

الباب الأول

أسباب الشهادة الصفرى والكبرى

ويشتمل على تمهيد ، وفصلين

الممهيد

جاء في السنة النبوية نصوص وافرة في بيان أسباب الشهادة ، وهذا من فضل الله ورحمته بهذه الأمة ، فكم من شهيد لقي ربه بسبب كلمة قالها ، أو كتاب خطه ، أو صبر على أذى ، أو دعوة قاتل من أجلها ، أو كرب أصابه ، فصار من الشهداء عند الله تعالى ، قال الحافظ ابن حجر^(١) : قال ابن التين^(٢) : هذه كلها ميتات فيها شدة ، تفضل الله على أمّة محمد صلوات الله وآله وسلامه بأن جعلها تحি�صاً لذنوبهم ، وزيادة في أجورهم ، يبلغهم بها مراتب الشهداء .

قال الحافظ ابن حجر : «وقد اجتمع لنا من الطرق الجيدة أكثر من عشرين خصلة» ١. هـ .

والآحاديث التي وردت في الشهادة كثيرة جداً ، منها ما جمع بين الشهادتين الكبرى والصغرى ، ومنها ما اختص بنوع دون الآخر ، وعلى ضوء ما سبق بيانه في المباحث السابقة نورد الروايات الخاصة بأسباب الشهادة سائلين المولى عز وجل أن يجعلنا منهم .

(١) فتح الباري - ٤٣ / ٦ - ح ٢٨٢٩ -

(٢) عبد الواحد بن التين السفاقسي المغربي المحدث المالكي له شرح الجامع الصحيح للبخاري في مجلدات ، يراجع ترجمته هدية العارفين ٥ / ٦٣٥ -

الفصل الأول

الشهادة الكبرى

الشهادة الكبرى

يقول الله تعالى : «إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعَدًا عَلَيْهِ حَقًا فِي التَّورَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِمَا يَعْمَلُونَ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ»^(١).

تبرز هذه الآية الكريمة الصورة الرائعة للبيعة مع الله تعالى وشروطها أن يضع المجاهد نفسه بين يديه يتقرب بها إلى الله تعالى ولا يدخل ، فيجزيه الله أحسن الجزاء ، إنها الصفة الرابحة مع الله تعالى ، إنها الشهادة الكبرى ، وهي أن يقتل المسلم في ساحة المعركة في قتال الكفار مقبلًا غير مدبر لتكون الكلمة كلمة الله هي العليا .

فقد روى الإمام البخاري^(٢) ومسلم^(٣) والترمذى^(٤) واللفظ للبخاري من

(١) سورة التوبة : آية ١١١ .

(٢) في صحيحه - كتاب الأذان - باب فضل التهجير إلى الظهر ١ / ٢١٧ - ح ٦٥٢ ، ٦٥٣ - وفي - كتاب الأذان - باب الصف الأول - ١ / ٢٣٧ - ح ٧٢٠ ، بنحو الجزء الثاني ، ولم يذكر فيه «والشهيد في سبيل الله» .

- وفي - كتاب الطب - باب ما يذكر في الطاعون - ٤ / ٤٢ - ح ٥٧٣٣ مختصرًا بلفظ «المطرون شهيد ، والمطعون شهيد» .

- وفي - كتاب الجهاد والسير - باب الشهادة سبع سوى القتل - ٢ / ٣١٤ - ح ٢٨٢٩ ، بنحو الجزء الثاني .

(٣) في صحيحه كتاب الإمارة باب بيان الشهداء ٣ / ١٥٢١ - ح ١٩١٤ بنحوه بلفظ «والغرق» .

(٤) في جامعه كتاب الجنائز باب ما جاء في الشهداء من هم ٣ / ٣٧٧ - ح ١٠٣٣ بنحو الشطر الثاني ، وقال أبو عيسى الترمذى : حسن صحيح ، وصححه الشيخ الألبانى في صحيح سن الترمذى ١ / ٣٠٩ - ح ٨٤٨ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

حدث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « بينما رجل يمشي بطريق وجد غصن شوك على الطريق فأخره فشكر الله له فغفر له » .

ثم قال : « الشهداء خمسة : المطعون^(١) والمبطون ، والغريق ، وصاحب الهدم ، والشهيد في سبيل الله » .

والشاهد من الحديث قول النبي ﷺ : « والشهيد في سبيل الله » قال الزرقاني : « والشهيد في سبيل الله ، أي الذي قتل فكأنه قال المقتول فعبر عنه بالشهيد » ١. هـ .

ولاشك في أن هذه الشهادة هي أعظم الشهادات وأسمها ، وعليها حرص الصالحون ، فقد أخرج أبو يعلى^(٢) بسنده عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ دخل عمرة القضاء وابن رواحة بين يديه وهو يقول :

خلوا بني الكفار عن سبيله

قد أنزل الرحمن من في تنزيله

بأن خير القتل في سبيله

وعلى الموت بايع الصحابة - رضي الله عنهم - نبينا محمد ﷺ كما جاء ذلك فيما رواه البخاري^(٣) بسنده عن يزيد بن عبيد^(٤) قال : قلت لسلمة : على

(١) ينظر تفسير المفردات ص (٤٩) وما بعدها .

(٢) في مستنته - ٣ / ٤٣٢ - ح ٣٥٥٩ بإسناد صحيح ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد - ٨ / ١٣٠ راوه البزار ورجاله رجال صحيح .

(٣) في صحيحه - كتاب الأحكام باب كيف يبايع الإمام الناس - ٤ / ٣٤٣ - ح ٧٢٠٦ .

(٤) يزيد بن أبي عبيد الحجازي ، أبو خالد الأسدي ، مولى سلمة بن الأكوع وثقة أبو داود وابن معين والعجلاني .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

أي شيء بايعدم النبي ﷺ يوم الحديبية؟ قال : على الموت .

وعن أشرف القتل سأل الصحابة النبي ﷺ وذلك فيما رواه الإمام أبو داود^(١) واللّفظ له والإمام النسائي^(٢) عن عبد الله الخثعمي أن النبي ﷺ سُئل : أي الأعمال أفضل؟

قال : «طول القيام» . . . الحديث ، وفيه : «فأي الجهاد أفضل؟» قال : من جاهد المشركين بما له ونفسه ، قيل : فرأى القتل أشرف؟ قال : من أهريق دمه وعقر جواده» .

والشاهد من الحديث قوله «فأي القتل أشرف» وجواب النبي ﷺ بأن أشرف القتل هو قتل من أهريق دمه وعقر جواده دليل على أن القتل درجات ، فأعلاها ما كان على الصفة المذكورة لقد آمن الصحابة رضي الله عنهم بهذا المفهوم فحرصوا عليه .

ذكر الإمام الذهبي^(٣) في السير : «أن خالد بن الوليد رضي الله عنه لما

= وينظر ترجمته : تهذيب الكمال ٢٠٦ / ٣٢ ، سير أعلام النبلاء ٦ / ٢٠٦ ، تهذيب التهذيب
= . ٣٦٤ / ٩ .

(١) في سننه - كتاب الصلاة - باب طول القيام - ٢ / ١٤٦ - ١٤٤٩ .

- وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود ١ / ٢٧٠ - ح ٨٦ .

(٢) في سننه - كتاب الركعة - باب جهد المقل - ٥ / ٦١ - ح ٢٥٢٥ بزيادة لفظ «إيمان بلا شك فيه ، وجهاد لا غلوّل فيه ، وحجّة مبرورة» وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن النسائي
فيه ، ٢٦٦ - ح ٥٣١ .

(٣) سير أعلام النبلاء ١ / ٣٨٢ ، والذهبي هو : الإمام الحافظ أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قاميماز بن عبد الله الذهبي ، ولد سنة ٦٧٣ هـ ، وعمل بصناعة الذهب ، فعرف

بذلك ، له مصنفات عديدة ، توفي سنة ٧٤٨ هـ ، ينظر ترجمته : الرسالة المستطرفة ص

(٢١) ، الدرر الكامنة ٣ / ٣٣٦ ، شذرات الذهب ٦ / ١٥٣ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

احتضر بكى ، وقال : لقيت كذا وكذا زحفاً ، وما في جسدي شبر إلا وفيه ضربة بسيف أو رمية بسهم ، وها أنا أموت على فراشي حتف أنفي كما يموت البعير ، فلا نامت أعين الجبناء» .

إِذَا كَانَتِ الأَسْبَابُ مُتَعَدِّدَةُ ، وَالنَّتْيْجَةُ وَاحِدَةٌ ، فَلِيَكُنْ ذَلِكُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فِي مِيَادِينِ الْقَتَالِ حِيثُ يَعْقِرُ الْجَوَادَ ، وَتَزْهَقُ الرُّوحُ ، وَحِينَ تَعْطُلُ آلَةُ الْقَتَالِ ، فَتَدْمِرُ الطَّائِرَةُ ، وَتَعْطُبُ الدَّبَابَةُ ، وَلَا تَبْقَى إِلَّا الرُّوحُ ، إِذَا كَانَ الْمَوْتُ آتِيًّا فَلِيَكُنْ ذَلِكُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لِتَكُونَ كَلْمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلِيَا ، وَكَلْمَةُ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَى .

الفصل الثاني

: وفيه :

تمهيد وعشرون مبحثاً

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

تمهيد

ذكرت في الفصل الأول حديث البخاري أن الشهداء خمسة ، وأن النبي ﷺ ذكر فيه أنواع الشهداء ، وجمع بين الشهادة الكبرى والشهادة الصغرى .

وقد فصلت القول في الشهادة الكبرى ، ويأتي الحديث عن الشهادة الصغرى ، وأقدم بعض الروايات الخاصة ببعض الشهداء : كالمطعون ، والمبطون ، والغريق ، والنفساء ، والتي تشهد لرواية البخاري ، فقد روى الإمام مسلم^(١) واللّفظ له وابن ماجة^(٢) : أن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «ما تعدون الشهيد فيكم؟ قالوا: يا رسول الله ﷺ من قتل في سبيل الله فهو شهيد، قال: إن شهداء أمتي إذاً لقليل! قالوا: فمن هم يا رسول الله؟ قال: من قتل في سبيل الله فهو شهيد، ومن مات في سبيل الله فهو شهيد، ومن مات في الطاعون فهو شهيد، ومن مات في البطن فهو شهيد» ، قال ابن مقسم^(*) : أشهد على أيك في هذا الحديث أنه قال : والغريق شهيد .

فقول النبي ﷺ : «ما تعدون الشهيد في سبيل الله» وتعقيبه على جواب الصحابة بقوله : «إن شهداء أمتي إذاً لقليل» بيان أن الشهادة لا تنحصر بمن قتل في سبيل الله كما ظن الصحابة ذلك بل هي أعم من ذلك على ما سيأتي بيانه في المباحث الآتية .

(١) في صحيحه - كتاب الإمارة - باب بيان الشهداء - ٣ / ١٥٢١ - ح ١٩١٥ .

(٢) في سننه - كتاب الجهاد - باب ما يرجى فيه الشهادة - ٢ / ٩٣٧ - ح ٢٨٠٤ ، بنحوه .

وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن ابن ماجة ٢ / ١٣١ - ح ٢٢٦٢ .

(*) هو عبيد الله بن مقسم المدني ، ثقة مشهور . ينظر التقريب ص ٦٤٥ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

روى الإمام النسائي^(١) بالسند الصحيح عن صفوان بن أمية رضي الله عنه قال : «الطاعون والمبطون والغريق والنفسياء شهادة» ، قال : حدثنا أبو عثمان مراراً ورفعه مرة إلى النبي ﷺ .

هذه بعض الروايات الخاصة بأسباب الشهادة ، وهي تدور حول أصناف معينة من الشهداء ، وهم من ابتلاهم الله ببعض الأمراض أو ماتوا بأسباب فيها شدة على النفس .

وأقدم تفصيل القول في كل نوع من تلك الأنواع التي وردت في الروايات السابقة .

(١) في سنته - كتاب الجنائز - باب الشهيد - ٤ / ٤٠٥ - ح ٢٠٥٣ ، وصححه الألباني في صحيح سنن النسائي ٢ / ٤٤٠ - ح ١٤١ .

المبحث الأول

المبطون

روى الإمام النسائي^(١) بالسند الصحيح عن عقبة بن عامر أن رسول الله ﷺ قال : «خمس من قبض في شيء منهن فهو شهيد ، المقتول في سبيل الله شهيد ، والفرق في سبيل الله شهيد ، والمبطون في سبيل الله شهيد ، والمطعون في سبيل الله شهيد ، والنساء في سبيل الله شهيد» .

والشاهد من الحديث قوله ﷺ : «والمبطون في سبيل الله شهيد» ، وثبت في بعض الروايات الأخرى لفظ من مات بالبطن ، كما روى ذلك الإمام مسلم^(٢) بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «ما تعدون الشهيد فيكم ؟ قالوا : يا رسول الله من قتل في سبيل الله فهو شهيد ، قال : إن شهداء أمتي إذاً لقليل ! قالوا : فمن هم ؟ يا رسول الله ! قال : من قتل في سبيل الله فهو شهيد ، ومن مات في سبيل الله فهو شهيد ، ومن مات بالطاعون فهو شهيد ، ومن مات بالبطن فهو شهيد» .

والمبطون : هو الذي يموت بعرض البطن كالاستسقاء ونحوه^(٣) .

وذكر الإمام النووي^(٤) عدداً من الأقوال في المراد بالمبطون ، فقال :

(١) في سنته - كتاب الجهاد - باب مسألة الشهادة - ٦ / ٣٤٤ - ح ٣١٦٣ - وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن النسائي ٢ / ٦٦٥ - ح ١٦٥ .

(٢) في صحيحه - كتاب الإمارة - باب بيان الشهداء - ٣ / ١٥٢١ - ح ١٩١٥ .

(٣) ينظر النهاية ١ / ١٣٦ ، ولسان العرب ١٣ / ٥٢ مادة بطن .

(٤) في شرحه على صحيح مسلم - باب بيان الشهداء - ٤ / ٥٧٩ - ح ١٦٠ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع المكتب الستة

- ١ - هو داء البطن وهو الإسهال .
- ٢ - هو الاستسقاء وانتفاخ البطن .
- ٣ - هو الذي يشتكي بطنه .
- ٤ - هو من مات بمرض بطنه مطلقاً هـ .

فهذا إخبار من النبي ﷺ ويشار إلى مات بمرض بطنه ، كالإسهال ، والاستسقاء ، ونحوهما بالشهادة الصغرى ، وهو من شهداء الآخرة الذين أكرمهم الله تعالى بفضله ، ومنته ، جزاء صبرهم ورضاهما بقضائه تعالى ، وتحملهم الشدائ드 والمصائب ، فطوبى لهم ، وسلام عليكم بما صبرتم ونعم عقبى الدار .

المبحث الثاني

الفريق

الغرق بكسر الراء : الذي يموت بالغرق ، وقيل : هو من غلبه الماء ولم يغرق ، فإذا غرق فهو غريق ، والغريق الرسوب في الماء^(١) .

وقد بشر النبي ﷺ الغرق بالشهادة كما روى ذلك الإمام البخاري^(٢) بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ : «الشهداء: الغرق والمطعون، والمبطون، والهدم» .

وكذلك ورد اللفظ بقوله : «الغريق» ، كما روى ذلك الإمام النسائي^(٣) بسنده عن صفوان بن أمية ، قال : «الطاعون ، والمطعون ، والغريق ، والنفساء شهادة» .

فمن مات بالغرق سواء كان ذلك في البحر ، أو النهر ، أو بسبب الأمطار أو الفيضانات فهو شهيد عند الله تعالى .

(١) ينظر النهاية / ٣٦١ مادة غرق .

(٢) في صحيحه - كتاب الأذان - باب الصف الأول - ١ / ٢٣٧ ، ح ٧٢٠ .

(٣) في سننه - كتاب الجنائز - باب الشهيد - ٤ / ٤٠٥ - ح ٢٠٥٣ بإسناد صحيح ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن النسائي ٢ / ٤٤١ - ح ١٤١ .

المبحث الثالث

صاحب الهدم

روى الإمام البخاري^(١) بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «الشهداء: الغرق والطعون، والمبطون، والهدم» ، والشاهد من الحديث ذكره ﷺ : «الهدم» من الشهداء ، وجاء في بعض الروايات قوله ﷺ : «صاحب الهدم» كما روى ذلك الإمام البخاري^(٢) بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : «الشهداء خمسة: المطعون، والمبطون، والغريق، وصاحب الهدم، والشهيد في سبيل الله» .

صاحب الهدم^(٣) : هو أن ينهاز عليه بناء ، أو أن يقع في بئر ، أو أهوية ، فمن مات تحت جدار ، أو حائط أو وقعت عليه صخرة ، أو وقع في بئر أو سقط من هاوية ، فهو شهيد إن شاء الله .

وروى الإمام النسائي^(٤) من حديث عبد الله بن جبر عن أبيه : «أن رسول الله ﷺ عاد جبراً فلما دخل سمع النساء يبكين ويقلن كنا نحسب وفاتك قتلا في سبيل الله ، فقال : وما تعدون الشهادة إلا من قتل في سبيل الله ، إن شهداءكم إذاً لقليل ، القتل في سبيل الله شهادة ، والبطن شهادة ، والحرق شهادة ، والغرق شهادة ، والمغموم - يعني الهدم - شهادة والمحنوب شهادة ،

(١) في صحيحه - كتاب الأذان - باب الصف الأول - ١ / ٢٣٧ - ح ٧٢٠ .

(٢) في صحيحه - كتاب الأذان - باب فضل التهجير إلى الظهر - ١ / ٢١٧ - ح ٦٥٣ .

(٣) قال في النهاية : الهدم بالتحريك : البناء المهدوم ، فعل بمعنى مفعول ، والسكنون الهدم فعل نفسه . ينظر النهاية ٥ / ٢٥٢ واللسان ١٢ / ٦٠٣ مادة هدم .

(٤) في سننه كتاب الجهاد - باب من خان غازياً في أهلها ٦ / ٣٥٨ ، ح ٣١٩٤ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

والمرأة تموت بجمع شهادة ، قال رجل أتبكين ورسول الله ﷺ قاعد؟ قال :
دعهن ، فإذا وجب فلا تبكين باكية» .

والشاهد من الحديث أن المغموم هو صاحب الهدم .

قال ابن الأثير^(١) : «أصل التغمية : الستر والتغطية» . ا. هـ .

(١) في النهاية / ٣٨٩ - مادة غمم .

المبحث الرابع

النساء

النساء : المرأة التي تموت بسبب الولادة^(١).

وقد تعددت الألفاظ الواردة في هذا النوع فمن ذلك ما رواه الإمام النسائي^(٢) بسنده صحيح عن عقبة بن عامر أن رسول الله ﷺ قال : «خمس من قبض في شيء منهن فهو شهيد : المقتول في سبيل الله شهيد، والغرق في سبيل الله شهيد، والمبطون في سبيل الله شهيد، والمطعون في سبيل الله شهيد، والنساء في سبيل الله شهيد» .

والشاهد من الحديث قوله ﷺ : «والنساء في سبيل الله» وثبت اللفظ أيضاً بقوله ﷺ : «والنساء شهادة» .

كما روى ذلك الإمام النسائي^(٣) بسنده عن صفوان بن أمية قال : «الطاعون والمبطون والغريق والننساء شهادة» ، وثبت اللفظ أيضاً بقوله ﷺ : «والمرأة تموت بجمع شهيدة» ، كما روى ذلك الإمام النسائي^(٤)

(١) ينظر الفتح الرباني - كتاب الجهاد - ذكر أنواع الشهداء - ٣٧ / ١٤ .

(٢) في سنته كتاب الجهاد باب مسألة الشهادة - ٦ / ٣٤٤ - ح ٣١٦٣ . وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن النسائي - ٢ / ٦٦٥ - ح ١٦٥ .

(٣) في سنته كتاب الجنائز باب الشهيد - ٤ / ٤٠٥ - ح ٢٠٥٣ ، بإسناد صحيح ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن النسائي - ٢ / ٤٤١ - ح ١٤١ . وتقدم الحديث ص (٤٨) .

(٤) في سنته من وجهين الأول : كتاب الجنائز باب النهي عن البكاء على الميت - ٤ / ٣١٤ - ح ١٨٤٥ وصححه الحافظ ابن حجر في «الإصابة في تمييز الصحابة» ١ / ٢٢٤ .

الثاني : كتاب الجهاد باب من خان غازيا في أهله - ٦ / ٣٨٥ - ح ٣١٩٤ بنحوها وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن النسائي ٢ / ٦٧٢ - ح ٢٩٩٣ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

وأبوداود^(١) وأبن ماجة^(٢) واللفظ للنسائي عن جابر بن عتیک : أن النبي ﷺ جاء يعود عبد الله بن ثابت فوجده قد غلب عليه^(٣) ، فصاح به فلم يجبه فاسترجع^(٤) رسول الله ﷺ وقال : قد غلبتنا^(٥) عليك أبا الربيع ، فصحن النساء وبكين فجعل ابن عتیک يسكتهن^(٦) ، فقال النبي ﷺ : دعهن^(٧) فإذا وجب فلا تبكين باكية^(٨) ، قالوا : وما الوجوب يا رسول الله ؟ قال : الموت ، قالت ابنته : إن كنت لأرجو أن تكون شهيداً قد كنت قضيت جهازك^(٩) ، قال رسول الله ﷺ : فإن الله عز وجل قد أوقع أجره على

(١) في سنته - كتاب الجنائز باب فضل من مات في الطاعون - ٣ / ٤٨٢ - ح ٣١١١ بتقديم وتأخير بعض ألفاظه وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود - ٢ / ٦٠١ ، ح ٢٦٦٨ .

(٢) في سنته كتاب الجهاد باب ما يرجى منه الشهادة - ٢ / ٩٣٧ - ح ٢٨٠٣ بتحوه وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن ابن ماجة - ٢ / ١٢٠ - ح ٢٢٦١ .

(٣) غالب عليه : أي غلبه الألم حتى منعه إجابة النبي ﷺ .
(٤) أي قال : إنما الله وإنما إليه راجعون ، تعبير لنفسه وإشعاراً أن الكل لله ، وراجع إليه ، ينظر عنون العبود / ٨ .

(٥) أي : إنما زيد حياتك ولكن تقدير الله غالب ، ينظر المصدر السابق .
(٦) يسكتهن : لورود النهي عن البكاء فحمله جابر على عمومه .

(٧) دعهن : قال الباجي : ولم يكن بكاء النساء مما ورد به نهي النبي ﷺ من الصياحة والنياحة ، وإنما كان استرجاعاً وبكاء من غير كلام قبح ولا نياحة ، فقال النبي ﷺ : دعهن . ينظر المتقدى - كتاب الجنائز ، باب النهي عن البكاء على الميت - ٢ / ٢٥ .

(٨) قال الباجي : يحتمل أن يكون (منع من بكاء مخصوص عند الوجوب وهو ما جرت العادة به من الصياح والبالغة في ذلك بالوليل والثبور ، فتوجه نهيه إلى ذلك البكاء . ينظر المصدر السابق .

(٩) جهازك : بفتح الجيم وكسرها من تجهيز الغازي وتحميله وإعداد ما يحتاج إليه في غزوه . ينظر النهاية ١ / ٣٢١ - مادة جهز .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

قدر نيته، وما تعدون الشهادة؟ قالوا: القتل في سبيل الله عز وجل، قال رسول الله ﷺ: الشهادة سبع سوى القتل في سبيل الله عز وجل، المطعون شهيد، والمطعون شهيد، والغريق شهيد، وصاحب الهدم شهيد، وصاحب ذات الجنب شهيد، وصاحب الحرق شهيد، والمرأة تموت بجمع شهيدة» . والشاهد من الحديث قول النبي ﷺ: «والمرأة تموت بجمع شهيدة» .

قال السيوطي^(١): أي ماتت مع شيء مجموع فيها غير منفصل عنها من حمل أو بكاره^(٢) ١. هـ.

قال السندي^(*): «هي التي تموت وفي بطنهما ولد ، وقيل هي التي تموت بكرًا فإنها ماتت مع شيء مجموع فيها غير منفصل عنها من حمل أو بكاره» .

قال الحافظ بن حجر^(٣) : المرأة التي تموت بجمع ، الجُمْعُ فهو بضم الجيم وسكون الميم ، وقد تفتح الجيم وتكسر أيضًا ، وهي النساء ، وقيل التي تموت بمزدلفة ، وهو خطأ ظاهر .

وقيل التي تموت عذراء ، ثم قال : والأول أشهرا . هـ .

(١) هو جلال الدين عبد الرحمن بن كمال الدين أبي بكر بن محمد الخضيري الأسيوطي المصري الشافعي ، توفي سنة ٩١١ هـ ، صنف كتاباً عدة ومؤلفاته نافعة فائقة في أنواع العلوم . تنظر ترجمته : هدية العارفين ٥ / ٥٣٤ ، شذرات الذهب ٨ / ٥١ -

(٢) ينظر سنن النسائي بشرح جلال الدين السيوطي - ٤ / ٣١٢ - ح ١٨٤٥ ، والنهاية ١ / ٢٩٦ مادة جمع .

(*) ينظر حاشية السندي على سنن النسائي - ٤ / ٣١٢ .

(٣) في فتح الباري ٦ / ٣٤

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

وذكر الحافظ ابن عبد البر^(١) أقوال العلماء في تفسير قول النبي ﷺ : «والمرأة تموت بجمع شهيدة» ، وجعلها على قسمين لكل قسم منها وجهاً .

القسم الأول :

- ١ - أن تموت المرأة وولدها في بطنها .
- ٢ - أو تموت من الولادة سواء ماتت وولدتها في بطنها أو ولدته ثم ماتت بأثر ذلك

القسم الثاني :

- ١ - المرأة تموت عذراء لم تنكح ولم تفتض .
- ٢ - أو المرأة التي تموت ولم تطمت .

ثم قال : والقول الأول أشهر ، وأكثر والله أعلم^(٢) . ١٠٤ هـ ، فمن ماتت بسبب حملها فهي شهيدة إن شاء الله تعالى .

(١) هو أبو عمري يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي المالكي ، حافظ المغرب بل والشرق الشهير ، له كتب نافعة قيمة ، وتصانيف فائقة ، ولد سنة ٣٦٨ هـ وتوفي ٤٦٣ هـ ، وينظر الرسالة المستطرفة ص ١٥ وسير أعلام النبلاء ١٨ / ١٥٣ ، والبداية والنهاية ١٢ / ٣١٤ وشذرات الذهب ٣ / ١٠٤ .

(٢) في التمهيد ١٩ / ١٠٨ -

المبحث الخامس

الخار عن دابته في سبيل الله

وهو من سقط عن دابته وهو يجاهد في سبيل الله فمات ، والدليل على ذلك ما رواه الإمام الترمذى^(١) واللفظ له والنسائي^(٢) عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال «كان رسول الله ﷺ يدخل على أم حرام بنت ملحان فتطعمه، وكانت أم حرام تحت عبادة بن الصامت فدخل عليها رسول الله ﷺ يوماً فأطعنته وجلست تفلي رأسه فنام رسول الله ﷺ ثم استيقظ وهو يضحك، قالت : فقلت : ما يضحكك يا رسول الله؟ قال : ناس من أمتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله يركبون ثبع^(٣) هذا البحر ملوك على الأسرة أو مثل الملوك على الأسرة، قلت : يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم فدعا لها، ثم وضع رأسه فنام ثم استيقظ وهو يضحك، قالت : فقلت ما يضحكك يا رسول الله؟ قال : ناس من أمتي عرضوا على غزاة في سبيل الله نحو ما قال في الأول ، قالت : فقلت : يا رسول الله أدع الله أن يجعلني منهم . قال : أنت من الأولين ، قال : فركبت أم حرام البحر في زمان معاوية بن أبي سفيان فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر فهلكت» .

(١) في جامعه - كتاب فضائل الجهاد - باب ما جاء في غزو البحر - ٤ / ١٥٢ - ح ١٦٤٥ ، وقال حديث حسن صحيح ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن الترمذى ٢ / ١٢٨ - ح ١٣٤٢ - والحديث في الصحيحين كما سيأتي ..

(٢) في سنته كتاب الجهاد بباب فضل الجهاد في البحر - ٦ / ٣٤٧ - ح ٣١٧١ بنحوه وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن النسائي ٢ / ٦٦٧ - ح ٢٩٧٣ ، والحديث في الصحيحين وسيأتي في ص (٢٣٦) .

(٣) ثبع كل شيء وسطه ومعظمها وأعلاه ، وجمعه ثبور وأثياج ، وينظر النهاية ١ / ٢٠٦ مادة ثبع .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

والشاهد من الحديث أن أم حرام سقطت عن دابتها حين قفلت من الغزو فماتت وقد بشرها النبي ﷺ من قبل بأنها من الشهداء ، فنالت الشهادة ببركة دعاء النبي ﷺ .

وقد ذكر البخاري^(١) على الحديث بقوله : «باب فضل من يصرع في سبيل الله فمات فهو منهم» ، وقول الله^(٢) عز وجل : «وَمَنْ يَهَا جَرِ في سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدُ فِي الْأَرْضِ مُرَاغِمًا كَثِيرًا وَسَعَةً وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يَدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا» .

قال الحافظ ابن حجر^(٣) أي يحصل الشواب بقصد الجهاد إذا خلصت النية فحال بين القاصد وبين الفعل مانع ، فإن قوله «يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ» أعم أن يكون بقتل ، أو وقوع من دابته ، وغير ذلك ، وقال : إن حكم الراجح من الغزو حكم الذاهب إليه في الشواب ا . هـ .

ويؤيد ذلك ما جاء في رواية الإمام مسلم^(٤) «وَمَنْ ماتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ» ، قال الإمام النووي^(٥) «بِأَيِّ صَفَةِ مَاتَ» ا . هـ .

ويشهد لهذا المفهوم ما رواه الإمام النسائي^(٦) بسنده صحيح عن سبرة بن أبي فاكه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «إِنَّ الشَّيْطَانَ قَعَدَ لِابْنِ آدَمَ

(١) في صحيحه كتاب الجهاد - باب فضل من يصرع في سبيل الله - ٢ / ٣٠٥ .

(٢) سورة النساء : آية ١٠٠ .

(٣) في فتح الباري ٦ / ١٨ .

(٤) في صحيحه كتاب الإمارة - باب بيان الشهداء ٣ / ١٥٢١ - ح ١٩١٥ .

(٥) في شرحه على صحيح مسلم - باب بيان الشهداء ٤ / ٥٨٠ - ح ١٦١ .

(٦) في سننه كتاب الجهاد - باب ما لمن أسلم وهاجر وجاهد - ٦ / ٣٢٩ - ح ٣١٣٤ وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن النسائي ٢ / ٦٥٧ - ح ٢٩٣٧ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

بأطريقه^(١) فقعد له بطريق الإسلام، فقال : تسلم وتذر دينك ودين آبائك وأباء أبيك فعصاه، فأسلم، ثم قعد له بطريق الهجرة، فقال : تهاجر وتدع أرضك وسماءك وإنما مثل المهاجر كمثل الفرس في الطول^(٢)، فعصاه فهاجر ثم قعد له بطريق الجهاد، فقال : تجاهد فهذا جهد النفس والمال، فتقاتل فتقتل فتنكح المرأة ويقسم المال فعصاه فجاهد، فقال رسول الله ﷺ : فمن فعل ذلك كان حقاً على الله عز وجل أن يدخله الجنة، ومن قتل كان حقاً على الله عز وجل أن يدخله الجنة، وإن غرق كان حقاً على الله عز وجل أن يدخله الجنة، أو وقصته دابته، كان حقاً على الله عز وجل أن يدخله الجنة» .

والشاهد من الحديث قوله : «وقصته دابته فمات فهو في الجنة» ويدخل في هذا المعنى من سقطت طائرته ، أو نحو ذلك في سبيل الله فهو شهيد إن شاء الله .

(١) بأطريقه : جمع طريق . ينظر النهاية ٣ / ١٢٣ مادة طرق .

(٢) الطول : والطيل بالكسر الحبل الطويل يشد أحد طرفيه في وتد أو غيره ، والطرف الآخر في يد الفرس ليدور فيه ويرعى ، ولا يذهب لوجهه ، والمعنى أن المهاجر يصير كال المقيد في بلاد الغربة .
ينظر النهاية ٣ / ١٤٥ مادة طول .

المبحث السادس

المجنوب

قال ابن الأثير^(١) : ذات الجنب هي الدبيلة والدمى الكبيرة التي تظهر في باطن الجنب وتتفجر إلى داخل ، وقلما يسلم صاحبها ، وذو الجنب الذي يشتكي جنبه بسبب الدبيلة ، إلا أن (ذو) للمذكر (ذات) للمؤنث ، وصارت ذات الجنب علماً لها . وجاء في اللسان^(٢) : المجنوب الذي به ذات الجنب ، وقيل : من اشتكي بطنه مطلقاً ، قال الحافظ ابن حجر^(٣) : «صاحب ذات الجنب : مرض معروف يقال له الشوصة» .

وقال في كتاب الطب^(٤) : «هو ورم حار يعرض في الغشاء المستبطن للأضلاع» .

وقد وردت الروايات عن النبي ﷺ بإثبات الشهادة لمن مات بمرض الجنب .

فمن ذلك ما رواه الإمام النسائي^(٥) بسنده عن جابر بن عتيك أن النبي ﷺ جاء يعود عبد الله بن ثابت فوجده قد غلب عليه . . . الحديث وفيه . . . «الشهادة سبع سوى القتل في سبيل الله عز وجل» وذكر منها «وصاحب ذات الجنب» .

(١) في النهاية ١ / ٣٠٣ مادة جنب .

(٢) في لسان العرب ١ / ٢٨١ مادة جنب .

(٣) في فتح الباري ٦ / ٤٣ .

(٤) من فتح الباري ١٠ / ١٧١ .

(٥) في سننه كتاب الجنائز - في باب النهي عن البكاء على الميت - ٤ / ٣١٢ - ح ١٨٤٥ وقد تقدمت الرواية بأكمالها ص (٥٤) من مباحثنا .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

وروي اللفظ بقوله ﷺ : «والجنوب شهادة» كما روى ذلك الإمام النسائي^(١) أيضاً بسنده عن عبد الله بن جبر أن رسول الله ﷺ عاد جبراً فلما دخل سمع النساء يبكين . . . الحديث . . . ، وفيه «وما تعددن الشهادة إلا من قتل في سبيل الله إن شهداءكم إذا لقليل، القتل في سبيل الله شهادة، والبطن شهادة، والحرق شهادة، والفرق شهادة والمغomm - يعني الهمد - شهادة والجنوب شهادة، والمرأة تموت بجمع شهيدة» قال رجل أتبكين ورسول الله ﷺ قاعد؟ قال : «دعهن فإذا وجب فلا يبكين عليه باكية» . والشاهد من الحديث قول ﷺ : «والجنوب شهادة» وقوله ﷺ في الرواية الأولى : «وصاحب ذات الجنب» فمن مات بهذا المرض فهو شهيد إن شاء الله .

لا تعارض بين أحاديث المصطفى ﷺ :

لقد مضى قريباً رواية الإمام البخاري في الشهداء حيث نص الحديث أن الشهداء خمسة^(٢) ثم ظهر لدينا أن الشهداء أكثر من ذلك بل ورد من الأحاديث ما يدل على أن الشهادة سبع سوى القتل كما هي رواية الإمام النسائي^(٣) بل هم أكثر من ذلك ، فهل العدد في الروايتين يفيد الخصر؟ .

وهل رواية الإمام البخاري تعارض رواية الإمام النسائي؟
لقد ثبت يقيناً أن النبي ﷺ لا يقول إلا حقاً ، وكلامه يصدق بعضه بعضاً ،
يقول تعالى :

(١) في سننه كتاب الجهاد - باب من خان غازيا في أهله - ٦ / ٣٥٨ - ح ٣٩٤ ، وقد تقدم ص (٥٤) من مبحثنا .
(٢) تنظر الرواية ص (٤١) .
(٣) تنظر الرواية ص (٥٤) .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾^(١) فكيف نوفق بين الروايتين؟ .

مسلك العلماء في التوفيق بين الروايتين:

سلك العلماء في التوفيق بين الروايتين مسالك عده ، يقول الحافظ ابن حجر^(٢) : قال بعض المتأخرین : يحتمل أن يكون بعض الرواۃ (يعنى رواۃ الخمسة) نسي الباقي ، قال الحافظ ابن حجر : وهو احتمال بعيد ، لكن يقربه ما تقدم من الزيادة في حديث أبي هريرة عند مسلم وكذا ما وقع لأحمد من وجه آخر عنه : «والجنوب شهيد» والذي يظهر أنه عليه السلام أعلم بالأقل ثم أعلم زيادة على ذلك ، فذكرها في وقت آخر ، ولم يقصد الخصر في شيء من ذلك ا.هـ

وإذا نظرنا إلى سيرة نبينا محمد صلوات الله عليه وآله وسلامه قائد هذه الأمة ، الرؤوف بهم مجده صلوات الله عليه وآله وسلامه ما يحل موقعاً إلا وتنزل رحمات ربنا بهذه الأمة ، يتفقد أصحابه فتحل البشارة عليهم ، يعود مرضاهم فيكرهم الله بما أعد لهم في الآخرة ، وسيرته صلوات الله عليه وآله وسلامه غنية بذلك ، فيها هو ذا يعود عبد الله بن ثابت^(٣) الصحابي الجليل ، وهو من شهد أحداً مع النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه ، يزروه وقد غلبه الألم والوجع حتى منعه أن يجيئ النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه فيصريح النساء ويبكيهن .

وأمام هذا الموقف المؤلم ، نجد الإيمان يشع من ابنة هذا الصحابي إنها تبكي وتأسف لقوات الشهادة ، كيف تفوته الشهادة وقد تجهز وأعد ما يحتاج إليه المجاهد ، ثم يكون الموت على الفراش؟ فيجيبها النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه : «وما تعدون

(١) سورة النجم : آية ٣ - ٤ .

(٢) في فتح الباري ٦ / ٤٣ .

(٣) الإصابة في تمييز الصحابة ٤ / ٢٣ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

الشهادة فيكم» وهل الشهادة تناولت في ساحة المعركة فقط؟ إذا كان كذلك فالشهداء قليل؟

تأتي بشارة النبي ﷺ إن الشهادة تناولت على قدر النية ، قال الحافظ ابن عبد البر^(١) : «إن المتجهز للغزو إن حيل بينه وبينه ، يكتب له أجر الغازي ويقع على قدر نيته ، والآثار بذلك متواترة صحاح» ١ . هـ

فناول عبد الله بن ثابت الشهادة بسبب نيته للجهاد وإرادته للغزو فلما حيل بينه وبين الجهاد وقع أجره على قدر نيته ، والله ذو الفضل العظيم .

(١) في التمهيد - حديث ثان لعبد الله بن عبد الله بن جابر ٢٠٤ / ١٩

المبحث السابع

الحرق شهادة

روى الإمام أبو داود^(١) والنسائي^(٢) وابن ماجة^(٣) واللفظ لأبي داود عن جابر بن عتیک أن رسول الله ﷺ جاء يعود عبد الله بن ثابت ، فوجده قد غلب عليه فصاح به فلم يجبه . . . الحديث وفيه : «الشهادة سبع سوى القتل في سبيل الله» وذكر منها : «وصاحب الحريق شهيد» ، والشاهد من الحديث قوله ﷺ صاحب الحريق شهيد فدل ذلك على أن من مات بالحرق فهو شهيد .

وورد اللفظ بقوله : «والحرق شهادة» كما روى ذلك الإمام النسائي^(٤) بسنده عن عبد الله بن جبر أن رسول الله ﷺ عاد جبراً فلما دخل سمع النساء ييكلن ويقلن كنا نحسب وفاتك قتلاً في سبيل الله . . . الحديث ، وفيه : «القتل في سبيل الله شهادة ، والبطن شهادة ، والحرق شهادة والفرق شهادة . . . الحديث» .

فمن مات بالحرق فهو شهيد عند الله تعالى ، ونسأله تعالى أن يشمل هذا النوع من مات بسبب مشابه للحرق ، كمن مات بسبب البراكين ، أو الصواعق بأنواعها ورحمته واسعة إنه على ما يشاء قادر وبالإجابة جدير .

(١) في سنته كتاب الجنائز - باب فضل من مات في الطاعون - ٣ / ٤٨٢ - ح ٣١١١ -

(٢) في سنته كتاب الجنائز - باب النهي عن البكاء على الميت - ٤ / ٣١٤ - ح ١٨٤٥ بتقديم وتأخير في بعض ألفاظه .

(٣) في سنته كتاب الجهاد - باب ما يرجى منه الشهادة - ٢ / ٩٣٧ - ح ٢٨٠٣ بنحوه ، وقد تقدمت الرواية بأكملها من روایة النسائي في ص (٥٤) من مبحثنا .

(٤) في سنته كتاب الجهاد - باب من خان غازيا في أهلها - ٦ / ٣٥٨ - ح ٣١٩٤ ، وقد تقدمت بأكملها في ص (٥٤) من مبحثنا .

المبحث الثامن

المطعون

المطعون^(١) : من أصابه الطاعون ، وهو : وياء يفسد له الهواء فتفسد به الأمزجة والأبدان .

وقد جاءت الروايات العديدة بإثبات الشهادة لمن مات بالطاعون ، فمن ذلك ما رواه الإمام البخاري^(٢) بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ قال : «الشهادة خمسة: المطعون، والمبطون، والغريق، وصاحب الهدم، والشهيد» .

والشاهد من الحديث أن النبي ﷺ عَدَ المطعون من الشهداء ، ومن الألفاظ النبوية التي أثبتت الشهادة لمن مات بالطاعون قوله ﷺ ومن مات بالطاعون فهو شهيد ، كما روى ذلك الإمام مسلم^(٣) بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «ما تعدون الشهيد فيكم؟ قالوا: يا رسول الله من قتل في سبيل الله فهو شهيد... الحديث» وفيه : «ومن مات في الطاعون فهو شهيد» .

(١) ينظر النهاية: ٣ / ١٢٧ ، ولسان العرب ١٣ / ٢٦٥ مادة طعن .

(٢) في صحيحه كتاب الأذان - باب فضل التهجير إلى الظهر - ١ / ٢١٧ - ح ٦٥٣ - وقد تقدمت الرواية ص (٤١) من مبحثنا

(٣) في صحيحه كتاب الإمارة - باب بيان الشهداء - ٣ / ١٥٢١ - ح ١٩١٥ وقد تقدمت ص (٤١) من مبحثنا .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

وكذلك قوله ﷺ : «الطاعون شهادة» كما روى ذلك الإمام النسائي^(١) بسنده عن صفوان بن أمية : قال : «الطاعون والمبطون والغريق ، والنفسياء شهادة» .

هذا ما ثبت من الروايات النبوية في شأن المطعون وأنه من الشهداء ولكن ما حقيقة الطاعون؟

حقيقة الطاعون

ذكر الحافظ ابن حجر^(٢) أقوال أهل العلم في حقيقة الطاعون ، وعددتها حتى جاوزت العشرة أقوال ويمكن إيجازها في الآتي :

- ١ - أن الطاعون هو الوباء العام الذي يصيب الأفراد جميعاً ، فكل وباء طاعون .
- ٢ - أن الطاعون مرض معين يصيب الأفراد بأعراض معينة ، في مواضع محددة .

قال ابن قيم الجوزية^(٣) :

(١) في سنته كتاب الجنائز باب الشهيد - ٤ / ٤٠٥ - ح ٢٠٥٣ بایسناد صحيح ، وقد تقدمت الرواية ص ٤٨ من مبحثنا .

(٢) يراجع فتح الباري ١٠ / ١٧٩ .

(٣) هو أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعبي الدمشقي المشهور بـ ابن قيم الجوزية ، نسبة إلى المدرسة التي بناها ابن الجوزي ، ولد سنة ٦٩١ هـ وله تصانيف عدّة ومؤلفات نافعة في الفقه ، وأصوله والحديث والسيره والعقائد وغيرها ، لازم شيخ الإسلام ابن تيمية ملزمة تامة ، توفي سنة ٧٥١ هـ . وينظر ترجمته : شذرات الذهب ٦ / ١٦٨ ، الدرر الكامنة ٣ / ٤٠٠ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

الطاعون يعبر به عن ثلاثة أمور :

- ١ - هذا الأثر الظاهر ، وهو الذي ذكره الأطباء .
- ٢ - الموت الحادث فيه ، وهو المراد بالحديث الصحيح في قوله : «والطاعون شهادة لكل مسلم» .
- ٣ - السبب الفاعل لهذا الداء .

وقال : وقد يجعل الله سبحانه وتعالى لهذه الأرواح (الجن) تصرفًا في أجسام بني آدم^(١) عند حدوث الوباء وفساد الهواء ، كما يجعل لها تصرفًا عند غلبة بعض المواد الرديئة التي تحدث للنفوس هيئة رديئة ، ولا سيما عند هيجان الدم والمرة^(٢) السوداء ، وعند هيجان المني . . .

ثم قال : والمقصود أن فساد الهواء جزء من أجزاء السبب التام والعلة الفاعلة للطاعون ، وأن فساد جوهر الهواء الموجب لحدوث الوباء ، وفساده يكون لاستحالة جوهره إلى الرداءة . ١. هـ^(٣) .

إذاً السبب الحقيقي للطاعون هو وخذ الجن وطعنه ، وأن فساد الهواء وفساد الروح والبدن من العوامل والأسباب المساعدة للطاعون ، ولن يست هي السبب الوحيد .

(١) ويؤيد هذا المفهوم مارواه الإمام أحمد في مسنده ١٥ / ١٠ - ح ١٩٥٩٦ عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه ، أن النبي ﷺ ذكر الطاعون فقال : وخذ من أعدائكم من الجن وهي شهادة المسلم . وإسناده صحيح .

(٢) جاء في النهاية : المرار جمع المرارة ، وهي التي في جوف الشاة وغيرها ، يكون فيها ماء أحضر مر . ينظر النهاية ٤ / ٣١٦ مادة مر .

(٣) في الطب النبوي - فصل في هدية في الطاعون وعلاجه ص ٣٠ .

الطاعون عذاب يعذب الله به من يشاء

ورد في الحديث الصحيح أن الصحابة سأّلوا النبي ﷺ عن الطاعون ، فأخبرهم بأنه عذاب يبعثه الله على من يشاء .

فقد أخرج البخاري بسنده عن عائشة رضي الله عنها - زوج النبي - ﷺ
قالت : سأّلت رسول الله ﷺ عن الطاعون ؟ فأخبرني أنه عذاب يبعثه الله على من يشاء ، وأن الله جعله رحمة للمؤمنين ، ليس من أحد يقع الطاعون فيما كث في بلده صابرًا محتسباً يعلم أنه لا يصيبه إلا ما كتب الله له ، إلا كان له مثل (١) أجر شهيد (٢) .

فالطاعون عذاب الله يعذب به من يشاء ، وجاء في الحديث الصحيح أن الطاعون رجس (٣) على الكافرين ، كما روى ذلك الإمام البخاري (٤) بسنده عن أسامة بن زيد قال : قال رسول الله ﷺ : «الطاعون رجس» (٥) أرسل على

(١) لما كانت درجات الشهداء تتفاوت عبر بالحديث بالمثلية ، فمن مات بالطاعون فهو شهيد ، والشهيد أعظم درجة من له أجر الشهيد وسيأتي المزيد من التفصيل في مسألة تفاضل الشهداء ص (١١٦) ، وينظر فتح الباري / ١٠ - ١٩٤ - شرح ح ٥٧٣٤ .

(٢) في صحيحه - كتاب أحاديث الأنبياء باب ٥٤ - ٢ / ٤٩٨ - ح ٣٤٧٤ .
وفي صحيحه - كتاب الطب - باب أجر الصابر على الطاعون - ٤ / ٤٢ - ح ٥٧٣٤ بنحوه .

- وفي صحيحه - كتاب القدر - باب قل لن يصيّبنا إلا ما كتب الله لنا - ٤ / ٢١٣ - ح ٦٦١٩ بنحوه .

(٣) الرجس : القدر وقد يعبر به عن الحرام والفعل القبيح والعذاب واللعنة ، والمراد به في الحديث العذاب ، وينظر النهاية / ٢ - ١٩٩ مادة رجس .

(٤) في صحيحه - كتاب الأنبياء باب ٥٤ - ٢ / ٤٩٨ - ح ٣٤٧٣ .

(٥) تنظر قصة الطاعون الذي أرسل على بني إسرائيل في فتح الباري ١٠ / ١٩٣ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

طائفة من بني إسرائيل ، أو على من كان قبلهم ... »

فهذه الروايات تدل على أن الطاعون عذاب الله يعذب به من يشاء ، وأن هذا العذاب قد نزل على طائفة من بني إسرائيل .

الطاعون رحمة للمؤمنين وشهادة للمسلمين:

من رحمة الله تعالى بهذه الأمة أن جعل هذا العذاب رحمة للمؤمنين ، وشهادة للمسلمين كما رواه البخاري^(١) ، ومسلم^(٢) في صحيحهما ، عن حفصه بنت سيرين^(٣) ، قالت : قال لي أنس بن مالك رضي الله عنه : - يحيى^(٤) بم مات؟ قلت : من الطاعون . قال : قال رسول الله ﷺ : «الطاعون شهادة لكل مسلم» .

فإذا نزل الطاعون بأرض ، وصبر المسلم واحتسب غير متزعج ، ولا لقلن ، يعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه ، وما أخطأه لم كان ليصيبه ، راضيا بقضاءه تعالى ، كان من الشهداء إن مات بالطاعون ، بل دل منطق الحديث على أن من اتصف بالصفات المذكورة يحصل له أجر الشهيد ، وإن لم يمت بالطاعون .

(١) في صحيحه - كتاب الطب - باب ما يذكر في الطاعون ٤ / ٤٢ - ح ٥٧٣٢ .

- وفي صحيحه كتاب الجihad بباب الشهداء سبع سوى القتل - ٢١٤ / ٢ - ح ٢٣٨٠ مختصرًا بالفظ : «الطاعون شهادة لكل مسلم» .

(٢) وفي صحيح مسلم - كتاب الإمارة بباب بيان الشهداء - ٣ / ١٥٢٢ - ح ١٦٦ بعثله .

(٣) حفصة بنت سيرين ، أم الهذيل الأنصارية البصرية ، أخت محمد بن سيرين . «ثقة» ، قال يحيى بن معين «ثقة حجة» وقال العجملي «ثقة» . ينظر ترجمتها ، تهذيب الكمال ٣٥ / ١٥٢ ، وتهذيب التهذيب ١٠ / ٤٦٣ ، والتقريب ص ١٣٤٩ .

(٤) هو يحيى بن سيرين بن أبي عمره ، وكانت وفاته في حدود التسعين من الهجرة ، وكانت وفاته بالطاعون ، وينظر تهذيب التهذيب ٩ / ٢٤٥ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

كما روى ذلك البخاري من حديث عائشة رضي الله عنها ، قالت : سألت رسول الله ﷺ عن الطاعون : . . . الحديث ، وفيه : «ليس من أحد يقع الطاعون فيمكث في بلده صابراً محتسباً يعلم أنه لا يصبه إلا ما كتب الله له كان له مثل أجر الشهيد»^(١) .

وقد ذكر الحافظ ابن حجر ثلاث صور للمؤمن الذي يتصرف بالصفات المذكورة حال وقوع الطاعون في بلده وهي :

- ١ - أنه من اتصف بالصفات المذكورة ثم مات بالطاعون فهو شهيد .
- ٢ - أنه من اتصف بالصفات المذكورة ثم أصابه الطاعون ولم يمت فله أجر شهيد .
- ٣ - أنه من اتصف بالصفات المذكورة ولم يصبه الطاعون فله أجر شهيد .

هذه هي حال المؤمنين ، فما حال من سواهم ؟

بَيْنَ الْحَافِظِ ابْنِ حَجْرِ ذَلِكَ وَقَالَ: إِنَّمَا يُتَصَدِّقُ بِالصَّفَاتِ الْمُذَكُورَةِ لَا يَكُونُ شَهِيدًا وَلَوْ وَقَعَ الطَّاعُونُ وَمَاتَ بِهِ، وَذَلِكَ بِسَبِيلِ شُؤْمِ الْاعْتِرَاضِ، وَالْتَّضَجُّرِ، وَالْتَّسْخُطِ لِقَدْرِ اللَّهِ، وَكُرَاهَةِ لِقَائِهِ^(٢) ١٠ هـ .

شهداء الطاعون يلحقون بشهداء المعركة

قد بيّنت فيما سبق رحمة الله بهذه الأمة ، حيث جعل الطاعون رحمة للمؤمنين ، بل يزيد الله كرمه على المطعونين يوم القيمة ، فيلحقهم بشهداء

(١) في صحيحه - كتاب أحاديث الأنبياء - ٢ / ٤٩٨ - ح ٣٤٧٤ وقد تقدم ص (٦٩) من بحثنا .

(٢) ينظر فتح الباري ١٠ / ١٩٤ - شرح ح ٣٧٣٤ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

المعركة ، حتى يأتي شهداء الطاعون يوم القيمة ، وجراحهم تسيل دماً ، وتفوح مسكاً كجراح الشهداء .

كما روى ذلك الإمام النسائي بسنده عن العرياض بن سارية ، أن رسول الله ﷺ قال : «يختصم الشهداء والمتوفون على فرشهم إلى ربنا في الدين يتوفون من الطاعون ، فيقول الشهداء : إخواننا قتلوا كما قتلنا ، ويقول المتوفون على فرشهم : إخواننا ماتوا على فرشهم كما متنا ، فيقول ربنا : انظروا إلى جراحهم فإن أشبه جراحهم جراح المقتولين ، فإنهم منهم ومعهم ، فإذا جراحهم قد أشبهت جراحهم » .^(١)

(١) في سننه - كتاب الجihad بباب مسألة الشهادة - ٦ / ٣٤٤ - ح ٢١٦٤ ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن النسائي ٢ / ٦٦٥ - ح ٢٩٦٦ ، قلت : في إسناده عبد الله بن أبي بلال ، قال عنه الحافظ ابن حجر في التقريب ص ٤٩٥ «مقبول» .
ولم يرو عنه إلا خالد بن معدان وذكره ابن حبان وحده في الثقات ، فهو مجهول لم يرو عنه سوى واحد ، إلا أن للحديث شاهد عند الإمام أحمد في مسنده ١٣ / ٤٥٢ - ح ١٧٥٨٣ من
 الحديث العرياض بن سارية بنحوه ، فهو حسن الإسناد لهذا الاعتبار ، والله أعلم .
وينظر تهذيب التهذيب ٤ / ٢٥١ ، تهذيب الكمال ١٤ / ٣٥٢ - التاريخ الكبير ٥ / ٥٥
الجرح والتعديل ٥ / ١٩ - الكاشف ٢ / ٧٦ ، الثقات ٥ / ٤٩ .

المبحث التاسع

المقتول دون ماله شهيد

المتبع لتعاليم الإسلام يخرج بنتيجة واضحة ، تفيد بأن الإسلام دين الحياة ، فقد جاء الإسلام ليحافظ على الضروريات الخمس وهي (الدين ، والنفس ، والعقل ، والعرض ، والمال) وشرع الإسلام لكل واحدة من هذه الخمس حكاماً تكفل حفظها وصيانتها .

ولما كان للمال في النظام الإسلامي قيمة كبيرة ، لأن كل ما توقف عليه الحياة من علم وصحة ، وقوة ، واتساع ، وعمران ، وسلطان ، وغيرها لا سبيل إليه إلا بالمال .

فقد قال تعالى : «**وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَأَرْزُقُوهُمْ فِيهَا وَأَكْسُوْهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا**» (١).

لذا شرع الإسلام طرقاً لتحصيل الأموال والارتفاع بها ، وشرع طرقاً للمحافظة عليها ، وحدينا يدور حول طريق من طرق المحافظة على الأموال وهو حق الدفاع عنه ، والمقاتلة دونه وقد تواترت الأحاديث عن النبي ﷺ في هذا الباب ، فقد روى الإمام البخاري (٢) واللفظ له والنسائي (٣)

(١) سورة النساء : آية ٥ .

(٢) في صحيحه - كتاب المظالم والغصب باب من قاتل دون ماله - ٢ / ٢٠٢ - ح ٢٤٨٠
والحديث عند الإمام مسلم كذلك وسيأتي بتمامه ص (٧٤) .

(٣) في سننه من وجوه : -

= أ - في كتاب تحريم الدم باب من قتل دون ماله - ٧ / ١٣٠ ، ٤٠٩٨ - ح ٤١٠٠ ، بمثله .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

والترمذني^(١) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «من قتل دون ماله فهو شهيد» .

والشاهد من الحديث أن النبي ﷺ عد المدافع عن ماله من الشهداء ، ورويات الدفاع عن المال مشهورة كثيرة ، وروها أصحاب السنن والمسانيد من وجوه عدة باختلاف يسير في ألفاظها ، فقد رواه النسائي^(٢) والترمذني^(٣) وأبوداود^(٤) من وجه آخر عن عبد الله بن عمرو : أن النبي ﷺ قال : «من أريد ماله بغير حق فقاتل فقتل فهو شهيد» .

ب - كتاب تحريم الدم بباب من قتل دون ماله / ٧ - ح ٤٠٩٧ بزيادة لفظ «مظلوماً فله الجنة» .

ج - كتاب تحريم الدم بباب من قتل دون ماله / ٧ - ح ٤٠٩٦ ، ٤٠٩٥ بلفظ «من قاتل دون ماله فقتل فهو شهيد» .

(١) في جامعه كتاب الدييات - باب ما جاء فيمن قتل دون ماله فهو شهيد - ٤ / ٤ - ح ١٤١٩ بمثله ، وقال أبو عيسى حديث عبد الله بن عمرو حديث حسن . وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن الترمذني ٢ / ٦٢ - ح ١١٤٦ .

(٢) قال الإمام القرطبي دون في أصلها ظرف مكان بمعنى تحت ، وتستعمل للسببية على المجاز ، ووجهه أن الذي يقاتل عن ماله غالباً إنما يجعله خلفه أو تخته ثم يقاتلها . ينظر الفهم ، باب من قتل دون ماله ١ / ٣٥٢ ، وعقب الإمام الشوكاني على ذلك فقال «يشكل عليه حديث من قتل دون دينه وأهله . ينظر نيل الأوطار - كتاب الغصب والضمادات ، باب دفع الصائل وإن أدى إلى قتله ٦ / ٧٦ .

(٣) في سننه كتاب تحريم الدم بباب من قتل دون ماله - ٧ / ١٣١ - ح ٤٠٩٩ ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن النسائي ٣ / ٣٨١٠ - ح ٨٥٧ وهو كما قال .

(٤) في جامعه - كتاب الدييات - باب ما جاء فيمن قتل دون ماله فهو شهيد - ٤ / ٢ - ح ١٤٢٠ . بمثله وقال أبو عيسى «حسن صحيح» وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن الترمذني ٢ / ٦٢ - ح ١١٤٧ .

(٥) في سننه كتاب السنة - باب في قتال اللصوص - ٥ / ١٢٧ - ح ٤٧٧١ ، بمثله وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود ٣ / ٩٠٦ - ح ٣٩٩٢ وهو كما قال .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

هذا الحق ، حق الدفاع عن المال أمر شرعه الله تعالى ، ليحمي به المجتمع ، بل قال أهل العلم : أن للمتعدى على ماله أن يدافع عن ماله ولو كان المال قليلاً .

قال النووي^(١) : «وفي الحديث جواز قتل القاصد لأنذ المال بغير حق سواء أكان المال قليلاً أو كثيراً لعموم الحديث ، وهو قول الجماهير من العلماء» .

وقال القرطبي المحدث^(٢) «قال الإمام مالك : قتال المحاربين جهاد» .

وقد آمن الصحابة رضي الله عنهم بهذا المفهوم ، وامثلوه في حياتهم ، فقد أخرج الإمام مسلم بسنده أن ثابتاً مولى عمر بن عبد الرحمن أخبره : «أنه لما كان بين عبد الله بن عمرو وبين عبّاسة بن أبي سفيان ما كان تيسروا^(٣) للقتال ، فركب خالد بن العاص إلى عبد الله بن عمرو فوعظه خالد ، فقال

(١) وذهب بعض المالكية إلى عدم المقاتلة إذا طلب المعتمد الشيء القليل كالثوب ، والطعام ، وعموم الأحاديث ترد عليه حيث لم تفرق بين القليل والكثير . ، وقال القرطبي : وسبب الخلاف في ذلك هو هل الأمر بالقتال من باب تغيير المنكر؟ فلا يعطون ويقاتلون أو هو من باب دفع الضرر؟ ، وفرق الأوزاعي بين حالتين : (أ) بوجود الإمام وحمل أحاديث الباب عليها ، (ب) وأما حالة الفرقة فلا يقاتل وأجابه الحافظ ابن حجر بحديث أبي هريرة عند الإمام مسلم ، وسيأتي في آخر البحث ص (٨٢) ، ويراجع فتح الباري ١٢٤ / ٥ ، والمفهوم بباب من قتل دون ماله فهو شهيد ٣٢٥ / ١ ، وشرح النووي على صحيح مسلم بباب هدر من قصد أحد مال غيره بغير حق ٣٤٨ / ١ .

(٢) هو أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي المالكي ، أبو العباس ، المحدث الفقيه ، توفي سنة ٦٥٦هـ ، له مصنفات عدّة منها المفهوم في شرح ما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ، وهو أشهرها ، وينظر ترجمته : البداية والنهاية ١٣ / ٢١٣ ، شذرات الذهب ٧ / ٢٧٣ ، تذكرة الحفاظ ٤ / ١٤٣٨ .

(٣) تيسروا : أي تهیئوا واستعدوا ، وينظر النهاية ٥ / ٢٩٦ مادة يسر .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

عبدالله بن عمرو : أما علمت أن رسول الله ﷺ قال : «من قتل دون ماله فهو شهيد»^(١) .

وخلالصة^(٢) هذه الواقعة أن عاماً لمعاوية^(٣) أجرى عيناً من ماء ليسقي بها أرضاً ، فدنا من حائط لآل عمرو بن العاص ، فأراد أن يخرجه ليجري العين منه إلى الأرض فأقبل عبد الله بن عمرو ومواليه بالسلاح وقالوا : والله لا تخرقون حائطنا حتى لا يبقى منا أحد ثم ذكر الحديث ، والعامل المذكور هو عنبرة بن أبي سفيان ، وكان عاماً لأن فيه على مكة والطائف .

قال أبو عيسى الترمذى^(٤) : قال عبد الله بن المبارك : «يقاتل عن ماله ولو كان درهماً» .

فالإسلام يربى أتباعه على الشجاعة والقوة ، يغذيهم بروح العزة بالله تعالى وعدم الذل والهوان ، والإستكانة في وجوه الظالمين والطامعين ، هذا المفهوم وهو حق الدفاع عن المال كان ثابتاً راسخاً في أذهان الصحابة رضي الله عنهم ، فتناقلته ألسنتهم وتواترت أخبارهم في بث حديث النبي ﷺ : «من قتل دون ماله فهو شهيد» .

(١) في صحيح مسلم - كتاب الإيمان - باب الدليل على أن من قصد مال غيره بغير حق كان القاصد مهدراً للدم في حقه ، وإن قتل كان في النار ، وأن من قتل دون ماله فهو شهيد ١٢٤ / ح ٢٢٦ .

(٢) تراجع القصة في فتح الباري ٥ / ١٢٣ - شرح ٢٩٨٠ .

(٣) قال الساعاتي : لا بد أن يكون معاوية له شبهة في أخذها ، وكان عبد الله يرى أنها ملكه وأن معاوية يريد اغتصابها ، وينظر الفتح الريانى - كتاب الجهاد - باب ذكر أنواع الشهداء ٣٥ / ١٤ .

(٤) في جامعه - كتاب الدييات - باب ما جاء فيمن قتل دون ماله فهو شهيد - ٤ / ٢١ تعليقاً على ح ١٤١٩ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

وحتى نتم هذا المبحث لابد لنا أن نطرق إلى نقطتين :

١ - روایات الصحابة في بيان أن من قتل دون ماله نال الشهادة .

٢ - حق الدفاع الشرعي .

روایات الصحابة في بيان أن من قتل دون ماله نال الشهادة:

ما قد سبق ذكره في المبحث السابق من روایات ابن عمرو رضي الله عنهما في الدفاع عن المال غيض من فيض ، وذلك أن هذا المفهوم كان اعتقاد الصحابة رضي الله عنهم ، وسنذكر من روایات الصحابة ما يدل على ذلك :

١ - روایة سعيد بن زيد :

روى الإمام النسائي ^(١) وابن ماجة ^(٢) عن سعيد بن زيد رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «من قتل دون ماله فهو شهيد» . ورواه الإمام الترمذى ^(٣) بزيادة لفظ : «ومن سرق من الأرض شبراً طوقه ^(٤) يوم القيمة من سبع أرضين» .

(١) في سننه كتاب تحريم الدم بباب من قتل دون ماله - ٧ / ١٣١ - ح ٤١٠١ . وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن النسائي ٣ / ٨٥٧ - ح ٣٨١٣ ، والحديث في الصحيحين كما تقدم ص (٧٣) .

(٢) في سننه كتاب الحدود - باب من قتل دون ماله فهو شهيد - ٢ / ٨٦٠ - ح ٢٥٨٠ ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن ابن ماجة ٢ / ٨٦ - ح ٢٠٩٣ ، والحديث في الصحيحين كما تقدم ص (٧٣) .

(٣) في جامعه كتاب الدييات - باب ما جاء فيمن قتل دون ماله فهو شهيد - ٤ / ٢٠ - ح ١٤١٨ ، وقال الإمام الترمذى «حسن صحيح» ولم يحكم على إسناده الشيخ الألباني ، والحديث صحيح ، وأصله في الصحيحين كما تقدم ص (٧٣) .

(٤) الطوق : حلبي يجعل في العنق ، وكل شيء استدار فهو طوق ، والمعنى أي يخسف الله به =

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

٢ - رواية بريدة الإسلامي :

روى الإمام النسائي ^(١) بسنده عن بريدة الإسلامي رضي الله عنه قال : قال :
رسول الله ﷺ : «من قتل دون ماله فهو شهيد» .

٣ - رواية عبد الله بن عمر :

قال ابن ماجة ^(٢) حدثنا الخليل بن عمرو حدثنا مروان بن معاوية
حدثنا يزيد بن سنان الجزري عن ميمون بن مهران عن عبد الله بن عمر

الأرض فتصير البقعة المغصوبة منها في عنقه كالطوق ، وقيل : هو أن يطوق حملها يوم
القيمة ، أي يكلف ، فيكون من طرق التكليف لامن طرق التقليد ، وقيل : يكلف أن يجعله له
طوقاً ولا يستطيع ذلك ، فيعذب بذلك ، وقيل : أن المراد بالتطويق تطريق الإثم .

قال الحافظ ابن حجر : ويحتمل أن تنوع هذه الصفات لصاحب هذه الجناية ، أو تنقسم
فيعدب بعضهم بهذا ، وبعضهم بهذا بحسب قوة المفسدة وضعفها ، والله أعلم .

وفي الحديث فوائد : منها تحريم الظلم والغصب وتغليظ عقوبته .

وفيه أن من ملك أرضاً ملك أسفلاها إلى متها الأرض .

وفيه أن من ملك ظاهر الأرض ملك باطنها بما فيها من حجارة ونحوها ،

وفيه أن الأرضين السبع متراكمه لم يفت بعضها من بعض .

وبينظر فتح الباري - ٥ / ١٠٣ شرح ، ح ٢٤٥٢ ، والنهاية ٣ / ١٤٣ ، واللسان ١٠ / ٢٣٠
مادة طوق .

(١) في سنته - كتاب تحرير الدم بباب من قتل دون ماله ٧ / ١٣٢ - ح ٤١٠٣ بإسناد حسن ، في
إسناده مؤمل بن إسماعيل العدوبي صدوق سوء الحفظ ، نص على ذلك الحافظ ابن حجر في
التقريب ص ٩٨٧ ، والحديث في الصحيحين كما تقدم ص (٧٣) .

(٢) في سنته - كتاب الحدود بباب من قتل دون ماله فهو شهيد ٢ / ٨٦١ - ح ٢٥٨١ في إسناده
يزيد بن سنان التميمي الجزري ، ضعيف ، نص على ذلك الحافظ ابن حجر في التقريب ص
١٠٧٦ ، والحديث في الصحيحين كما تقدم ص (٧٣) ، فهو حسن الإسناد لهذا الاعتبار ،
وصحح إسناده الشيخ الألباني في صحيح سنن ابن ماجة ٢ / ٨٦ - ح ٢٠٩٤ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «من أتي عند ماله فقوتله فقاتل
فقتل فهو شهيد» .

٤ - رواية أبي هريرة :

روى ابن ماجة^(١) بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول
الله ﷺ : «من أريد ماله ظلماً فقتل فهو شهيد» .

والمتأمل في الروايات السابقة يجد أن بعضها يكمل بعضاً فمن أريد ماله
ظلماً وبغير حق وهو ما تفيده رواية سعيد بن زيد وابن ماجة ، فقاتل دون ماله
قتل بسبب قتاله ودفاعه عن ماله وهو ما تفيده رواية عبد الله بن عمر فهو شهيد
عند الله تعالى .

حق الدفاع الشرعي:

ما سبق ذكره من الروايات في المبحث السابق تدل - بلا شك - على
أحقية المسلم في الدفاع عن ماله ، بل صرحت الأحاديث بجواز مقاتلة
الباغي والمعتدي ، ولكن هل حق الدفاع الشرعي الذي أباحه الشريعة للمسلم
على إطلاقه؟ وهل للمسلم أن يبادر إلى القتال مع إمكان دفع هذا الضرر
بوسيلة أخرى؟

بيت أحاديث النبي ﷺ وفصلته خير تفصيل ، فقد روى الإمام النسائي^(٢)

(١) في سننه - كتاب الحدود ، باب من قتل دون ماله فهو شهيد - ٢ / ٨٦٢ - ح ٢٥٨٢ ياسناد
صحيح ، والحديث في الصحيحين ، كما نقدم ص (٧٣) وقال الشيخ الألباني في صحيح
سنن ابن ماجة ٢ / ٨٦ - ح ٢٠٩٥ «حسن صحيح» .

(٢) في سننه كتاب تحرير الدم بباب ما يفعل من تعرض ماله - ٧ / ١٣٠ - ح ٤٠٩٣ ، ٤٠٩٤ ،
وصححه الألباني في صحيح سنن النسائي ٣ / ٦٥٨ ح ٣٨٠٤ ، ٣٨٠٥ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

بسند صحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رجلاً جاء إلى رسول الله ﷺ فقال : «يا رسول الله ، أرأيت إن عُدي على مالي ؟ قال : فأنسد^(١) بالله ، قال : فإن أبوا علي ؟ قال : فأنسد بالله ، قال : فإن أبوا علي ؟ قال : فأنسد بالله ، قال : فإن أبوا علي ؟ قال : فقاتل ، فإن قتلت ففي الجنة وإن قتلت ففي النار» .

فدللت الرواية السابقة على أنه إذا اعتقدى إنسان على مال غيره ، فللمعتدى عليه أن يرد هذا العدوان بالقدر اللازم لدفع الاعتداء على حسب تقديره في غالب ظنه ، فلا يبادر إلى القتال ، بل ينبغي تقديم الأخف فالأخف ، ودل على ذلك أمر النبي ﷺ بإنشاد الله قبل المقاتلة بل أمره ﷺ بتكرار ذلك الإنشاد ، وتذكيره بالله تعالى وتخويفه من مغبة أكل أموال الناس بالباطل ، ونقل الحافظ ابن حجر كلام الشافعي^(٢) في هذه المسألة فقال : قال الشافعي رحمه الله : من أريد ماله ، أو نفسه ، أو حرمه ، فله الاختيار أن يكلمه ، أو يستغث ، فإن منع أو امتنع لم يكن له قتاله ، وإلا فله أن يدفعه عن ذلك (أي مظلنته) ولو أتى على نفسه ، وليس له عقل^(٣) ولا دية ،

(١) أي سألك بالله وأقسمت عليك ، مأخذة من الشيد وهو رفع الصوت ، وينظر النهاية ٥ / ٥ ، واللسان ٣ / ٤٢٢ ، مادة نشد .

(٢) هو محمد بن إدريس الشافعي أبو عبد الله ، ناصر الحديث ، وعالم العصر ، ولد سنة ١٥٠ هـ ، وتوفي سنة ٢٠٤ هـ بمصر ، له المصنفات القيمة ، والكتب النافعة منها كتاب الأم ، والرسالة ، واختلاف الحديث ، وينظر ترجمته : تهذيب الكمال ٢٤ / ٣٥٥ ، تاريخ بغداد ٦٥ ، السير ١٠ / ٢ .

(٣) العقل : هو الديمة ، وأصله أن القاتل كان إذا قتل قتيلاً جمع الديمة من الإبل فعقلها ببناء أولياء المقتول ، أي شدها في عقلها ليسلمها إليهم ، فسميت الديمة عقلاً بالمصدر ، وكان أصل الديمة الإبل ، ثم قومت بعد ذلك بالذهب والفضة والبقر والغنم وغيرها ويراجع النهاية ٣ / ٤٦٠ ، واللسان ١١ / ٢٧٨ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

ولا كفارة^(١) ، ولكن ليس له عمد قتله^(٢) ٦هـ .

فإن لم يمتنع الباغي بالذكر والإشاد فعلى المعتدى عليه أن يستنجد بمن حوله ، أو بالسلطان إن تيسر له ذلك ، والدليل على ذلك ما رواه الإمام النسائي^(٣) بسند صحيح عن مخارق بن سليم الشيباني رضي الله عنه قال : « جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال « الرجل يأتيني في يريد مالي؟ قال : ذكره بالله ، قال : فإن لم يذكر؟ قال : فاستعن عليه من حولك من المسلمين ، قال : فإن لم يكن حولي أحد من المسلمين؟ قال : فاستعن عليه بالسلطان ، قال : فإن نأى السلطان^(٤)عني؟ قال : قاتل دون مالك حتى تكون من شهداء الآخرة^(٥) أو تمنع مالك ».

والشاهد من الحديث أن النبي ﷺ أرشد السائل بوجوب التدرج في دفع الظلم فيبدأ بالذكر ثم الاستعانة بال المسلمين ثم اللجوء إلى السلطان وأخيراً بالمقاتلة إن لم يمتنع .

وما جرى من غزو العراق لدولة الكويت يدخل في معنى هذا الحديث ، فكان الحق الشرعي لدولة الكويت للدفاع عن حقها المشروع والاستعانة بالدول الإسلامية لدفع هذا العدوان ورد هذا الطغيان .

(١) الكفارة : عبارة عن الفعلة أو الخصلة التي من شأنها أن تکفر الخطية وتسترها وتحمها ، وينظر النهاية ٤ / ١٨٥ مادة كفر .

(٢) ينظر فتح الباري - ١٢٢ / ٥ - ح ٢٤٨٠ .

(٣) في سنته - كتاب تحريم الدم - باب ما يفعل من تعرض ماله - ١٢٩ / ٧ - ح ٤٠٩٢ ، وقال العلامة الألباني في صحيح سنن النسائي ٣ / ٨٥٦ - ح ٣٨٠٣ « صحيح ».

(٤) النأي : البعد ، ينظر اللسان ١٥ / ٣٠٠ مادة نأي .

(٥) فيه الإشارة إلى التفريق بين شهيد المعركة وبين غيره من الشهداء حيث عبر عنه النبي ﷺ بلفظ شهداء الآخرة .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

ونختم هذا المبحث وختامه مسك بحديث الإمام مسلم^(١) رحمة الله الذي رواه بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال : «يا رسول الله أرأيت إن جاء رجل يريده أخذ مالي؟ قال : فلا تعطه^(٢) مالك ، قال : أرأيت إن قاتلني؟ قال : قاتله ، قال : أرأيت إن قتلني؟ قال فأنت شهيد ، قال : أرأيت إن قتلتة؟ قال : هو في النار»^(٣) .

فحق الدفاع عن المال حق مشروع ، سواء كان ذلك الباغي إنساناً أو غيره ، لعلوم الأحاديث الدالة على مشروعية حيازة المسلم ماله ، والدفاع عنه ، ونقل الحافظ ابن حجر قول ابن المنذر^(٤) ، قال : «والذي عليه أهل العلم أن للرجل أن يدفع عما ذكر إذا أريد ظلماً بغير تفصيل ، إلا أن كل من يحفظ عنه من علماء الحديث كالمجمعين على استثناء السلطان للأثار الواردة بالأمر بالصبر على جوره وترك القيام عليه»^(٥) .

يقول وهمة الزحيلي^(٦) في معرض بيانه حول دفع الضرر : «إإن ممكن دفع

(١) في صحيحه - كتاب الإيمان - باب الدليل أن من قصد أخذ مال غيره كان القاصد مهدراً للدم في حقه وإن قتل كان في النار وأن من قتل دون ماله فهو شهيد - ١٤٢ / ٢٢٥ ح .

(٢) فلا تعطه : أي لا يلزمك أن تعطيه ، وليس المراد تحريم الإعطاء ، قاله التنووي في شرحه - باب الدليل على أن من قصد أخذ مال غيره - ١ / ٣٤٩ - ح ٢٠٨ .

(٣) قوله ﷺ : «هو في النار» معناها أنه يستحق ذلك ، وقد يجازى ، وقد يعفى عنه ، إلا أن يكون مستحلاً لذلك بغير تأويل فإنه يكفر ، ولا يعفى عنه والله أعلم ، وينظر المصدر السابق .

(٤) هو الإمام الحافظ أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري ، صاحب التصانيف ، منها الإشراف في اختلاف العلماء ، والإجماع ، والمبسوط ، وغير ذلك ، توفي بمكة ٣١٠ هـ تقريباً ، ينظر ترجمته : سير أعلام النبلاء ٤٩٠ / ١٤ ، شذرات الذهب ٢٨٠ / ٢ ، الرسالة المستطرفة ص ٧٧ .

(٥) في فتح الباري - ٥ / ١٢٣ - ح ٢٤٨٠ .

(٦) في نظرية الضرورة الشرعية مقارنة بالقانون الوضعي ص ١٤٠ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

المعتدى بكلام واستغاثة بالناس ، حرم عليه الضرب ، وإن أمكن الدفع بضرب اليد حرم استخدام السوط ، وإن أمكن الدفع بالسوط حرم استخدام العصا ، وإن أمكن الدفع بقطع عضو حرم القتل ، لأن ذلك للضرورة ، استثناء من قاعدة «الضرر لا يزال بالضرر» ولا ضرورة في الأنفل مع إمكان تحصيل المقصود بالأسهل ، ومن المعلوم أن الضرورة تقدر بقدرتها . . . »

المبحث العاشر

من قتل دون دينه

وُضعت شريعة الإسلام - كما سبق البيان - لحفظ الضروريات الخمس ، فالناظر في شرائع الإسلام يخرج بتبيّنة واضحة أن الشريعة ليست تكاليفها موضوعة لمجرد إدخال الناس تحت سلطة الدين ، بل وضعت أيضاً لتحقيق مقاصد الشرع في قيام مصالحهم في الدنيا والدين معاً ، وروعي في كل حكم منها حفظ شيء من الضروريات الخمس (الدين والنفس والعقل والنسل والمال) التي هي أسس العمran المرعية في كل ملة^(١) ، والتي لو لا هالـم تجر مصالح الدنيا على استقامة ، ولغافـت النجـاة في الآخرـة ، وحدـيثـنا يدور حول الأـهـل وـالـدـين وـالـدـم ، وهو مـتـمـمـ لـلـمـبـحـثـ السـابـقـ ، وـالـأـحـادـيـثـ الـوارـدـةـ فـيـ هـذـاـ الـبـابـ يـرـوـيـهـاـ الصـحـابـيـ الجـليلـ سـعـيدـ بـنـ زـيـدـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ ، فـقـدـ روـيـ الإـمـامـ النـسـائـيـ^(٢) وـالـتـرـمـذـيـ^(٣) وـأـبـوـ دـاـوـدـ^(٤) بـسـنـدـ صـحـيـحـ وـالـلـفـظـ لـلـنـسـائـيـ عنـ سـعـيدـ بـنـ زـيـدـ قـالـ : قال رسول الله ﷺ : «من قتل دون ماله فهو شهيد ، ومن قتل دون أهله فهو شهيد ، ومن قتل دون دينه فهو شهيد ، ومن قتل دون دمه فهو شهيد» .

فنص الحديث السابق على أربعة أنواع للشهادة هي :

(١) من مقدمة الحق لكتاب المواقف للشاطبي / ١ ٣ بتصرف .

(٢) في سننه - كتاب تحريم الدم - باب من قتل دون أهله - ٧ / ١٣٢ - ح ٤١٠٦ ، وينظر الرواية الأخرى الآتية ص (٨٧) .

(٣) في جامعه - كتاب الديات - باب فيمن قتل دون ماله فهو شهيد - ٤ / ٢٢ - ح ١٤٢١ .
بتقديم «القتال دون الدين والدم على الأهل» .

(٤) في سننه - كتاب السنة - باب في قتال الاصحوص - ٥ / ١٢٨ - ح ٤٧٧٢ بنحوه بلفظ «أو» .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

١ - من قتل دون ماله ، وقد سبق بيانه .

٢ - من قتل دون دينه .

٣ - من قتل دون دمه .

٤ - من قتل دون أهله .

أما فيما يتعلق بالدين - فلا شك - في أن الدين الإسلامي بالنسبة للإنسان ضرورة ملحة ، فلا نجاة للإنسان من عذاب الله وعقوبته إلا بالدين الحق ، بل لن ينال الإنسان الفلاح في الدنيا والآخرة إلا بهذا الدين ، ولما كان الدين بهذه المنزلة والأهمية فإن الله سبحانه وتعالى قد شرع من الشرائع ما يحافظ على هذا المفهوم الأساسي للفرد والأمة ، ومن هذه التشريعات أن يدافع الإنسان عن دينه ، فإذا أراده أحد ليفته في دينه وإن يريد قتله فقبل بالقتل ، أو قاتل عليه حتى قتل^(١) ، أو كان ذلك في سبيل نصرة دين الله والذب عنه^(٢) ، فهو في كل تلك الأحوال شهيد بإذن الله تعالى ، وقد أشار إلى ذلك لفظ النبي ﷺ : «وَمَنْ قُتِلَ لِدِينِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ» إلا أن الشريعة قد أباح للمضطرب أن يتغافل بكلمة الكفر مع ثبوت القلب على الإيمان ، كما قال الله تعالى في كتابه : «مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌ بِالإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفُرِ صَدِرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ»^(٣) .

وقد ذكر الحافظ ابن كثير^(٤) : «أَنَّ هَذِهِ الآيَةِ نَزَّلَتْ فِي عُمَارَ بْنَ يَاسِرَ رَحْمَهُ

(١) ينظر عون المعبد - ٤٧٥٧ ح ٨٥ / ١٣ .

(٢) ينظر تحفة الأحوذى - ٥٦٥ / ٤ - ح ١٤ .

(٣) سورة النحل : آية ١٠٦ .

(٤) في تفسير ابن كثير ٢ / ٦١٠ ، سورة النحل : آية ١٠٦ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

الله حين عذبه المشركون حتى يكفر بمحمد ﷺ فوافقهم على ذلك مكرها ، وجاء معتذراً إلى النبي ﷺ ، فأنزل الله هذه الآية ، وذكر ابن كثير رحمه الله تعالى بالإجماع على ذلك فقال : «ولهذا اتفق العلماء على أن المكره على الكفر يجوز له أن يوالى إبقاء لهجته ، ويجوز له أن يأبى كما كان بلا رضي الله عنه يأبى عليهم ذلك ، وهم يفعلون به الأفاعيل حتى أنهم ليضعوا الصخرة العظيمة على صدره في شدة الحر ، ويأمرونه بالشرك بالله ، فيأبى عليهم وهو يقول : أحد أحد ويقول : والله لو أعلم كلمة هي أغliest لكم منها لقلتها ، ا . هـ رضي الله عنه وأرضاه .

ولقد ضرب لنا الصحابة رضي الله عنهم الصور الرائعة في الصبر ، وتحمل الأذى في سبيل الله ، ولو أردنا الاسترسال في هذا الباب لطال بنا الحديث ، ولكن حسبنا من تلك الأمثال ما ذكره الحافظ ابن حجر^(١) في ترجمة عبد الله بن حذافة السهمي رضي الله عنه ، حين بعث عمر بن الخطاب رضي الله عنه جيشاً إلى الروم وفيهم عبد الله بن حذافة ، فأسروه فقال له ملك الروم : تنصر أشركك ملكي ، فأبى ، فأمر به فصلب ، وأمر برميه بالسهام ، فلم يجزع ، فأنزل ، وأمر بقدر ، فصب فيها الماء وأغلي عليه ، وأمر بإلقاء أسير فيها ، فإذا عظامه تلوح ، فإامر بإلقائه إن لم يتنصر ، فلما ذهبوا به بكى ، قال : ردوه ، فقال : لم بكيت ؟ قال : تمنيت أن لي مائة نفس تلقى هكذا في الله ، فعجب ، فقال : قبل رأسي وأنا أخلي عنك ؟ فقال : وعن جميع أسارى المسلمين ، قال : نعم ، فقبل رأسه فخلى بينهم ، فقدم بهم على عمر ، فقام عمر فقبل رأسه .

(١) في الإصابة في تمييز الصحابة ٤ / ٥٥ . وقال الحافظ ابن حجر : أخرج ابن عساكر لهذه القصة شاهداً من حديث ابن عباس موصولاً .

المبحث الحادي عشر

من قتل دون أهله فهو شهيد

ولما كانت الشريعة حريصة على حماية أعراض المؤمنين ، فقد أوجبت على المرء أن يدافع عن حليلته ، أو قرينته ، قال الإمام النووي^(١) رحمة الله تعالى : «أواما المدافعة عن الحريم فواجبة بلا خلاف». بل قامت في الإسلام حروب من أجل حماية الأعراض ، وصون الحرمات ، كما جرى لبني قينقاع^(٢) لما اعتدوا على امرأة من العرب بسوق بني قينقاع ، فحاصرهم النبي ﷺ خمس عشرة ليلة ، فصون الحرمات ، وحماية الأعراض من الضرورات الخمس التي حرصن الإسلام على حمايتها وكفالتها ، ولهذا شرع الإسلام المقاتلة دون الأهل والعرض ، فمن مات دون ذلك فهو شهيد .

روى الإمام النسائي^(٣) بسند صحيح عن سعيد بن زيد رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ «من قاتل دون ماله فقتل فهو شهيد ، ومن قاتل دون دمه فهو شهيد ، ومن قاتل دون أهله فهو شهيد» ، والشاهد قوله ﷺ ومن قاتل دون أهله فهو شهيد .

(١) شرح النووي على صحيح مسلم - باب هدر دم من قصد أخذ مال غيره بغير حق ١ / ٣٤٨ - ٢٠٩ - ٢٠٨ .

(٢) ينظر البداية والنهاية ٤ / ٤ .

(٣) في سنته - كتاب تحرير الدم - باب من قتل دون أهله - ١٣٢ / ٧ - ح ٤١٠٥ ، وينظر تتمة الروايات ص (٨٤) المتقدمة .

المبحث الثاني عشر

من قتل دون دمه فهو شهيد

لقد جعل الله الإنسان مخلوقاً مكرماً عنده منذ أن خلق آدم عليه السلام وأسجد له الملائكة ، وفضله على كثير من الخلق ، وقد شرع الله سبحانه وتعالى من الشرائع ما يحافظ به على النفس البشرية ، فالاعتداء على النفس من أكبر الكبائر بعد الشرك بالله تعالى قال تعالى في قصة ولدي آدم : «**مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَيْنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادَ فِي الْأَرْضِ فَكَانَمَا قَاتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَانَمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمْسُرُوفُونَ»^(١) .**

فالنفس البشرية معصومة مصونة ، ولذا فقد شرع الله سبحانه وتعالى للمسلم أن يدافع عن نفسه ، فإن قتل فهو من الشهداء عند الله تعالى ، وإلى ذلك وأشار النبي ﷺ : «**وَمَنْ قَاتَلَ دُونَ دَمِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ**» .

(١) سورة المائدة : آية ٣٢ .

(٢) تقدم الحديث ص (٨٧) .

المبحث الثالث عشر

من قتل دون مظلومته فهو شهيد

روى الإمام النسائي^(١) بسنده عن أبي جعفر قال : قال رسول الله ﷺ : «من قتل دون مظلومته فهو شهيد» وله شاهد عند النسائي^(٢) أيضاً من حديث سوداء عن أبي جعفر قال كنت جالساً عند سويد بن مقرن رضي الله عنه فقال : قال رسول الله ﷺ ، فذكر الحديث .

فدل الحديث على أن من قتل دون مظلومته ، أي قتل مظلوماً فهو شهيد ، وهذا اللفظ لفظ عام ، يدخل فيه ما سبق ذكره من أنواع الشهداء ، الشهيد دفاعاً عن المال ، والأهل أو الدين والدم .

وخلالصة القول : إن الشريعة الإسلامية شرعت من الشرائع ما تحافظ به على مقومات الحياة التي لا تقوم حياة الإنسان إلا بها . وقد بين الرسول الكريم ﷺ ذلك وفصله خير تفصيل روى الإمام البخاري رحمه الله بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ خطب الناس يوم النحر ، فقال : «يأيها الناس أي يوم هذا؟ قالوا هذا يوم حرام ، قال : فأي بلد هذا؟ قالوا : بلد حرام ، قال : فأي شهر هذا؟ قالوا : شهر حرام ، قال : فإن دماءكم ،

(١) في سننه كتاب - تحريم الدم - باب من قتل دون ماله - ٧ / ١٣٢ - ح ٤١٠٤ وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن النسائي ٣ / ٨٥٨ - ح ٤٨١٥ ، قلت : هو حديث مرسل لأن أبي جعفر من التابعين ، قال العجلي في تاريخ الثقات ص ٤١٠ : «تابعٍ ثقة» .

(٢) في سننه كتاب - تحريم الدم - باب من قاتل دون مظلومته - ٧ / ١٣٣ - ح ٤١٠٧ وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن النسائي ٣ / ٨٥٨ - ح ٤٨١٨ ، قلت : في إسناده سواده بن أبي جعفر ، قال المحقق ابن حجر عنه في التقرير ص ٤٢٢ «مقبول» .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

وأموالكم، وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا، في بلدكم هذا، في شهركم هذا فأعادها مراراً، ثم رفع رأسه فقال: اللهم هل بلغت؟ اللهم هل بلغت؟ قال: ابن عباس رضي الله عنهما: فو الذي نفسي بيده وإنها لوصيته إلى أمتها، فليبلغ الشاهد الغائب لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض»^(١).

(١) في صحيحه كتاب الحج - باب الخطبة أيام مني - ١ / ٥٢٨ - ح ١٧٣٩.

المبحث الرابع عشر

من مات بأي صفة كانت في سبيل الله

روى الإمام أبو داود^(١) بسنده أن أبا مالك الأشعري رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «من فصل^(٢) في سبيل الله فمات أو قتل فهو شهيد ، أو وقصه^(٣) فرسه أو بعيره أو لدغته^(٤) هامة ، أو مات على فراشه ، أو بأي حتف شاء الله ، فإنه شهيد وإن له الجنة» .

فأشار الحديث إلى أن المجاهد يشاب على قدر نيته ، وأنه بسبب نيته الخالصة لله تعالى أثابه الله تعالى من جنس ما يثبت الشهادة ، وإن مات حتف أنفه ، وقد أشرنا إلى هذا المفهوم فيما سبق ، وقد اشتمل الحديث السابق

(١) في سننه كتاب - الجهاد - باب فيمن مات غازياً - ١٩ / ٣ - ح ٢٤٩٩ ، بإسناد حسن فيه : بقية بن الوليد الكلاعي ، قال الحافظ ابن حجر في التقريب ص (١٧٤) : «صدق كثير التدلisis عن الضعفاء» ، وهو في المرتبة الرابعة من مراتب الموصوفين بالتدليس (ينظر تعريف أهل التقديس ص ١٢١) وفيه كذلك عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان ، قال الحافظ ابن حجر في التقريب ص (٥٧٢) «صدق يخطئ» ، وللحديث شواهد عدّة منها ما رواه الإمام أحمد في مستنده ١٣٦٦ - ح ١٦٣٦٦ من حديث عبد الله بن عتيك ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «من خرج من بيته مجاهداً في سبيل الله عز وجل ثم قال . الحديث» وفيه : «أو لدغته دابة فمات فقد وقع أجره على الله ، أو مات حتف أنفه فقد وقع أجره على الله . الحديث» فالحديث حسن الإسناد بهذا الاعتبار .

(٢) فصل في سبيل الله : أي خرج من منزله أو بلده . ينظر النهاية ٣ / ٤٥١ مادة فصل .

(٣) وقصه : الوقص كسر العنق ، أي صدّعه فدق عنقه . ينظر النهاية ٥ / ٢١٤ مادة وقصه .

(٤) لدغته هامة : أي لسعته هامة ، وهي إحدى الهوام ، وهي ذات السّموم من القاتلة كالحية والعقرب ونحوهما . ينظر معالم السنن - كتاب الجهاد - باب من مات غازياً - ٢٠٧ - ح ٦٩٨ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

على أسباب متعددة من أسباب الوفاة ، من مات بأي منها فهو من الشهداء ، وهي :

- ١ - من خرج في سبيل الله تعالى فمات أو قتل .
- ٢ - من وقشه بغيره أو دابته فمات .
- ٣ - من لدغته دابة مثل الحية ، والعقرب من ذوات السوم فمات .
- ٤ - من مات حتف أنفه ، وهو من مات على فراشه ، وأدركه ال�لاك من غير سبب ظاهر .

فهذه أسباب متعددة من أسباب الوفاة يجمعها إخلاص النية لله تعالى ، فمن خرج مجاهداً في سبيل الله ثم يدركه الموت بأي سبب كان فقد وقع أجره على الله تعالى ، ويصدقه قوله تعالى : ﴿وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاغِمًا كَثِيرًا وَسَعَةً وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ .^(١)

وحيث الإمام مسلم^(٢) من روایة أبي هريرة : «ومن قتل في سبيل الله فهو شهيد ومن مات في سبيل الله فهو شهيد» .

قال الحافظ ابن عبد البر^(٣) : «فمن أهل العلم من جعل الميت في سبيل الله والمقتول سواء أو قريباً من سواء ، واحتج بقول الله عز وجل : ﴿وَالَّذِينَ

(١) سورة النساء : آية ١٠٠ .

(٢) في صحيحه - كتاب الإمارة - باب بيان الشهداء - ٣ / ١٥٢١ - ح ١٩١٥ ، وقد تقدم بأكمله ص (٤٧) .

(٣) في التمهيد ١ / ٢٣٦ - الحديث الثالث لإسحاق عن أنس .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

هاجروا في سبيل الله ثم قتلوا أو ماتوا ليرزقهم الله رزاً حسناً وإن الله لهو خير الرأزقين» (١) الاثنين جميماً هـ .

والمعنى أن الله وعد المقتول ، والميت جميماً بالرزق الحسن .

من سأل الشهادة بصدق أعطاه الله أجر الشهادة

ويأتي في هذا السياق حديث : «من سأله الشهادة بصدق» ، حيث روى الإمام الترمذى (٢) من حديث معاذ بن جبل عن النبي ﷺ قال : «من سأله القتل في سبيله صادقاً من قلبه أعطاه الله أجر الشهادة» .

والشاهد من الحديث قوله ﷺ : «صادقاً من قلبه» لأن الأعمال بالنية .

قال المباركفوري (٣) : «قيد به لأنه معيار الأعمال ومفتاح بركاتها وإن لم يقتل في سبيله» اـ هـ .

فيجازي ربنا سبحانه عباده على صدق نياتهم ولو مات المجاهد على فراشه فهو في حكم الشهداء وله ثوابهم .

(١) سورة الحج : آية ٥٨ .

(٢) في جامعه - كتاب فضائل الجهاد - باب ما جاء في من سأله الشهادة - ٤ / ١٥٧ - ح ١٦٥٤ ، وقال : حسن صحيح ، وسيأتي الحديث في ص (١١٢) .

(٣) في تحفة الأحوذى ٥ / ٢٤٠ - شرح ح ١٧٠٤ -

المبحث الخامس عشر

من أصيب في ساحة المعركة

وهو من أصيب في ساعة المعركة ثم مات بعد ذلك متاثراً بجراحه وهو :

(المرثى) .^(١)

سبق بيان حكم من قاتل في سبيل الله تعالى ثم مات مقبلاً غير مدبر مخلصاً أنه من شهداء الدنيا والآخرة ، وأن الله قد ألبس الشهادة الكبرى ، ولكن ما حكم من أصيب في المعركة أو نحوها ثم نقل بعد ذلك ثم مات متاثراً بجراحه ، فهل يعد من الشهداء؟ .

يبين لنا ذلك ما رواه البخاري ^(٢) ومسلم ^(٣) واللفظ للبخاري من حديث عائشة رضي الله عنها قالت : أصيب سعد يوم الخندق رماه رجل من قريش يقال له حبان بن العرقة ، وهو حبان بن قيس من بني معicus بن عامر بن لؤي ، رماه في الأكحل ^(٤) ، فضرب النبي ﷺ خيمة في المسجد ^(٥) ليعوده من قريب فلما

(١) قال ابن الأثير : الارثناث أن يحمل الجريح من المعركة ، وهو ضعيف قد أثخنه الجراح ، والرثيث أيضاً الجريح ، كالمرثى ، ينظر النهاية / ٢ ١٩٤ مادة رثث .

(٢) في صحيحه كتاب المغازي - باب مرجع النبي ﷺ من الأحزاب - ٣ / ١١٩ - ح ٤١٢٢ .

(٣) في صحيحه كتاب الجهاد والسير - باب جواز قتال من نقض العهد وجواز إتزال أهل الحصن على حكم حاكم عدل أهل للحكم - ٣ / ١٣٩٠ - ح ١٧٦٩ بنحوه .

(٤) الأكحل : عرق في وسط الذراع يكثر فصده ، ينظر النهاية / ٤ ١٥٤ مادة كحل ، وقال الحافظ ابن حجر : قال الخليل : هو عرق الحياة ، ويقال : إن في كل عضو منه شعبة ، فهو في اليد الأكحل وفي الظهر الأبهر ، وفي الفخذ النساء إذا قطع لم يرقأ الدم ، ينظر فتح الباري - ٧ / ٤١٣ - ح ٤١٢٢ .

(٥) المراد به مسجد النبي ﷺ ، قال الحافظ ابن حجر : قال ابن إسحاق : كان رسول الله ﷺ قد جعل سعداً في خيمة رفيدة عند مسجده . ينظر المصدر السابق .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

رجع رسول الله ﷺ من الخندق^(١) وضع السلاح واغتسل فأتاهم جبريل^(٢) عليه السلام وهو ينفض رأسه من الغبار ، فقال : قد وضعت السلاح والله ما وضعته^(٣) اخرج إليهم ، قال النبي ﷺ : فأين ؟

فأشار إلى بنى قريظة ، فأناهم رسول الله ﷺ فنزلوا^(٤) على سعد قال : فإني أحكم فيهم أن تقتل المقاتلة ، وأن تُسبى^(٥) النساء والذرية^(٦) ، وأن تقسم أموالهم ، قال هشام : فأخبرني أبي عن عائشة أن سعدا قال : اللهم إنك تعلم أنه ليس أحد أحب إلى من أن أجاهدهم فيك من قوم كذبوا رسولك ﷺ وأخرجوه ، اللهم فإني أظن أنك قد وضعت الحرب بيننا وبينهم فإن كان بقي من

(١) أي من غزوة الخندق ، وتعرف بغزو الأحزاب ، وكانت في شوال سنة أربع ، وسميت بالخندق لأجل الخندق الذي حفر حول المدينة بأمر النبي ﷺ بمشورة سلمان الفارسي ، وأما الأحزاب فللاجتماع طائف من المشركين وهم قريش وغطفان واليهود ومنتبعهم على حرب المسلمين ، وينظر فتح الباري ٧ / ٣٩٢ - ح ٤٠٩٢ .

(٢) قال الحافظ ابن حجر : وقع عند الطبراني . . . قال : فقام رسول الله ﷺ فزعًا فقمت في أثره فإذا بدحية الكلبي ، فقال : هذا جبريل وينظر المصدر السابق تعليقاً على ح ٤١٢٢ .

(٣) وقع عند ابن سعد : يقول جبريل عليه السلام ما وضعنـا السلاح بعد ، وإن الغبار ل العاصب على حاجبه ، انهـد إلى بنـي قـريـظـة ، فقال رسول الله ﷺ : إنـ فيـ أـصـحـابـيـ جـهـدـاـ فـلـوـ أـنـظـرـهـمـ أـيـامـ؟ـ قال : يقول جـبرـيلـ عـلـيـهـ السـلـامـ : انهـدـ إـلـيـهـمـ لـأـدـخـلـ فـرـسـيـ هـذـاـ عـلـيـهـمـ فـيـ حـصـونـهـمـ لـأـضـعـضـنـهـاـ ،ـ يـنـظـرـ طـبـقـاتـ اـبـنـ سـعـدـ -ـ غـزـوـةـ بـنـيـ قـرـيـظـةـ ٢ـ /ـ ٥ـ٩ـ .ـ

(٤) أي أذعنوا فنزلوا على حكم رسول الله ﷺ ، فلما سأله الأنصار فيهم ؟ رد الحكم إلى سعد ، ينظر فتح الباري ٧ / ٤١٤ - ح ٤١٢٢ .

(٥) السبي : الأسر المعروف ، وقال ابن الأثير : السبي النهب ، وأخذ الناس عبيداً وإماء ، وينظر النهاية ٢ / ٣٤٠ ، واللسان ١٤ / ٣٦٧ مادة سبا .

(٦) الذرية : اسم يجمع نسل الإنسان من ذكر أو أنثى ، وتجمع على ذريات وذراري مشدداً ، وينظر النهاية ٢ / ١٥٧ مادة ذرر .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

حرب قريش شئ فابقني له حتى أجاهدهم فيك ، وإن كنت وضعت الحرب
فافجرها واجعل موتي فيها ، فانفجرت من لبته^(١) فلم ير عهم^(٢) وفي المسجد
خيمة منبني غفار إلا الدم يسيل إليهم ، فقالوا : يا أهل الخيمة ما هذا الذي يأتينا
من قبلكم ؟ فإذا سعد يغدو^(٣) جرحه دماً ، فمات منها رضي الله عنه .

رواه الإمام مسلم^(٤) أيضاً وزاد فيه : «فانفجر من ليلته فما زال يسيل حتى
مات». وزاد في الحديث أيضاً قال : فذاك حين يقول الشاعر :

ألا يا سعد سعد بني معاذ

فما فعلت قريظة والنضير

لعمرك إن سعد بني معاذ

غداة تحملوا له والصبر

تركتم قدركم لا شيء في لها^(٥)

وقدر القوم حامية تفور^(٦)

(١) اللبة : موضع القلادة من الصدر من كل شيء ، وفي النهاية : اللبات جمع لبة ، وهي الهزيمة فوق الصدر ، وينظر للسان ١ / ٧٣٣ والنهاية ٤ / ٢٢٣ مادة لب .

(٢) لم يفر عهم من الروع ، وهو الفزع ، وجمعه روعاتي ، وينظر النهاية ٢ / ٢٧٧ مادة روع .

(٣) يغدو أي يسيل ، يقال غداً الجرح يغدو إذا دام سيلانه ، وينظر النهاية ٣ / ٣٤٧ مادة غداً .

(٤) في صحيحه كتاب الجهاد والسير - باب جواز قتل من نقض العهد ٣ / ١٣٩٠ - ح ١٧٦٩ / ٦٨ .

(٥) هذامثل لعدم الناصر ، وتركتم قدركم أي تركتم الأوس لا حليف لهم بعد مقتل بنى قريظة .

(٦) أي لما شفع أبو حباب وهو عبد الله بن أبي بن سلول في قينقاع ، فتركهم النبي ﷺ ومن عليهم .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

وقد قال الكريم أبو حباب

أقيم و Cainqayع ولا تسيرا

وقد كانوا ببلدتهم تفاؤلا

كما ثقلت بميطان الصخور^(١)

FDLلت الروايات السابقة على أن سعد بن معاذ رضي الله عنه أصيب في غزوة الخندق في أكحله ، فحمل جريحاً في مسجد النبي ﷺ ، وعالجه الرسول ﷺ حتى كاد يرآ منه ، ثم دعا الله سبحانه وتعالى أن ينال الشهادة بهذا الجرح فانفجرت من ليلته .

قال ابن كثير : « قال ابن اسحاق : قلما انقضى شأنبني قريظة انفجر بسعد بن معاذ جرحه فمات منه شهيداً»^(٢) .

وقال النووي^(٣) : «إنا تمنى انفجارها ليكون شهيداً» .

فمن مات متأثراً بجراحه ، وقد نقل من ساحة المعركة فإنه من الشهداء .

(١) أي أنبني قريظة كانوا في بلادهم راسخين من كثرة ما لهم من القوة والتجدة ، كما راسخت الصخور بتلك البلدة ، وهي ميطان موضع في بلاد حزينة من الحجاز كثير الأumar ، قال النووي : إنما قصد الشاعر تحريض سعد على استبقاء بنبي قريظة حلقاته ، ويلومه على حكمه فيهم ، ويذكره بفعل عبد الله بن أبي ومدحه بشفاعته في حلفائهم بنبي قينقاع ، وينظر فتح الباري ٧ / ٤٠٧ - ح ٤١٢٢ وشرح النووي على صحيح مسلم - باب جواز قتال من نقض العهد ٣ / ٣٨٥ - ح ٦٤ ، في شرحهما للأبيات السابقة .

(٢) في البداية والهداية - ٤ / ١٢٦ - وفاة سعد بن معاذ .

(٣) في شرحه على صحيح مسلم - باب جواز قتال من نقض العهد - ٤ / ٣٨٥ - ح ٦٤ .

المبحث السادس عشر

من مات مرابطًا في سبيل الله

وردت روایات كثيرة عن النبي ﷺ حول من مات مرابطًا في سبيل الله تعالى ، إلا أنه من خلال الكتب الستة لم يرد لفظ عن النبي ﷺ بإثبات الشهادة له صراحة ، إلا أننا قد اعتمدنا أصلًا فيما سبق^(١) حول هذا المفهوم وهو أنه كل من مات بأي سبب كان وكان ذلك في سبيل الله تعالى فإنه من الشهداء .

وكيف لا يكون المرابط من الشهداء وهو يقوم على ثغر من ثغور المسلمين يحرس أهله ويحذرهم من الخطر المحدق بهم؟ وكيف لا يكون من الشهداء وعينه قد باتت تحرس في سبيل الله تعالى؟ بل قد بشر النبي ﷺ أم حرام بالشهادة وقد سقطت عن دابتها حين قفت راجعة من حرب الكفار ، فإذا كان كذلك ، فلمن مات مرابطًا في سبيل الله تعالى من باب أولى ، ورحمة الله تعالى واسعة والله أعلم .

والروايات الخاصة بمن مات مرابطًا في سبيل الله تعالى كثيرة جداً ، والأولى في بحثها في فصل فضل الشهيد ، لأنها في مجملها تتحدث عمما أعدد الله للمرابطين في سبيله ، لذا سنقتصر من تلك الروايات ببعضها ونرجى البقية إلى باب فضل الشهداء .

روى الإمام أبو داود^(٢) واللفظ له والترمذى^(٣) بإسناد صحيح من حديث

(١) ينظر ص (٩١) .

(٢) في سنته كتاب الجهاد - باب فضل الرياط - ٣ / ٢٠ - ح ٢٥٠٠ وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود ٢ / ٤٧٤

(٣) في جامعه كتاب فضائل الجهاد - باب ما جاء في فضل من مات مرابطًا - ٤ / ١٤٢ - ح =

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

فضالة بن عبيد أن رسول الله ﷺ قال : «كل الميت يختتم ^(١) على عمله إلا المرابط ^(٢) فإنه ينمو له عمله يوم القيمة ، ويؤمن من فتان ^(٣) القبر ». .

ورواه ابن ماجة ^(٤) من وجه آخر من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «من مات مرابطاً في سبيل الله أجري عليه أجر عمله الصالح الذي كان يعمل ، وأجري عليه ^(٥) رزقه ، وأمن من الفتان ، وبعثه الله يوم القيمة آمناً من الفزع ». .

١٦٢١ بنحوه ، وقال أبو عيسى : «حديث فضالة حسن صحيح» . وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن الترمذى ٢ / ١٢٣ - ح ١٣٢٢ .

(١) المراد به طي الصحبة وأن لا يكتب له بعد موته عمل ، وينظر عنون المبود - كتاب الجهاد بباب في فضل الرباط ٧ / ١٢٨ - ح ٢٤٩٧ .

(٢) أصل المرابطة : أن يربط الفريقان خيولهم في ثغر كل منهما معد لصاحب ، فسمي المقام في التغور رباط ، والرباط الإقامة على جهاد العدو في الحرب ، وينظر النهاية ٢ / ١٨٥ مادة ربط .

(٣) الفتان : يروى بضم الفاء ، وفتحها ، أما بالضم فجمع فاتن ، وبالفتح الشيطان ، والفتان بالتشديد للبالغة في الفتنة .

والمراد بالفتان منكر ونكير ، أي لا يجيئان إليه ولا يخترانه ، وقيل : أنهما يجيئان إليه ولكن لا يضرانه ، وينظر عنون المبود ، كتاب الجهاد ، باب في فضل الرباط ٧ / ١٢٨ - ح ٢٤٩٧ .

(٤) في سننه - كتاب الجهاد بباب فضل الرباط في سبيل الله ٢ / ٩٢٤ - ح ٢٧٦٧ ، وأوردده البوصيري في الزوائد ص ٣٧٣ ، وقال : إسناده صحيح ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن ابن ماجة ٢ / ١٢٣ - ح ٢٢٣٤ ، قلت : إسناده ضعيف من هذا الوجه ، فيه عبد بن عبد الله التيمي روى عنه واحد ذكره ابن حبان وحده في الثقات ص ٥ / ٤٣٣ ، وقال عنه الحافظ ابن حجر في التقريب ص ٩٥٨ : «مقبول». ويراجع ترجمته الجرح والتعديل ٨ / ٢٧٩ ، وتهذيب الكمال ٢٨ / ٢٣٦ تهذيب التهذيب ٨ / ٢٥٩ ، والكافش ٣ / ١٦٠ ، وللحديث شاهد قوي من حديث فضالة بن عبيد عند أبي داود والترمذى يرفعه لدرجة المحسن .

(٥) أي هو كالشهيد حي مرزوق ، وسيأتي مزيد من التفصيل في باب فضل الشهداء .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

وذكر محمد صديق خان في كتابه : «العبرة مما جاء في الغزو والشهادة والهجرة» حديث أبي هريرة يرفعه : «من مات مرابطًا مات شهيداً» .

وقال : أخرجه ابن ماجة ومثله عند ابن حبان أيضاً . وقد وهم فيه ، حيث ذكر لفظ «شهيداً»^(١) وليس في الحديث إثبات الشهادة لمن مات مرابطًا ، كما سبق في رواية ابن ماجة الآنفة الذكر ، إلا أن الحديث ورد عند الطبراني^(٢) ولفظه «رباط يوم في سبيل الله كصيام شهر وقيامه ومن مات مرابطًا جرى عليه عمله الذي كان يعمل وأومن الفتان ، ويبعث يوم القيمة شهيداً»^(٣)

وخلاصة القول في هذا النوع :

- إنه لم يرد لفظ عن النبي ﷺ بإثبات الشهادة لمن مات مرابطًا ، ولا سيما في المصادر الستة

- إننا ألحينا هذا النوع بالشهداء لاعتبارات عده منها :

- إن رسول الله ﷺ أثبتت الشهادة لمن مات في سبيل الله بأي سبب كان .

- إن الله يثيب من مات مرابطًا في سبيله ويجزيه من جنس ما يثيب شهداء المعركة ، فالمرابط يأمن من فتان القبر ، ويأمن من الفزع الأكبر يوم القيمة ، وكذلك شهداء المعركة ، فهذه قرينة تشعر بأن من مات مرابطًا في سبيل الله تعالى من الشهداء .

(١) في العبرة مما جاء في الغزو والشهادة والهجرة ص ١٩٦ ، وسيأتي مزيد من التفصيل في باب الأحاديث الضعيفة ص ٣٥٩ .

(٢) هو الإمام الحافظ الثقة ، الرحال الجوال ، محدث الإسلام ، أبو القاسم ، سليمان بن أحمد الشامي الطبراني ، صاحب المعجم الثالثة ، توفي سنة ٣٦٠ هـ ، وينظر ترجمته : سير أعلام النبلاء ، ١١٩ / ١٦ ، وفيات الأعيان ٢ / ٤٠٧ .

(٣) في المعجم الكبير - حديث شرحبيل بن السمط عن سلمان - ٦ / ٢٦٧ - ح ٦١٧٩ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

- قد بين الله تعالى في محكم تنزيله أنه من خرج مجاهداً في سبيله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله ، وكذلك من مات مرابطاً ، قال تعالى : **﴿وَمَنْ يَهَا جِرْ في سَيْلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاغِمًا كَثِيرًا وَسَعَةً وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِه مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يَدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾** (١)

- أن لفظ الشهادة ثبت لمن مات مرابطاً عند الإمام الطبراني في المعجم الكبير .

(١) سورة النساء : آية ١٠٠ .

المبحث السابع عشر

المائد في البحر له أجر شهيد

أخبر النبي ﷺ أن المائد^(١) في البحر : وهو الذي يركب البحر ، فتغشى نفسه من ريح وتنز البحر ، واضطراب السفينة حتى يدار به ، ويقاد يغشى عليه بأن له أجر شهيد ، فإذا غرق كان له أجر شهيدين^(٢) .

فقد روى الإمام أبو داود^(٣) من حديث أم حرام أن النبي ﷺ قال : «المائد في البحر الذي يصيبه القيء له أجر شهيد ، والغرق له أجر شهيدين» . وقد فرق الحديث بين المائد والغريق فجعل للثاني ضعف ما للأول .

وهذا دليل على أن درجات الشهداء تتفاوت وأنهم في الأجر ليسوا بسواء ، وسيأتي المزيد من هذا المعنى في مسألة تفاضل الشهداء^(٤) .

والمائد في البحر لفظ عام ، يشمل كل من خرج في طاعة الله تعالى سواء كان ذلك بسبب الغزو ، أو طلباً للعلم أو لتحصيل قوت أهله ، والله أعلم .

(١) المائد من الميد ، وهو الميل والتحرك ، ينظر النهاية ٤ / ٣٧٩ ، واللسان ٣ / ٤١٢ مادة ميد .

(٢) سبق الحديث عن الغريق فيما مضى ص (٥١) .

(٣) في سننه - كتاب الجهاد - باب فضل الغزو في البحر - ٢٤٩٣ - ح ١٦/٠٣ ، وحسنه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود - ٤٧٣ / ٢ - ح ٢٠٧٧ ، وهو كما قال .

(٤) ينظر ص (١١٦) .

المبحث الثامن عشر

من قتل نفسه بسلاحه خطأ

أخبر النبي ﷺ أن من مات بسلاحه فله أجر المجاهدين ، وخير ثواب يناله المجاهد أن يكون من الشهداء ، فقد روى الإمام البخاري ^(١) ومسلم ^(٢) في صحيحيهما عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال : خرجنَا مَعَ النَّبِيِّ وَلَمْ يَأْتِ إِلَيْهِ إِلَّا فَسَرَّنَا لِيَلًا ، فقال رجل ^(٤) من القوم لعامر : يا عامر ألا تستمعنا من خبير ^(٣) ، فسرنا ليلاً ، فـقال رجل ^(٤) من القوم لعامر : يا عامر ألا تستمعنا من هنـياتك ^(٥) ، وكان عامر رجلاً شاعرًا ^(٦) ، فـنزل يـحدو ^(٧) بالـقوم ويـقول :

(١) في صحيحه - كتاب المغازي - باب غزوة خير - ٣ / ١٣٤ - ح ٤١٩٦ .

وأيضاً في - كتاب الدعوات بباب الدعاء بعد الصلاة - ٤ / ١٥٩ - ح ٦٣٣١ بنحوه ، وليس فيه ذكر قصة أن عامراً حبط عمله .

(٢) وفي صحيحه - كتاب الجهاد بباب غزوة خير - ٣ / ١٤٢٧ - ح ١٨٠٢ من وجوه بنحوه .

(٣) خـير ناحـية عـلى ثـمانـية بـرد من المـديـنة لـمن يـرـيد الشـام ، وتشـمل الـولـاـية عـلى سـبـعة حـصـون وـمـازـع وـنـخل كـثـير ، يـنـظـر مـعـجم الـبلـدان ٢ / ٤٦٨ ، وـقـال الـحـافـظ أـن حـجـر نـقـلـاً عـن أـبي عـيـد : أـنـها سـمـيت باـسـم رـجـل مـن العـمـالـيق نـزـلـهـا ، يـنـظـر فـتح الـبارـي ٧ / ٤٦٣ - ح ٤١٩٦ .

(٤) قال الـحـافـظ أـبـن حـجـر : لـم أـقـف عـلـى اسـمـه ، وـنـقـل عـن أـبـن إـسـحـاق عـن نـصـر الـأـسـلـمـي أـنـه سـمع رـسـول اللـه ﷺ يـقـول : فـي مـسـيره إـلـى خـير لـعـامـر «أـنـزل يـا أـبـن الـأـكـوع فـأـحـدـنـا» فـفـيه أـن رـسـول ﷺ هـو الـذـي أـمـرـه ، وـيـنـظـر المـصـدر السـابـق .

(٥) هـنـياتـك : جـمـع هـنـيـهـة ، وـهـيـ تـصـغـير هـنـة ، أـيـ مـنـ كـلـمـاتـك ، أـوـ مـنـ أـرـاجـيزـك ، وـوـرـدـتـ بـلـفـظـ «هـنـياتـك» وـفـي كـتـاب الدـعـوـاتـ هـنـياتـك .

(٦) فـيه دـلـلـة عـلـى أـنـ الرـجـز مـنـ أـقـسـامـ الشـعـر ، لـأـنـ الـذـي قـالـهـ عـامـر مـنـ الرـجـز ، يـنـظـر المـوـضـعـ السـابـقـ منـ فـتح الـبارـي .

(٧) الـحـدـاء : هو سـوقـ الـأـبـلـ ، وـيـعـنـها بـضـربـ مـخـصـوصـ مـنـ الغـنـاء ، قـالـ الـحـافـظ أـبـن حـجـر : وـيـلـتـحقـ بـهـذا الـحـجـيجـ الـمـشـتمـل عـلـى التـشـوـق إـلـى الـحـجـ فيـذـكـرـ الـكـعـبة ، وـغـيـرـهـا مـنـ الـمـشـاهـد ، وـمـنـهـ غـنـاءـ الـمـرـأـة لـتـسـكـينـ الـوـلـدـ فـيـ الـمـهـدـ ، وـيـنـظـر فـتح الـبارـي - ١٠ / ٥٣٦ - ح ٦١٤٩ ، وـالـنـهـاـيـةـ ١ / ٣٥٥ مـادـةـ حـدـاـ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

اللهم لولا أنت ما اهتمّ دينا
ولا تصمدقنا ولا صلينا
فاغفر فداء^(١) لك ما أبقينا^(٢)
وثبت الأقدام^(٣) إن لا قيينا
وألقين سكينة علينا
إنا إذا صيّح بنا أبينا^(٤)
وبالصيّاح عولوا علينا

فقال رسول الله ﷺ : من هذا السائق^(٥) ؟ قالوا : عامر بن الأكوع ، قال :

(١) قال الحافظ ابن حجر : قد استشكل هذا الكلام لأنه لا يقال في حق الله ، إذ معنى فداء لك نفديك بأنفسنا . ، وإنما يتصور الفداء لمن يجوز عليه الفداء ، وأزال هذا الأشكال بقوله :
أ - إنها كلمة لا يراد بها ظاهرها ، بل المراد به المحبة والتعظيم .
ب - قبل المخاطب بهذا الشعر النبي ﷺ والمعنى لا تواخذنا في حقك ونصرك ، ينظر فتح الباري ٧ / ٤٦٣ - ح ٤٦٣ .

(٢) فيه أربعة أوجه :
- أبينا : أي ما أبقيناه من الذنوب فلم نتب منه .
- اتّقينا : أي ما ترکناه من الأوامر .
- مالقينا : ما وجدنا من المناهي .
- ما أقتفيانا : أي ما تبعنا من الخطايا ، وهي رواية الإمام مسلم وهي أشهر الروايات ، وينظر الموضع السابق من فتح الباري .

(٣) أبينا : أي إذا دعينا إلى غير الحق امتنعنا ، والرواية المشهورة أبينا ، أي : جئنا إذا دعينا إلى القتال أو إلى الحق ، ينظر المصدر السابق

(٤) أي قصدونا بالدعاء بالصوت العالي ، واستغاثوا بنا .

(٥) السائق : هو من يحدو بالإيل ويسوقها : وهذا من عادة العرب إنهم إذا أرادوا تشغيل الإبل في السير فينزل بعضهم فيسوقها ويحدو وينظر النهاية ٤٢٣ / ٢ ، واللسان ١٠ / ١٦٦ مادة سوق .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

يرحمه الله قال رجل من القوم : وجبت^(١) يابنِ الله ، لولا متعنا به ؟ فأتينا خير فحاصرناهم حتى أصابتنا مخصصة^(٢) شديدة ، ثم إن الله تعالى فتحها عليهم ، فلما أمسى الناس مساء اليوم الذي فتحت عليهم أوقدوا نيرانا كثيرة ، فقال النبي ﷺ : ما هذه النيران ؟ على أي شيء تقدون ؟ قالوا : على لحم ، قال : على أي لحم ؟ قالوا : لحم حمر الإنسية^(٣) ، قال النبي ﷺ : أهريقوها^(٤) ، واكسروها ، فقال رجل : يا رسول الله أونهريقها ونغلصلها ؟ قال : أو ذاك^(٥) ، فلما تصف القوم كان سيف عامر قصيرا ، فتناول به ساق يهودي ليضرره ويرجع ذباب^(٦) سيفه فأصاب عين ركبة عامر

(١) لأنَّه ما استغفر رسول الله ﷺ لإنسان يخصه إلا استشهد ، ولذلك قال عمر رضي الله عنه «لولا متعنا به» أي بشجاعته وقوته ، وأخرت الدعاء له بالشهادة .

(٢) المخصصة : الجوع والمجاعة الشديدة ، وينظر النهاية ٢ / ٨٠ مادة حمص .

(٣) الإنسية بكسر الهمزة وسكون التون منسوبة إلى الإنسان ، ويقال فيه أنسية بفتحتين ، ووردت بلفظ أهلية بدل إنسية ، ويفيد التقيد بها جواز أكل لحوم الحمر الوحشية ، ينظر فتح الباري ٩ / ٦٥٣ - ح ٥٥٢١ وما بعده .

(٤) أهريقوها : أي صبواها ، والهاء في هراق بدل من أراق ، يقال أراق الماء يهريقه ، وهراقه يهريقه ، ينظر النهاية ٥ / ٢٦٠ واللسان ١٠ / ٣٦٦ مادة هرق ، وورد عند البخاري في كتاب الدعوات بلفظ «أهريقوها» وفيه دلالة على تحريم لحوم الحمر الإنسية ونجاستها بدليل قول النبي ﷺ «إإنها رجس» ينظر كتاب الذبائح باب لحوم الحمر الإنسية من صحيح البخاري ، وهذا مذهب الجمهور ، وهذا التعليل فيه رد على من قال إن النبي من أجل مخافة قلة الظهر ، أو لأنَّه لم تخمس ، أو أنها كانت تأكل العذرة ، ينظر فتح الباري ٩ / ٦٥٣ - ح ٥٥٢١ وما بعده .

(٥) هذا محمول على أنه ﷺ اجتهد في ذلك ، فرأى كسرها ثم تغير اجتهاده أو أوحى إليه بغضها ، ينظر شرح النووي على صحيح مسلم - باب غزوة خيبر - ٤ / ٤٨٨ - ح ١١٢ ، وفي الحديث دلالة على أن كل شيء تنجس بملائكة النجاسة يكفي غسله مرة واحدة لإطلاق الأمر بالغسل فإنه يصدق بالإمتثال بالمرة ، ينظر فتح الباري ٩ / ٦٥٣ - ح ٥٥٢١ وما بعده .

(٦) ذباب السيف طرف الذي يضرب به ، وينظر النهاية ٢ / ١٥٢ مادة ذباب .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

فمات (١) منه ، قال : فلما قفلوا قال سلمة : رأني رسول الله ﷺ وهوأخذ بيدي ، قال : مالك ؟ قلت له : فداك أبي وأمي زعموا أن عاما (٢) حبط عمله ! قال النبي ﷺ : كذب (٣) من قاله إن له لأجرين (٤) ، وجمع بين أصعبيه ، إنه لجاهد مجاهد قل عربي مشى (٥) بها مثله .

ورواه النسائي (٦) وأبو داود (٧) بنحوه .

(١) وفي رواية إياس بن سلمة عند أحمد «فرج السيف على ساقه قطع أكماله فكانت فيها نفسه» ، ينظر مسنده سلمة بن الأكوع - ١٣ / ٥٤ - ح ١٦٤٩٠ .

(٢) حبط عمله : أي بطل ، مأخوذة من قولهم حبط الدابة حبطا إذا أصابت مراعي طيبا ، فافرطت في الأكل حتى تتغذى فتموت ينظر النهاية ١ / ٣٣٠ مادة حبط .

(٣) الكذب : نقىض الصدق ، والمراد بها في الحديث أخطأ ، سماه كذبا لأنه يشبهه في كونه ضد الصواب ، كما أن الكذب ضد الصدق ، وإن افترقا من حيث النية والقصد ، ينظر النهاية ٤ / ١٥٧ مادة كذب .

(٤) ويصح بلفظ لأجران ، والأول هو الأشهر والأفضل ، فثبتت له الأجر بكونه مجاهدا في طاعة الله تعالى شديد الاعتناء بها ، وله أجر آخر بكونه مجاهدا في سبيل الله فمن قام بالوصفين كان له أجران . ينظر شرح الترمذ على صحيح مسلم - باب غزوة خيبر ٤ / ٤٤٨ ح ١١٢ . وجاء في فتح الباري أنه جمع بين اللفظين «مجاهد ، مجاهدة» للتأكيد كما يقال جاد مجد ، وينظر فتح الباري ٧ / ٤٦٣ - ح ٤٩٦ .

(٥) أي يندر ويقل أن تجد من يشابهه في الصفات يمشي على الأرض ، ووردت ألفاظ متعددة معايرة منها : نشأ بها ، ووردت بلفظ مشابهاً ، أي ليس له مشابه في صفات الكمال في القتال ،
يراجع المصدر السابق .

(٦) في سنته كتاب - الجهاد - باب من قاتل في سبيل الله فارتدى عليه سيفه فقتله - ٦ / ٣٨٨ - ح ٣١٥٠ بتقديم وتأخير واختلاف في الفاظه وصححه الشيخ الألباني في صحيح سن النسائي - ٦٦١ - ح ٢٩٥٢ .

(٧) في سنته كتاب الجهاد باب في الرجل يوم بسلامه - ٣ / ٤٤ - ح ٢٥٣٨ ، مختصرأ ، ليس فيه ذكر الأبيات الشعرية ولا قصة اللحوم الإنسية وصححه الشيخ الألباني في صحيح سن أبي داود - ٢ / ٤٨٣ - ح ٢٢١٣ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

ورواه البخاري^(١) في موضع آخر من صحيحه ذكر فيه أن سلمة هو الذي أتى النبي ﷺ ولفظه : «فجئت النبي ﷺ فقلت يا نبي الله .. الحديث» .

وجاء في رواية البخاري في كتاب الأدب^(٢) «رأني رسول الله ﷺ شاحباً^(٣)» ويمكن الجمع بين الروايات بأن سلمة أتى النبي ﷺ فرأه رسول الله ﷺ شاحباً فأخذه بيده وسأله .

والشاهد من الروايات أن عامراً عاد عليه سيفه فأصاب ركبته فمات منه ، فبشر الرسول ﷺ سلمة بأن لعامر أجرين ، أجر الجهاد ، وأجر المجاهدة .

وروى أبو داود^(٤) بإسناد ضعيف عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال : أغروا على حي من جهينة فطلب رجل من المسلمين رجلاً منهم فضربه فأخذته وأصاب نفسه بالسيف ، فقال الرسول ﷺ : «أخوكم يا عشر المسلمين ، فابتدره الناس فوجدوه قد مات فلطفه الرسول ﷺ بشيابه ودمائه وصلى عليه ودفنه ، فقالوا : يا رسول الله أشهيد هو ؟ قال : نعم وأنا له شهيد» .

فدل الحديث - وإن كان في إسناده نظر - على أن الرسول ﷺ شهد لهذا الرجل بالشهادة ، وهذه الرواية مع ما سبق من الروايات تدل على أن من مات بسلاحه خطأ في سبيل الله فهو شهيد .

(١) في صحيحه - كتاب الديات - باب إذا قتل نفسه خطأ فلا دية له - ٤ / ٢٧١ - ح ٦٨٩١ .

(٢) في صحيحه - كتاب الأدب - باب ما يجوز من الشعر والرجز - ٤ / ١١٨ - ح ٦٤٨ .

(٣) شاحباً : شعب لونه وجسمه تغير من هزال ، أو عمل ، أو جوع ، أو سفر ، والمعنى أن النبي ﷺ رأه متغير اللون ، ينظر النهاية ٢ / ٤٤٨ مادة شعب .

(٤) في سننه - كتاب الجهاد - باب في الرجل يموت بسلاحه - ٣ / ٤٥ - ح ٢٥٣٩ ، وضعفه الشيخ الألباني في ضعيف سنن أبي داود ص ٢٤٩ ، قلت : في إسناده سلام بن أبي سلام مطرور الحبشي ، قال الحافظ ابن حجر عنه في تقريب التهذيب ص ٤٢٦ «مجهول» ، وقال عنه الحافظ الذبيحي في الكافش ١ / ٤١٣ «ليس بحججة» .

المبحث التاسع عشر

من قتل بصلاح إخوانه خطأ

سبق بيان أن من قتل نفسه خطأ في سبيل الله فهو شهيد ، ولكن ما حكم من قتل بصلاح إخوانه خطأ؟ .

وإذا كان هذا الأمر قليلاً حدوثه في الزمن السابق مع تيقن حدوثه ، إلا أنه في الوقت الحاضر مع التقدم ، والأسلحة المتطورة وغير التقليدية يكون تحقق هذا الأمر ورادةً جداً ، وعلى كل فقد حدث ذلك في زمن النبي ﷺ وذلك في غزوة أحد ، لما خالف الرماة أمر النبي ﷺ فوّقعت الهزيمة بال المسلمين ، وصاحت الشيطان ، وصرخ بالناس : أي عباد الله أخراكم ، فرجعت مقدمة جيش المسلمين على أخراهم ، فحدث القتل ، وكان من قتل اليمان والد حذيفة رضي الله عنه ، فقد روى الإمام البخاري^(١) ، بسنده عن عائشة رضي الله عنها قالت : لما كان يوم أحد هزم المشركون ، فصرخ إيليس لعنة الله أي عباد الله أخراكم ، فرجعت أولاهم فاجتلت هي وأخراهم ، فبصر حذيفة فإذا هو بأبيه اليمان ، فقال : أي عباد الله أبي أبي ، قال : قالت : فو الله ما احتجزه حتى

(١) في صحيحه - كتاب المغازي - باب قوله تعالى : «إِذْ هَمَ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تُفْشِلَا» / ٣
٤٠٦٥ - ح ٤٤١ / ٢ - ح ٣٢٩٠ بنحوه .

- وفي كتاب بدء الخلق باب صفة إيليس وجندوه - ٤٤١ / ٢ - ح ٣٢٩٠ بنحوه .

- وفي كتاب المناقب باب ذكر حذيفة بن اليمان - ٤٨ / ٣ - ح ٣٨٢٤ بنحوه .

- وفي كتاب الأيمان والنذور - باب إذا حدث ناسياً في الأيمان - ٤ / ٢٢٢ - ح ٦٦٦٨ بنحوه .

- وفي كتاب الدييات - باب العفو في الخطأ بعد الموت - ٤ / ٤ - ح ٦٨٨٣ بنحوه .

- وفي كتاب الدييات - باب إذا مات في الزحام أو قتل به - ٤ / ٤ - ح ٦٨٩٠ بنحوه .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

قتلوه ، فقال حذيفة : يغفر الله لكم ، قال عروة : فوالله ما زالت في حذيفة بقية خير حتى لحق ^(١) بالله .

فدل الحديث على أن بعض المسلمين من كان في مقدمة الجيش قد قتل بعض المسلمين من كان في المؤخرة ، وقد نقل الحافظ ابن حجر ^(٢) كلام بعض أهل العلم في هذه الغزوة فقال إن الذي قتل اليمان خطأ عتبة بن مسعود أخو عبد الله بن مسعود ، وقال : وكان اليمان والد حذيفة وثبت بن وقش شيخين كبيرين ، فتركهما رسول الله ﷺ مع النساء والصبيان ، فتذاكرًا بينهما ، ورغبا في الشهادة ، فأخذها سيفيهما ولحقاً بال المسلمين بعد الهزيمة ، فلم يعرفوا بهما ، فاما ثابت فقتله المشركون ، وأما اليمان فاختلس عليه أسياف المسلمين فقتلوه ولا يعرفونه ا . هـ .

وقد عفا حذيفة رضي الله عنه عن قاتل أبيه ، قال الحافظ ابن حجر ^(٣) «قال حذيفة قتلتكم أبي ، قالوا : ما عرفناه ، وصدقوا ، فقال حذيفة : يغفر الله لكم ، فأراد الرسول ﷺ أن يديه ، فتصدق حذيفة بديته على المسلمين ، فزاده ذلك عند رسول الله ﷺ خيراً .

فالشاهد أن والد حذيفة رضي الله عنه مات بأسياف المسلمين في غزوة أحد ، فعد من الشهداء رضي الله عنه .

قال الحافظ ابن حجر ^(٤) في ترجمة والد حذيفة «هو حسيل بالتصغير ، ويقال بالتكبير استشهد في حياة النبي ﷺ» ا . هـ .

(١) أي استمر الخير فيه إلى أن مات ، ينظر فتح الباري / ١١ / ٥٥٠ - ح ٦٦٨ .

(٢) في فتح الباري - ٧ / ٣٦١ - ح ٤٠٦٥ ، وينظر البداية والنهاية / ٤ / ٣٣ .

(٣) في فتح الباري - ٧ / ٣٦١ - ح ٤٠٦٥ .

(٤) في الإصابة في تمييز الصحابة / ٢ / ١٣ - ترجمة ١٧١٥ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

وقد عده أهل السير من قتلى أحد ، فقال ابن سعد^(١) : «وقتل من المسلمين يوم أحد حمزة بن عبد المطلب ، وعَدَّ بعض الصحابة ، ثم قال : وقتل من الأنصار سبعون رجلاً فيهم اليمان أبو حذيفة^(٢) ١٤٠ هـ .

وقال الذهبي^(٣) في ترجمة يمان : «شهد هو وابنه حذيفة أحد ، فاستشهد يومئذ (أي يمان) قتله بعض الصحابة غلطاً» ١٤٠ هـ . . .

(١) هو محمد بن سعد بن منيع ، أبو عبد الله البصري الهاشمي مولاهم المعروف «بن سعد» ولد في البصرة سنة ١٦٨ هـ ، شهد العلماء له بالعلم ، والفضل ، والمعرفة التامة بالحديث ، والكثير من العلوم ، صاحب كتاب الطبقات ، وأحد الحفاظ الكبار الثقات المتحررين ، توفي ٢٣٠ هـ . وينظر ترجمته : الجرح والتعديل ٧ / ٢٦٢ ، ميزان الاعتلال ٦ / ١٦٣ ، تهذيب التهذيب ٧ / ١٧٠ .

(٢) في طبقات ابن سعد ٢ / ٣٢ .

(٣) في سير أعلام النبلاء ٢ / ٣٦١ .

المبحث العشرون

من قال حين يصبح ثلاث مرات أعود بالله السميع العليم

لقد جعل الله لكتابه الكريم منزلة لم يجعلها لأي كتاب من قبل ، فهو الكتاب المبارك الذي أنزله الله للناس هدى ورحمة ، وشفاء لما في الصدور ، قال تعالى : «وَنَزَّلْنَا مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا» .^(١)

وقد رغب النبي ﷺ في كثير من أحاديثه بتلاوة كتاب الله تعالى ، وتدبر معانيه وامتثال أوامره ، وما روى عن النبي ﷺ في هذا الباب : ما رواه الإمام الترمذى^(٢) من حديث معاذ بن يسار عن النبي ﷺ قال «من قال حين يصبح ثلاث مرات : أعود بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم ، وقرأ ثلاث آيات من آخر سورة الحشر ، وكل الله به سبعين ألف ملك يصلون عليه حتى يمسي ، وإن مات في ذلك اليوم مات شهيداً ، ومن قالها حين يمسي كان بتلك المنزلة» .

(١) سورة الإسراء : آية ٨٢ .

(٢) في جامعه - كتاب فضائل القرآن - باب ٢٢ - ٥ / ١٦٧ - ح ٢٩٢٢ ، وقال هذا حديث غريب لا نعرف إلا من هذا الوجه وضعفه الشيخ الألباني في ضعيف سنن الترمذى ص ٢٥٢ ، قلت : فيه خالد بن طهمان ، وذكر الحافظ ابن حجر : في تهذيب التهذيب : ٢ / ٥١٧ ، حكم أهل العلم في ترجمة «خالد» فقال وعن ابن معين «ضعيف» ، خلط قبل موته بعشر سنين وكان قبل ذلك ثقة ، وكان في تخلطيه كلما جاؤوا به يقرره ، ا.هـ . فهو ضعيف لطول فترة اختلاطه ، وقد ذكر الحافظ الذهبي في ميزان الاعتدال ٢ / ٤١٤ في ترجمة خالد ابن طهمان ثم قال : لم يحسنه الترمذى ، وهو حديث غريب جداً ، ا.هـ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

وقد نص أهل العلم على ضعف^(١) هذا الحديث^(٢) إلا أن عزاءنا فيه : أنه ورد في فضائل الأعمال ، وقد اختلف أهل العلم في جواز العمل في الحديث الضعيف في فضائل الأعمال ، والجمهور على جوازه بشروط وهي^(٣) :

١ - أن يكون الضعف غير شديد .

٢ - أن يندرج الحديث تحت أصل معمول به .

٣ - أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته .

من سأل الشهادة بصدق يسر الله له أسبابها

سبق بيان الروايات الخاصة بأسباب الشهادة وكلام أهل العلم عليها ، وتحصل منها أن أسباب الشهادة متعددة ، وأن هذه الأسباب مفرقة ولم يجمعها حديث واحد ، بل إن من أسباب الشهادة ما هو ظاهر جلي ومنها ما هو باطن خفي .

بل ورد من الأحاديث الصحيحة ما يدل على أن من سأله الشهادة بصدق بلغه الله منازل الشهداء ، وإن مات على فراشه^(٤) .

(١) زلت عين عبد الرحمن البرني عفا الله عنه ، محقق كتاب عمل اليوم والليلة لابن السندي ، فنقل كلام المناوي المتعلق بحديث من قرآن سورة الواقعة ، وجعله لحديث من قرآن سورة الحشر ، وهذا نصه : قال ابن الجوزي في العلل : قال أحمد : هذا حديث منكر ، وقال الزيلعي تبعاً للجميع : هو معلوم من وجوه ، أحدهما : الانقطاع كما بينه الدرقطني وغيره ، الثاني نكارة متنه كما ذكره أحمد ، والثالث ضعف رواه كما قاله ابن الجوزي ، الرابع اضطرابه وقد أجمع على ضعفه أحمد وأبو حاتم وابنه والدرقطني والبيهقي وغيرهم ١. هـ ، ينظر عمل اليوم والليلة ص ٦٣١ ، فتح القدير ٦ / ٢٠١ .

(٢) يراجع تعليقنا في حاشية رقم (٢) السابقة .

(٣) يراجع تدريب الراوي ١ / ٣٥١ .

(٤) ينظر ص (٩١) .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

فقد روی الإمام مسلم^(١) بسنده من حديث أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : «من طلب الشهادة صادقاً أعطيها ولو لم تصبه» .

ورواه أيضاً^(٢) من حديث سهل بن أبي أمامة عن أبيه عن جده يرفعه بلفظ : «من سأله الشهادة بصدق ، بلغه الله منازل الشهداء ، وإن مات على فراشه» .

فمن سأله الشهادة مخلصاً صادقاً أعطى من ثواب الشهداء ، وإن مات على فراشه ، بل ، ييسر الله له أسبابها كما روی الإمام أبو داود^(٣) بسنده عن أم ورقة بنت نوفل : أن النبي ﷺ لما غزا بدرًا قالت : قلت له يا رسول الله ائذن لي في الغزو معك أمرض مرضًا كم لعل الله أن يرزقني الشهادة؟ قال : قري^(٤) في بيتك فإن الله تعالى يرزقك الشهادة ، قال : وكانت قد قرأت القرآن فاستأذنت النبي ﷺ أن تتحذ في دارها مؤذناً ، فأذن لها ، قال : وكانت قد دبرت^(٥) غلاماً لها وجارية ، فقاما إليها بالليل فغمماها^(٦) بقطيفة^(٧) لها حتى ماتت ، وذهبَا ،

(١) في صحيحه - كتاب الإمارة - باب استحباب طلب الشهادة في سبيل الله تعالى - ٣ / ١٥١٧ - ح ١٩٠٨ - ١٥٢ .

(٢) في صحيحه - كتاب الإمارة - باب استحباب طلب الشهادة في سبيل الله تعالى - ٣ / ١٥١٧ - ح ١٩٠٨ / ١٥٣ ، وستأتي روایات أخرى في هذا المعنى في مبحث ثني الشهادة ص (٢٤٧) .

(٣) في سننه - كتاب الصلاة ، باب إمام النساء - ١ / ٣٩٦ - ح ٥٩١ . وحسن إسناده الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود ١ / ١١٨ - ح ٥٥٢ .

(٤) أي استقرى واسكني فيه ، وينظر للسان ٥ / ٨٤ مادة قرق .

(٥) قال ابن الأثير : دبرت العبد إذا علقت عنقه بموتك وهو التدبير ، وينظر النهاية ٢ / ٩٨ مادة دبر .

(٦) فغمماها : أي غطاها من الغم ، وهو التغطية ، يقال غمت الشيء إذا غطيته ، وينظر النهاية ٢ / ٣٨٨ مادة غمم .

(٧) القطيفة كساء له خمل ، أي غطاها بالقطيفة حتى ماتت ، وينظر النهاية ٤ / ٨٤ مادة قطف .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

فأصبح عمر فقام في الناس فقال : من كان عنده من هذين علم أو رأهما فليجيء بهما ، فأمر بهما فصلبا^(١) ، فكانا أول مصلوب بالمدينة .

والشاهد من الحديث أن النبي ﷺ أخبرها بأن الله سيرزقها الشهادة وهي في بيتها ، وقد سألت الشهادة بصدق حينما طلبت من النبي ﷺ الخروج مع المسلمين ، وذاع صيتها بين المسلمين بأنها من الشهداء ولم يتحقق الموعود النبوى لهذه الصحابية إلا في زمان عمر رضي الله عنه ، حين قتلها غلامها بكساء ، وكان وعد الله حقاً مفعولاً .

وتكرر الأمر ذاته مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، حيث سأله الشهادة والوفاة في بلد نبيه ﷺ كما روى ذلك البخاري^(٢) ، بسنده عن عمر رضي الله عنه قال : اللهم ارزقني شهادة في سبيلك ، واجعل موتي في بلد رسولك ﷺ .

وقد جاء في سبب هذا الدعاء مارواه ابن سعد^(٣) في الطبقات أن عوف بن مالك رأى رؤيا فيها : أن عمر شهيد مستشهد ، فقال لما قصها عليه : أنى لي بالشهادة وأنا بين ظهراني جزيرة العرب لست أغزو ، والناس حولي ! ثم قال : بلى يأتي بها الله إن شاء^(٤) .

وقد سبق ذلك ما دعا به النبي ﷺ لعمر بن الخطاب رضي الله عنه فقد

(١) أي بعد قتلهم : وإنما صلبهما عمر للتشريع والتشهير بهما ، لأنهما أساءا إلى من أحست بهما ، ولثلا يتخذ العبيد ذلك ذريعة إلى تفزيذ أغراضهم ، وينظر الفتح الريانى - كتاب القتل والجنایات ، باب لا يقتل والد بولده ١٦ / ٣٦ .

(٢) في صحيحه - كتاب فضائل المدينة - باب ١٢ - ٢٧ / ٢ ح ١٨٩٠ -

(٣) في طبقات ابن سعد ٣ / ٢٥٢ -

(٤) صحيح إسناده الحافظ ابن حجر في فتح الباري ١٢ - ٤ / ١٠٠ شرح - ح ١٨٩٠

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

آخر الإمام أحمد^(١) بسنده عن ابن عمر قال : رأى النبي ﷺ على عمر ثوباً أبيض فقال : أجديد ثوبك أم غسيل ؟ فقال : فلا أدرى مارد عليه ، فقال النبي ﷺ : «البس جديداً وعش حميداً ، ومت شهيداً» ، أظنه قال : ويرزقك الله قرة عين في الدنيا والآخرة .

ورواه ابن ماجة^(٢) وليس فيه : «ويرزقك الله . . .» .

وأصرح من هذا ما رواه البخاري^(٣) بسنده عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ صعد أحداً ، وأبوبكر ، وعمر ، وعثمان ، فرجف بهم ، فضربه برجله ، وقال : «اثبت أحد فما عليك إلا نبي أو صديق أو شهيدان» .

فتتحقق ما قاله الصادق^(٤) المصدوق ﷺ ، واستجابة الله لدعاء عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، حيث جمع الله له ما تمنى ، فنال الشهادة في المدينة النبوية ، حين ضربه أبو لؤلؤة فิروز المجوسي الأصل ، الرومي الدار ، وهو قائم يصلی في المحراب صلاة الصبح رضي الله عنه وأرضاه .

(١) في مسنده ٥ / ١٤٣ - ح - ٥٦٢٠ ، وصحح المحقق العلامة أحمد شاكر بإسناده .

(٢) في سننه - كتاب اللباس - باب ما يقول إذا لبس ثوباً جديداً - ٢ / ١١٧٨ - ح ٣٥٥٨
وصححه البوصيري في زوائد ابن ماجة - ص ٤٦٤ - ح ١١٨٣ .

(٣) في صحيحه - كتاب مناقب الصحابة - باب مناقب أبي بكر - ٣ / ١٣ - ح ٢٦٧٥ .
وفي صحيحه - كتاب مناقب الصحابة باب - مناقب عمر بن الخطاب - ٣ / ١٦ - ح ٢٦٨٦
بنحوه .

- وفي صحيحه - كتاب مناقب الصحابة - باب مناقب عثمان بن عفان - ٣ / ١٩ - ح ٢٦٩٩
بنحوه .

(٤) يراجع البداية والنهاية ٧ / ١٣٧ ، وتاريخ الأمم والملوك ٢ / ٥٥٩ .

أسباب الشهادة تتفاصل (*)

من الحديث في المباحث السابقة عن أنواع الشهداء ، وأسباب الشهادة ،
ولكن هل مرتبة الشهداء واحدة؟ وهل هم بالفضل سواء؟ .

لقد جاءت الأدلة الصريحة ببيان أن الشهداء مراتب وأنهم في التفاضل
منازل ، وسنورد من الروايات ما يدل على ذلك .

روى ابن ماجة^(١) من حديث عمرو بن عبسة رضي الله عنه قال : أتيت
النبي ﷺ فقلت : يا رسول الله أي الجهاد أفضل؟ قال : «من أهريق دمه وعقر
جواده» .

فجواب النبي ﷺ السائل بأن أفضل الجهاد من يعقر جواده وبهرأق دمه دليل
على أن الشهادة مراتب وأن من الشهداء الفاضل والمفضول .

قال الحافظ ابن حجر^(٢) : بعد أن ذكر روايات أسباب الشهادة «والذي
يظهر أن المذكورين ليسوا في المرتبة سواء ، وقال : إن الشهادة تتفاصل» ١. هـ .

(*) جعلت هذا العنوان وما يأتي بعده خاتمة للمبحث أسباب الشهادة ومقدمة لباب فضل الشهادة .

(١) في سنته - كتاب الجهاد - باب القتال في سبيل الله سبحانه وتعالى - ٢ / ٩٣٤ - ح ٢٧٩٤
وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن ابن ماجة - ٢ / ١٢٨ - ح ٢٢٥٣ ، قلت : في
إسناده محمد بن ذكوان ، ضعيف ، قال الحافظ ابن حجر في التقريب ص ٨٤٣ «ضعيف» ،
وفي إسناده أيضاً شهر بن حوشب روى الحديث عن عمرو بن عبسة ولم يلقه ، قال أبو حاتم
في الجرح والتعديل ٤ / ٣٨٣ : سئل أبو زرعة عن شهر فقال : لا يأس به ، ولم يلق عمرو بن
عبسة ، ١. هـ . والحديث يرتقي لمرتبة الحسن لوروده من طرق أخرى صحيحة تقدم بعضها
ص (٤٣) .

(٢) في فتح الباري ٦ / ٤٤ - شرح ح ٢٨٣٠ .

أفضل الشهادة زمن خروج الدجال

أخرج الإمام مسلم^(١) بسنده عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ «يخرج الدجال^(٢) فيتوجه قبله رجل من المؤمنين فتلقاءه المسالح^(٣) مسالح الدجال ، فيقولون له : أين تعمد^(٤)؟ فيقول : أعمد إلى هذا الذي خرج ، قال : فيقولون له : أوما تؤمن بربنا؟ فيقول : ما بربنا خفاء ، فيقولون : اقتلوه ، فيقول بعضهم لبعض : أليس قد نهاكم ربكم^(٥) أن تقتلوا أحداً دونه؟ قال : فينطلقون به إلى الدجال ، فإذا رأه المؤمن قال : يا أيها الناس هذا الدجال الذي ذكر^(٦) رسول الله ﷺ ، قال : فيأمر الدجال به فيشبح^(٧) ، فيقول : خذوه وشجوه^(٨) ، فيتوسع ظهره وبطنه ضرباً ، قال فيقول : أوما تؤمن به؟ قال فيقول : أنت المسيح الكاذب ، قال : فيؤمر به فيؤشر^(٩)

(١) في صحيحه - كتاب الفتن وأشراط الساعة - باب صفة الدجال ٤ / ٢٢٥٦ - ح ١١٣ .

(٢) الدجال : من الدجل ، وهو التغطية ، وسمى بذلك لأنه يغطي الحق بباطله ، وأصل الدجل الخلط يقال دجل إذا لبس وموه .

ينظر النهاية ٢ / ١٠٢ مادة دجل ، وفتح الباري ١٣ / ٩١ شرح - ح ٧١٣١ .

(٣) المسالح : المسلح القوم الذين يحفظون الثغور من العدو ، وسموا مسلحة لأنهم يكونون ذوي سلاح ، وينظر النهاية ٢ / ٣٨٨ مادة سلح .

(٤) أي تقصد وتريد ، وينظر اللسان ٣ / ٣٠٢ مادة عمد .

(٥) أي الدجال بإدعائه الربوبية .

(٦) كان النبي ﷺ يتعدّد من فتنة الدجال ، وهو من علامات الساعة الكبرى ، والتي ما من نبي إلا وحدّر أمته منه ، وينظر فتح الباري ١٣ / ٩١ .

(٧) فيشبح من شبح أي مد ، وينظر النهاية ٢ / ٤٣٩ مادة شبح .

(٨) شجوه من الشجع ، والشجع في الرأس خاصة ، وهو أن يضر به بشيء فيجرحه فيه ، ويشقه ، ثم استعمل في غيره من الأعضاء ، وينظر النهاية ٢ / ٤٤٥ مادة شجع .

(٩) بالهمزة ، ويصح بالتون ، والمعنى يشق بالمشار ، وينظر النهاية ١ / ٥١ مادة أشر .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

بالمشار من مفرقه حتى يفرق بين رجليه ، قال : ثم يمشي الدجال بين القطعتين ، ثم يقول له : قم فيستوي قائماً ، قال ثم يقول له : أتؤمن بي ؟ فيقول : ما ازدلت فيك إلا بصيرة^(١) ، قال ثم يقول : يا أيها الناس إنه لا يفعل بعدي أحد من الناس ، قال : فیأخذ بيديه ورجليه فيقذف به ، فيحسب الناس أغاثقذه في النار ، وإنما ألقى في الجنة ، فقال رسول الله ﷺ : هذا أعظم الناس شهادة عند رب العالمين» .

في هذا الحديث يبين النبي ﷺ أنه سيأتي زمان الفتنة ، زمن خروج الدجال الذي يدعى الربوبيه وينقاد الناس له ، فيخرج من بين المؤمنين من يقيم الحجة على الدجال ، وعلى الناس ، فيرفع صوته : ألا إنه الكذاب الدجال الذي حذركم نبيكم منه فاحذروا ، فيلقيه الدجال في ناره ، وناره جنة ، كما أخبر النبي ﷺ فيكون من الشهداء ، بل من أعظم الناس شهادة عند رب العالمين ، قال الحافظ ابن حجر^(٢) : زاد في رواية عطية : قال رسول الله ﷺ : «ذلك الرجل أقرب أمتني مني وأرفعهم درجة» .

بل جاء في الأحاديث الصحيحة ما يدل على أفضلية قوم دون قوم في الشهادة ، كما جاء ذلك في حديث فتح القسطنطينية ، فقد روى الإمام مسلم^(٣) بسنده عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : «لا تقوم الساعة حتى

(١) أي يقين وعلم ومعرفة وثبات في الدين أنك كذاب ودجال ، وينظر النهاية ١ / ١٣٢ مادة بصر .

(٢) في فتح الباري ١٣ / ١٠١ شرح ٧١٣٢ .

(٣) في صحيحه - كتاب الفتنة وأشرطة الساعة - باب في فتح القسطنطينية وخروج الدجال - ٤ / ٢٢٢١ - ح ٣٤ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

ينزل الروم بالأعمق^(١)، أو بدابق^(٢)، فيخرج إليهم حيش من المدينة من خيار أهل الأرض يومئذ، فإذا تصافوا، قالت الروم: خلوا بيننا وبين الذين سبوا^(٣) منا نقاتلهم، فيقول المسلمون: لا والله لا نخلي بينكم وبين إخواننا، فيقاتلونهم، فينهزم ثلث لا يتوب^(٤) الله عليهم أبداً، ويقتل ثلثهم أفضل الشهداء عند الله، ويفتح الثلث لا يفتنون^(٥) أبداً، فيفتحون قسطنطينية، فيما هم يقتسمون الغنائم قد علقوا سيفهم بالزيتون إذ صاح فيهم الشيطان إن المسيح قد خلفكم^(٦) في أهلكم، فيخرجون بذلك باطل، فإذا جاؤوا الشام خرج، وبينما هم يعدون للقتال يسرون الصوف إذ أقيمت الصلاة، فينزل عيسى ابن مريم عليه السلام فأمهم فإذا رأه عدو

(١) قال صاحب معجم البلدان ١ / ٢٦٤ : جاء ذكر الأعمق في فتح القسطنطينية ، قال : لعله جاء بلفظ الجمع والمراد به العمق ، وهي كورة قرب دابق بين حلب وأنطاكية ، وجاء في اللسان : الأعمق أطراف المفاوز البعيدة . ينظر اللسان ١٠ / ٢٧١ مادة عمق .

(٢) دابق : بكسر الباء ، وقد روی بفتحها ، قرية قرب حلب بينها وبين حلب أريعة فراسخ ، عندها مرج مشبب نزه ، وينظر معجم البلدان ٢ / ٤٧٥ - .

(٣) قال الإمام النووي : روی سبوا على وجهين ، فتح السين والباء ، وضمهما ، قال القاضي في المشارق : الضم رواية الأكشرين ، قال : وهو الصواب ، قلت : (النووي) كلاما صواب ، لأنهم سبوا أولاً ، ثم سبوا الكفار ، وهذا موجود في زماننا ، ا . هـ ، وينظر شرح النووي على صحيح مسلم - باب في فتح القسطنطينية ٥ / ٧٤٦ - ح ٣١ .

(٤) أي لا يلهمهم التوبة بسبب فرارهم من الزحف ، ينظر المفهم - باب لا تقوم الساعة حتى تفتح القسطنطينية ٧ / ٣٢ - ح ٢٨٠١ .

(٥) لا يفتنون أبداً : أي لا يغلوون عن الحق أبداً ، والفتنة الإملالة عن الحق ، ينظر اللسان ١٣ / ٣١٩ مادة فتن .

(٦) الخلف بالتحريك والسكنون : كل ما يجيء بعد من مضى ، أي جاء أهلكم بشر ، ينظر النهاية ٢ / ٦٦ مادة خلف .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

الله ذاب كما يذوب الملح في الماء ، فلو تركه لا نذاب حتى يهلك ولكن يقتله الله بيده ، فيريهم دمه في حربته» .

فقول النبي ﷺ ويقتل ثلثهم أفضل الشهداء عند الله تعالى دليل على فضل أقوام من الشهداء على البعض الآخر .

وخلالصة القول إن النبي ﷺ بين في أكثر من رواية أن الشهداء مراتب ، فقول النبي ﷺ : «أعظم الناس شهادة» وقوله ﷺ : «من يعرقل جواده ويهرّق دمه» في أفضل الجهاد ، وقوله : «يقتل ثلثهم أفضل الشهداء» دليل على ذلك .

الشهداء أربعة

أخرج الترمذى^(١) من حديث فضالة بن عبيد يقول : سمعت عمر بن الخطاب يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «الشهداء أربعة : رجل مؤمن جيد الإيمان لقي العدو فصدق الله حتى قتل فذلك الذي يرفع الناس إليه أعينهم يوم القيمة هكذا ، ورفع رأسه حتى وقعت قلنسوته^(٢) » ، قال : مما أدرى أقلنسوة عمر أراد ، أم قلنسوة النبي ﷺ ، قال : ورجل مؤمن جيد الإيمان لقي العدو فكأنما ضرب جلده بشوك^(٣) طلح من الجبن ، أتاه سهم غرب^(٤) ، فقتله فهو في الدرجة الثانية ورجل مؤمن خلط عملاً صالحًا ، وأخر سيئاً لقي العدو فصدق الله حتى قتل ، فذلك في الدرجة الثالثة ،

(١) في جامعه - كتاب فضائل الجهاد - باب ما جاء في فضل الشهداء عند الله - ٤ / ١٥٢ - ح ١٦٤٤ ، وقال هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث عطاء بن دينار ، وضعفه الألباني في ضعيف سنن الترمذى ص ١٩٠ - ح ٢٧٩ ، قلت : في إسناده أبو يزيد الخولاني ، مجھول ، قال الحافظ ابن حجر في التقریب ص ١٢٢٥ «مجھول» ، ١ . هـ ، وفيه أيضاً ابن لهيعة ، قال الحافظ ابن حجر في التقریب ص ٥٣٨ «صدوق خلط بعد احتراق كتبه ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرها» ١ . هـ ، قلت : وهذه الرواية ليست منها .

(٢) قلنسوته : من ملابس الرؤوس كالطاقية أو نحوها ، وجمعهما قلاتس وقلاس وقلاتيس وقلاسي ، وينظر اللسان ٦ / ١٨٠ مادة قلس .

(٣) شوك الطلح : الطلحة في الأصل واحدة الطلح ، وهي شجرة عظام من شجر العصايم ، وهي شجرة حجازية جناتها كجنة السمرة ، ولها شوك أحجن ، ومنابتها بطنون الأودية ، وهي أعظم العصايم شوكاً وأصلبها عوداً وأجودها صمغاً ، ينظر اللسان ٢ / ٥٣٢ ، وال نهاية ٣ / ١٢٣ مادة طلح ، قال الساعاتي : أي بينما هو في حالة الفزع والخوف من العدو أتاه سهم غرب ، وينظر الفتاح الريانى كتاب الجهاد ، باب أنواع الشهداء ١٤ / ٣٣ -

(٤) غرب بفتح الراء وسكونها الذي لا يعرف راميها ، ولا من أين جاء ، وينظر النهاية ٣ / ٣٥١ مادة غرب .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

ورجل مؤمن أسرف على نفسه لقي العدو فصدق الله حتى قتل بذلك في
الدرجة الرابعة» .

فدل الحديث أن الشهداء مراتب ودرجات ، فمنهم الشجاع والمقدام ومنهم
من أصابه الخوف والوجل ، وليسوا في الدرجة سواء ، ومنهم المخلص في عمله ،
ومنهم المسيء وليسوا في الدرجة سواء .

الشهداء يسبق بعضهم بعضاً في دخول الجنة

وما يدل على أفضلية بعض الشهداء على بعض الأسبقية في دخول الجنة ، فقد ثبت من الأحاديث ما يدل على أن الشهداء وإن استشهدوا في سبيل الله إلا أن بعضهم يسبق بعضاً في دخول الجنة ، وذلك بسبب صلاتهم وقيامهم ، وصيامهم ، وعملهم ، فزيد لهم في الدرجات فالطاعات والزيادة في القرارات ترفع الدرجات .

كما روى ذلك ابن ماجة^(١) من حديث طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه : أن رجلين قدما على رسول الله ﷺ وكان إسلامهما جميعاً ، وكان أحدهما أشد اجتهاداً من صاحبه ، فغزا المجهد منهما فاستشهد ، ثم مكث الآخر بعده سنة ثم توفي ، قال طلحة : فرأيت فيما يرى النائم كأني عند باب الجنة إذا أنا بهما وقد خرج خارج من الجنة فأذن للذى توفي الآخر منهمما ثم خرج ، فأذن للذى استشهد ، ثم رجعا إلى فقالالي : ارجع فإنه لم يأن^(٢) لك بعد ، فأصبح طلحة يحدث به الناس ، فعجبوا بذلك ، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ ، فقال : من أي

(١) في سنته - كتاب تعبير الرؤيا - باب تعبير الرؤيا - ٢ / ١٢٩٣ - ح ٣٩٢٥ . وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن ابن ماجة - ٢ / ٣٤٦ - ح ٣١٧١ ، وقال البوصيري في الزوائد : هذا إسناد رجاله ثقات ، وهو منقطع ، قال علي بن المديني وابن معين : «أبو سلمة لم يسمع من طلحة شيئاً» ، ينظر مصابح الزجاجة في زوائد ابن ماجة - كتاب تعبير الرؤيا باب تعبير الرؤيا ٢ / ٢٨١ - ح ١٣٧٢ ، قلت : أبو سلمة مدني ، توفي سنة ٩٤ هـ ، وعمره ٧٢ سنة ، ومقتل طلحة سنة ٣٦ هـ فيكون سن أبي سلمة حين مقتل طلحة ١٤ عاماً تقريباً ، وهو سن يتحمل السمع ، والله أعلم ، ينظر طبقات ابن سعد ٥ / ١١٨ - ١٢٠ ، وتحقيق العلامة أحمد شاكر في المسند ٢ / ١٨٢ ح ١٤٠٣ ، وتهذيب الكمال ٣٣ / ٣٧٠ .

(٢) لم يأن : آن حان ، أي لم يحن وقته ، ينظر اللسان ١٣ / ٤ مادة أون .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

ذلك تعجبون؟ قالوا : يا رسول الله هذا كان أشد اجتهداؤ ثم استشهد في سبيل الله ودخل الجنة قبله ! فقال : أليس قد مكث هذا بعده سنة؟ قالوا : بل ، وأدرك رمضان فصامه؟ قالوا : بل ، وصلى كذا وكذا سجدة في السنة؟ قالوا : بل ، قال رسول الله ﷺ : فلما بينهما أبعد ما بين السماء والأرض .

فدل الحديث على مكانة العبادات في الإسلام ، وأن الإسلام دين التنافس في ميادين الخير ، وعدم الإنكار على عمل دون آخر ، وليس ذلك بتقليل من مكانة الشهيد ، فالشهداء أحياء عند ربهم يرزقون ، ولكن الأمر يتعلق بالأعمال الصالحة زيادة على الشهادة ، فهل درجات الشهداء واحدة؟ وهل هم بالمنزلة سواء؟ فهذا رجلان من أهل اليمن أسلمَا جمِيعاً واستشهدَا أحدهما قبل الآخر ، فكان المتأخر أسبق بدخول الجنة من المتقدم بسبب زيادة أعماله الصالحة على المتقدم ، وهذا المفهوم يعني تفاضل الشهداء كان غائباً عن بعض الصحابة رضي الله عنهم أجمعين ، فبينه رسول الله ﷺ لهم ، كما روى ذلك الإمام أبو داود^(١) بسنده صحيح من حديث عبيد السلمي قال : آخى رسول الله ﷺ بين رجلين ، فقتل أحدهما ومات الآخر بعده ب الجمعة ، أو نحوها ، فصلينا عليه ، فقال النبي ﷺ «ما قلت؟» فقلنا : دعونا له ، وقلنا : اللهم اغفر له وألحقه بصاحبه ، فقال رسول الله ﷺ : فأين صلاته بعد صلاته ، وصومه بعد صومه شك شعبة في صومه وعمله بعد عمله؟ إن بينهما كما بين السماء والأرض» . فاستبعد النبي ﷺ أن يكونا في الدرجة سواء ، وأن يلحق أحدهم بالآخر ، فمن زادت طاعته لله تعالى وعمر في عبادته ، كان أرفع درجة من هو من دونه ، وهذا ما قرره النبي ﷺ في الحديث السابق .

(١) في سننه - كتاب الجهاد - باب في النور يرى عند قبر الشهيد - ٣٥ / ٣ - ح ٢٥٢٤ .
وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود ٢ / ٤٨٠ - ح ٢٢٠٢ .

الباب الثاني

فضل الشهيد والشهادة

ويشتمل على تمهيد ، وفصلين

التمهيد

إن الحديث عن فضل الشهيد والشهادة أثر في النفس طيباً ، وما يناله الشهيد عظيم ولو أردنا الحديث في كل ما يمكن أن يناله من فضل وجذراء لطال بنا المقام . . . ، ولكن حسبنا من تلك الأحاديث ما خص الشهيد بالجزاء .

وقد أفضت آيات كتاب الله تعالى ، وكنوز السنة النبوية في ذكر ذلك وإظهار ما أعد الله للشهيد ، في بلاغة وعمق ، يعجز البشر عن الإتيان بما هو قريب منها ، بلة ما هو مثيل لها ، فما هي صورة الشهيد في السنة النبوية؟ وماذا أعد الله له من خلالها؟ وكيف كان ذلك الحديث المؤيد بآيات القرآن الكريم؟
هذا ما سنعمل على توضيحه في الصفحات التالية .

الفصل الأول

فضل الشهيد ومناقبه

و فيه تسعة عشر مبحثاً

المبحث الأول

ضمن الله الجنة للشهيد

لقد خلق الله الخلق لعبادته ، ووعدهم بالجنة إن هم أطاعوا أمره ، واستجابوا الدعوته ، ولا شك في أن من أكبر الفوز أن ينجو الإنسان من النار ، ويفوز بالجنة ، كما قال تعالى : «وَمَنْ يَسْتَغْ فِي إِلَّا سَلَامٌ دِينًا فَنَّ يُقْبَلُ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ» . (١)

وقد تضمن الله للشهيد أن يدخله الجنة إن هو خرج في سبيله مصدقاً بكلماته ثم يدركه الموت ، كما روى البخاري (٢) ومسلم (٣) والنسائي (٤) واللفظ للبخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «تکفل الله لمن جاهد في سبيله لا يخرجه إلا للجهاد في سبيله وتصديق كلماته (*) ،

(١) سورة آل عمران : آية ٨٥ .

(٢) في صحيحه - كتاب التوحيد - باب قوله تعالى (ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين) - ح ٣٩٦ / ٤٥٧ .

- وفي صحيحه - كتاب التوحيد - باب قوله تعالى (إنا قولنا إذا أردنا) = ٤ / ٣٩٧ - ح ٧٤٦٣ بنحوه .

- وفي صحيحه - كتاب فرض الخمس - باب قول النبي ﷺ (أحلت لكم الغنائم) ٢ / ٣٩٤ - ح ٣١٢٣ بنثله .

(٣) في صحيحه - كتاب الإمارة - باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله - ٣ / ١٤٩٦ - ح ١٠٤ بنحوه .

(٤) في سننه - كتاب الجهاد ، باب ما تکفل الله عز وجل لمن جاهد في سبيله - ٦ / ٣٢٣ - ح ٣١٢٢ بنحوه . وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن النسائي ٢ / ٦٥٤ - ح ٢٩٢٥ .

(*) أي كلام الله تعالى الذي أخبر به عن ثواب الجهاد . وينظر المفهم بباب الترغيب في الجهاد

٧٠٨ / ١٣٤٢ - ح ٠٣ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

بأن يدخله الجنة، أو يرجعه إلى مسكنه الذي خرج منه مع ما نال من أجر، أو غنيمة».

ورُوي الحديث بلفظ «انتدب الله» كما روى ذلك الإمام البخاري^(١) والنسائي^(٢) واللطف للبخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : «انتدب^(٣) الله لمن خرج في سبيله - لا يخرجه إلا إيمان بي وتصديق برسلي - أن أرجعه بما نال من أجر أو غنيمة أو أدخله الجنة، ولو لا أن أشقي على أمتي ما قعدت خلف سرية ، ولو ددت أني أقتل في سبيل الله ثم أحيا، ثم أقتل ثم أحيا، ثم أقتل» .

ورُوي الحديث بلفظ «تضمن الله» كما روى ذلك الإمام مسلم^(٤) والنسائي^(٥)

(١) في صحيحه - كتاب الإيمان - باب الجهاد من الإيمان - ١ / ٢٨ - ح ٣٦

(٢) في سنته في موضعين : -

أ - كتاب الجهاد - باب ما تكفل الله عز وجل لمن يجاهد في سبيله - ٦ / ٣٢٤ - ح ٣١٢٣
بنحوه وليس فيه ذكر (المشقة ومتني القتل في سبيله) . وصححه الشيخ الألباني في صحيح
سنن النسائي ٣ / ١٠٣٥ - ح ٤٦٥٦ .

ب - كتاب الإيمان - باب الجهاد - ٨ / ٤٩٤ - ح ٤٠٤٤ ، بنحو الرواية السابقة وصححه
الشيخ الألباني في صحيح سنن النسائي ٣ / ١٠٣٥ ح ٤٦٥٦ .

(٣) بنون ساكنة وتأء مفتوحة وما بعدها ، أي تكفل ، أو سارع بثوابه وحسن جزائه وأصله من ندب
فلاناً إلى كذا فانتدب : أي أجا به إلى غفرانه ، يقال ندبته فانتدب أي بعثته ودعوه فأجاب ،
وينظر النهاية ٥ / ٢١١ مادة ندب .

(٤) في صحيحه - كتاب الإمارة - باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله - ٣ / ١٤٩٥ - ح
- ١٨٧٦

(٥) في سنته - كتاب الإيمان وشرائعه - باب الجهاد - ٨ / ٤٩٤ - ح ٥٠٤٥ ، وصححه الشيخ
الألباني في صحيح سنن النسائي ٣ / ١٠٣٥ - ح ٤٦٥٧ مختصرًا إلى قوله (من أجر أو
غنيمة) .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

وابن ماجة^(*) واللفظ لمسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «تضمن الله من خرج في سبيله، لا يخرجه إلا جهاداً في سبيلي، وإيماناً بي، وتصديقاً برسلي فهو علي ضامن أن أدخله الجنة، أو أرجعه إلى مسكنه الذي خرج منه نائلاً ما نال من أجر أو غنيمة، والذي نفس محمد بيده^(١) ! ما من مكلوم^(٢) يكلم في سبيل الله، إلا جاء يوم القيمة كهيئته حين كلام، لونه لون دم وريحة ريح مسك والذي نفس محمد بيده ! لو لا أن يشق^(٣) على المسلمين ما قعدت خلف سرية تغزو في سبيل الله أبداً، ولكن لا أجد سعة^(٤) فأحملهم ولا يجدون سعة، ويشق عليهم أن يتخللوا عنني ، والذي نفس محمد بيده ! لو ددت أني أغزو في سبيل الله فاقتلت، ثم أغزو فاقتلت، ثم أغزو فاقتلت» .

قال الحافظ ابن حجر^(٥) : «قوله تضمن الله ، وتكتفل الله وانتدب الله

(*) في سنته - كتاب الجهاد - باب فضل الجهاد في سبيل الله - ٢ / ٩٢٠ - ح ٢٧٥٣ بنحوه بلفظ أعد ، وليس فيه ذكر (المكلوم في سبيل الله) ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن ابن ماجة ٢ / ١٢١ - ح ٢٧٥٣ .

(١) هذه الصيغة ونحوها من الحلف واليمين تكون بأسماء الله تعالى وصفاته ، أو ما دل على ذاته ، وهو غالب قسم النبي ﷺ ، وينظر شرح التوسي على صحيح مسلم - باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله ٤ / ٥٤٠ - ح ١٠٤ .

(٢) بفتح الكاف وإسكان اللام : هو الجرح ، وسيأتي تفصيله في موضعه في ص (٢١٤) ، وينظر النهاية ٤ / ١٩٩ - مادة كلام .

(٣) فيه ما كان عليه من الشفقة على المسلمين والرأفة بهم . وينظر الموضع السابق من شرح التوسي .

(٤) أي ليس عندي من الرزق ما أحملهم عليه ، ولا يجدون لهم سعة من الدواب ليتبعوني ، ويكونوا معي ، وينظر الموضع السابق من شرح التوسي .

(٥) في فتح الباري - ٦ / ٦ - شرح ، ح ٢٧٨٧ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

بمعنى واحد ومحصله تحقيق الوعد المذكور في قوله تعالى : «إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعَدَ اللَّهُ عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّورَاةِ وَالْإِنجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِيَعْكُمُ الَّذِي بِأَيْمَانِكُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ»^(١) ، وذلك التحقيق على وجه الفضل منه سبحانه وتعالى ، وقد عبر الرسول ﷺ عن الله سبحانه وتعالى بتفضله بالثواب بلفظ الضمان ، ونحوه ، مما جرت عادة المخاطبين فيما تطمئن به نفوسهم ، ١. هـ - فلا شك - في أن من أعظم الفوز أن يفوز المرء بالجنة ، جنة الخلد ، فيها ما لا عين رأت ، ولا أذن سمعت ، ولا خطر على قلب بشر .

وأخرج البخاري^(٢) والنسائي^(٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «مثُلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يَجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ، كَمُثُلُ الصَّائِمِ الْقَائِمِ، وَتَوَكُّلُ اللَّهِ لِلْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِهِ بِأَنْ يَتَوَفَّهُ^(٤) أَنْ يَدْخُلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ يُرْجَعَهُ سَالِمًا مَعَ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةً» .

وروى ابن ماجة^(٥) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي

(١) سورة التوبه : آية ١١١ .

(٢) في صحيحه كتاب الجهاد والسير - باب أفضل الناس مؤمن مجاهد بنفسه وماله - ٣٠٢ / ٢ - ح ٢٧٨٧ -

(٣) في سننه كتاب الجهاد - باب ما تكفل الله عز وجل لمن يجاهد في سبيله - ٦ / ٣٢٤ - ح ٣١٤٢ بنحوه وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن النسائي ٢ / ٦٥٤ - ح ٢٩٢٧ .

(٤) أي يدخله الجنة إن توفاه ، بيان الشرطية والفعل الماضي ، وهذا المعنى يوافق ما أشرنا إليه سابقاً من أنه من خرج مجاهداً في سبيل الله ثم يدركه الموت بأي صفة كانت فهو في الجنة إن شاء الله .

(٥) في سننه - كتاب الجهاد - باب فضل الجهاد في سبيل الله - ٢ / ٩٢٠ - ح ٢٧٥٤ = وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن ابن ماجة ٢ / ١٢١ - ح ٢٢٥ ، قلت : في إسناده =

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

ﷺ قال : «المجاهد في سبيل الله مضمون على الله ، إما أن يكفيه^(١) إلى مغفرته ورحمته ، وإما أن يرجعه بأجر^(٢) ، ومثل المجاهد في سبيل الله ، كمثل الصائم القائم ، الذي لا يفتر ، حتى يرجع» .

قال الحافظ ابن حجر^(٣) : «وشبه حال الصائم القائم بحال المجاهد في سبيل الله في نيل الثواب في كل حركة وسكون ، لأن المراد من الصائم القائم من لا يفتر ساعة من العبادة ، فأجره مستمر ، وكذلك المجاهد لا تضيع ساعة من ساعاته بغير ثواب . . . ، ويصدقه قوله تعالى : ﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلُهُمْ مِّنَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ وَلَا يَرْغِبُوا بِأَنفُسِهِمْ عَنْ نَفْسِهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظُلْمًا وَلَا نَصْبٌ وَلَا مَحْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَطْعُونَ مَوْطِئًا يَغْيِطُ الْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نِيلًا إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيغُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾^(٤) .

قال الحافظ ابن كثير^(٥) : «يعاتب الله المخالفين عن غزوة تبوك ، وذلك أن ما يصيب المؤمنين من عطش ، ولا تعب ، ولا مجاعة ، أو ينزلون منزلًا يرهب

عطية بن سعد العوفي ، قال الحافظ ابن حجر في التقرير ص ٦٨٠ «صادق يخطئ كثيراً» ، وقال الحافظ الذهبي في الكاشف ٢ / ٢٦٩ «ضعفوه» ، والحديث تكرر كثيراً في الصحيحين وغيرهما فهو على هذا الاعتبار حسن الإسناد ، والله أعلم .

(١) يكتفي : أي يضمه ، وكفته الله أي قبضه وضمه إليه ، وينظر النهاية ٤ / ١٨٤ - مادة كفت .

(٢) في زوائد ابن ماجة على الكتب الخمسة كتاب الجهاد بباب فضل الجهاد في سبيل الله ص ٣٧١ - ح ٩٢٢ أثبت لفظ الغنيمة فقال : «بأجر وغنية» ، وينظر الزوائد ، وكذلك في سنن ابن ماجة بشرح السندي ٣ / ٣٣٦ - ح ٢٧٥٤ .

(٣) في فتح الباري - ٦ / ٦ شرح - ح ٢٧٨٧ .

(٤) سورة التوبه : آية ١٢٠ ، والظلماء : العطش ، والنصب : التعب ، والمخصصة : المجاعة .

(٥) في تفسيره سورة التوبه آية ١٢٠ ، بتصرف .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

عدوهم ، أو ينالون منه ظفراً وغلبة عليه ، إلا كتب لهم بهذه الأعمال التي ليست داخلة تحت قدرهم ، وإنما هي ناشئة عن أفعالهم أعمالاً صالحة ، وثواباً جزيلاً ، والله لا يضيع أجر المحسنين» .

وروى الإمام أبو داود^(١) بسند صحيح من حديث أبي أمامة الباهلي أن رسول الله ﷺ قال : «ثلاثة كلهم ضامن على الله عز وجل ، رجل خرج غازياً في سبيل الله ، فهو ضامن على الله حتى يتوفاه ، فيدخله الجنة ، أو يرده بما نال من أجر وغنية ، ورجل راح إلى المسجد فهو ضامن على الله حتى يتوفاه فيدخله الجنة ، أو يرده بما نال من أجر وغنية ، ورجل دخل بيته بسلام^(٢) فهو ضامن على الله عز وجل» .

هذا ما ورد من الروايات في تضمن الله الجنة للشهيد ، بل جاء التصريح في بعض الروايات أن هذا الحديث من الأحاديث القدسية الإلهية كما روى الإمام النسائي^(٣) من حديث ابن عمر عن النبي ﷺ فيما يحكيه عن ربه عز وجل قال : «أيما عبد من عبادي خرج مجاهداً في سبيل الله ابتغاء مرضاتي

(١) في سننه - كتاب الجهاد - باب فضل الغزو في البحر - ٣ / ١٦ - ح ٢٤٩٤ ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود ٢ / ٤٧٣ - ح ٢١٧٨ .

(٢) قال الخطابي : ورجل دخل بيته بسلام يحتمل وجهين : أ - أحدهما أن يسلم إذا دخل منزله كما قال تعالى (إِذَا دَخَلْتُمْ بَيْتَكُمْ فَسُلِّمُوا عَلَى أَنفُسِكُمْ تَحِيَةً مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مَبَارَكَةً طَيِّبَةً) سورة النور : آية ٦٠ .

ب - والثاني : أن يكون أراد بدخول بيته بسلام أي لزم البيت طلب السلامة من الفتنة يرغب بذلك في العزلة ويأمره بالإقلال من الخلطة . وينظر معالم السنن - كتاب الجهاد - باب ركوب البحر - ٢ / ٢٠٥ ح ٦٩٧ .

(٣) في سننه - كتاب الجهاد - باب ثواب السرية التي تتحقق - ٦ / ٣٢٦ - ح ٣١٢٦ ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن النسائي ٢ / ٦٥٥ - ح ٢٩٢٩ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

ضمنت أن أرجعه إن أرجعته بما أصاب من أجر أو غنيمة وإن قبضته غفرت له ورحمته»^(١).

وروى الإمام الترمذى^(٢) بسنده صحيح عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ يعني يقول الله^(٣) عز وجل «المجاهد في سبيل الله هو على ضامن إن قبضته أورثته الجنة ، وإن رجعته رجعته بأجر أو غنيمة» .

فأثبتت مجموع روایات البحث الضمان للشهيد بالجنة ، قال الإمام القرطبي « فهو على ضامن» قيل :

أ - بمعنى مضمون ، كما قالوا ماء دافق أي مدفوق ، ولا عاصم اليوم أي معصوم .

ب - وقيل معناه ذو ضمان ، كما قال في الحديث الآخر « تكفل الله » أي ضمن ، وهذا كله عبارة عن أن هذا الجزء لابد منه إذ قد سبق هذا في علمه ونافذ في حكمه^(٤) .

وقال الحافظ ابن حجر^(٥) في شرحه لقوله ﷺ : « توكل الله » « يدخله الجنة بغير حساب ولا عذاب ، أو المراد أن يدخله ساعة موته » ١ . هـ .

(١) ينظر الأحاديث القدسية - ما جاء في الجهاد في سبيل الله تعالى / ١ - ١٧٤ - ١٨١ - ١٨٥

(٢) في جامعه - كتاب فضائل الجهاد - باب ما جاء في فضل الجهاد - ٤ / ٤ - ح ١٦٢٠ ، وقال الإمام الترمذى « صحيح غريب من هذا الوجه ». وصححه الشيخ الألبانى في صحيح سنن الترمذى - ٢ / ١٢٣ - ح ١٣٢١ - ١٢٣ .

(٣) قال المباركفوري « الظاهر أن قائله أنس » ، أي يريد (أن المجاهد في سبيل الله .. أللخ من الأحاديث الإلهية ، ١ . هـ ، وينظر تحفة الأحوذى - كتاب الجهاد بباب فضل الجهاد - ٥ / ٥ - ح ١٦٧٠ .

(٤) في المفهم - كتاب الجهاد والسير - باب الترغيب في الجهاد - ٣ / ٧٠٥ - ح ١٣٤١ .

(٥) في فتح الباري ٦ / ٦ - شرح ح ٢٧٨٧ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

ونختم هذا المبحث بمسألة مهمة يستشكلها الناظر في الروايات السابقة ، ولا إشكال فيها ، وهي :

- اختلاف الروايات في قوله : «أجر أو غنيمة» وقوله : «أجر وغنية» :
جاء في أكثر الروايات «أو» وترتب على هذا اللفظ خلاف في المراد منها ،
ويكفي إيجازه بما يلي :

- حمل بعضهم «أو» على أنها «واو» الجامعة ، وهو مذهب نحاة الكوفيين ،
ومال إلى هذا القول الإمام القرطبي المحدث ، وهي رواية أبي داود^(١) .

- وحملها آخرون على بابها ، وقال :
إن الحاصل لمن لم يستشهد من الجهاد أحد أمرين ، إما الأجر إن لم يغنم ، أو
الغنيمة مع أجر ناقص .

- وأجاب الفريق الأول أن الواو تدل على جميع الأجر مع الغنيمة ، وقد
يغزو المجاهد ويرجع بلا غنيمة .

ويرجح القول الثاني حديث الإمام مسلم عن ابن عمرو مرفوعاً «ما من
غازي تغزو في سبيل الله فيصيّبون الغنيمة إلا تجعلوا ثلثي أجراهم من الآخرة
ويبقى لهم الثالث ، فإن لم يصيّبوا غنيمة تم لهم أجراهم»^(٢) .

فدل على أن الذي يغنم يرجع بأجر ، لكنه أنقص من أجر من لم يغنم ،

(١) في سننه - كتاب الجهاد - باب فضل الغزو في البحر - ١٦ / ٣ - ح ٢٤٩٤ ، تقدمت ص
(١٣٦).

(٢) في صحيحه - كتاب الإمارة - باب بيان قدر ثواب من غزا ومن لم يغنم - ١٥١٤ / ٣ - ح
١٩٠٦.

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

وقال الحافظ ابن حجر : «إن للمجاهد ثلاث كرامات ، دنيويتان وأخروية ، فالدنيويتان السلامة والغنيمة ، والأخروية دخول الجنة فإذا رجع سالماً فقد حصل له ثلثاً ما أعد الله له ، ويقي له عند الله الثالث ، (وهو يوافق حديث ابن عمرو السابق) ، وإن رجع بغير غنيمة عوضه الله عن ذلك ثواباً في مقابلة ما فاته ، وقد استشكل بعضهم حال أهل بدر ، وأنهم غنموا ، فيكون أجرهم أقل من أهل أحد لكونهم لم يغنموا؟ .

ورد الحافظ ابن حجر هذا الإشكال بقوله : «أجر البدرى في الأصل أضعاف أجر من بعده ، مثال ذلك أن يكون لو فرض أن أجر البدرى بغير غنيمة ستمائة ، وأجر الأحدى مثلًا بغير غنيمة مائة ، فإذا نسبنا ذلك باعتبار حديث ابن عمرو كان للبدرى لكونه أخذ الغنيمة مائتان ، وهي ثلث المستمائة ، فيكون أكثر أجرًا من الأحدى» .^(١)

إن مما يهون الأمور الصعب على المسلم أنه يؤمن بأن ما أعده الله له من الخير خير ما فاته ، وعلى هذا المفهوم آمن الصحابة رضي الله عنهم ، فكانت الحياة عندهم رخيصة في سبيل الله تعالى ، وكانت الجنة أسمى ما يتمنون وكانت مقولتهم : قتلانا في الجنة وقتلناكم في النار .

فقد أخرج البخاري^(٢) ومسلم^(٣) واللفظ للبخاري من حديث أبي^(٤) وائل

(١) وينظر المسألة في فتح الباري ٦ / ٩ شرح ٢٧٨٧ ، والمفهوم - باب الترغيب في الجهاد وفضله - ٣ / ٧٠٥ - ح ١٣٤١ بتصريف .

(٢) في صحيحه - كتاب الجزية والمادعة - باب إثم من عاهد وغدر - ٢ / ٤١٥ - ح ٣١٨٢ .

(٣) في صحيحه كتاب الجهاد والسير - باب صلح الحدباء في الحدباء - ٣ / ١٤١١ - ح ١٧٨٥ .

(٤) شقيق بن سلمة الأسدى ، أبو وائل ، ثقة محضرم . وينظر التقريب ص ٤٣٩ ، تهذيب الكمال .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

قال : كنا بصفين^(١) ، فقام سهل بن حنيف فقال : أيها الناس اتهموا^(٢) أنفسكم فإننا كنا مع رسول الله ﷺ يوم الحديبية ولو نرى قتالاً لقاتلنا ، فجاء عمر بن الخطاب فقال : يا رسول الله ألسنا على الحق وهم على الباطل^(٣) ؟ فقال : بلـ ، فقال : أليس قتلانا في الجنة وقتلامهم في النار؟ قال : بلـ ، قال : فعلام نعطي الدنيا^(٤) في ديننا ، أترجع ولما يحكم^(٥) الله بيننا وبينهم؟ فقال : يا بن الخطاب إني رسول الله ولن يضيعني الله أبداً ، فانطلق عمر إلى أبي بكر فقال له مثل ما قال للنبي ﷺ ، فقال : إنه رسول الله ، ولن يضيعه الله أبداً ، فنزلت سورة الفتح فقرأها رسول الله ﷺ على عمر إلى آخرها ، فقال عمر : يا رسول الله أو فتح هو؟ قال : نعم .

ورواه الإمام البخاري^(٦) في موضع آخر ، وزاد فيه : «فقال

(١) موضع بقرب الرقة على شاطئ الفرات من الجانب الغربي بين الرقة وبالس ، وكانت وقعت صفين بين علي بن أبي طالب ، ومعاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهمـ ، سنة ٣٧ هـ ، وينظر معجم البلدان ٣ / ٤٧١ .

(٢) قال ذلك لما رأى ما ظهر من أصحاب علي كراهة التحكيم ، فأعلمهم بما جرى يوم الحديبية من كراهة أكثر الناس للصلح ، ومع ذلك أعقب الله لهم خيراً كثيراً ، ينظر فتح الباري ٦ / ٢٨٢ - شرح - ح - ٣١٨٢ .

(٣) لم يكن سؤال عمر وكلامه المذكور شكـ ، بل طلباً لكشف ما خفي عليه ، وحثـ على إذلال الكفار ، وظهور الإسلام ، كما عرف من خلقـ وقوته في نصرة الدين ، وينظر شرح النووي على صحيح مسلم ، باب صلح الحديبية ٤ / ٤٢٦ - ح - ٨٨ .

(٤) الدنيا : الخصلة المذمومة ، والأصل فيه الهمز وقد يخفـ ، وهو غير مهمز أيضاً ، والمعنى الضعيف التسييس ، وينظر النهاية ٢ / ١٣٧ مادة دنا .

(٥) أي لا يحكم الله ، قال ابن الأثير : تخفـ الميم وتكون مازائدة ، وينظر النهاية ٤ / ٢٧٤ مادة لما .

(٦) في صحيحه كتاب تفسير القرآن - سورة الفتح - باب إذ يأيعونك تحت الشجرة - ٣ / ٢٩٤ - ح ٤٤٨٤ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

الرجل^(١) : ألم تر إلى الذين يدعون إلى كتاب الله أي قول الله تعالى : ﴿أَلَمْ تَرِ إِلَى الَّذِينَ يُدْعَوْنَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ أَيُّ قَوْلَهُ أَكْبَرُ﴾ تر إلى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب يدعون إلى كتاب الله ليحكم بينهم ثم يتولى فريق منهم وهم معرضون[﴾] فقال علي : نعم فقال سهل : الحديث

فدللت قصة الحديبية^(٢) على ما كان عليه المسلمون من حب للقتال والجهاد ، وطمعهم في الجنة والمغفرة ، وكان خروجهم إستجابة لأمر الله تعالى ، قاصدين زيارة البيت لا يريدون قتالاً ومعهم الهدي ، فلما بلغ النبي ﷺ مقتل عثمان دعا الناس إلى البيعة ، فباعيه تحت الشجرة ولم يشك الصحابة في الفتح ، لرؤيا رأها النبي ﷺ فلما رأوا الصلح دخلهم من ذلك أمر عظيم كيف يرجع النبي ﷺ ومن معه؟ وقد أخبرهم بالفتح ، وقوله حق فلنقاتل في سبيل الله ، فمن قتل منا صار إلى الجنة ، ومن قتل منهم ف المصيره جهنم ولبيس المهد وكأن أبو بكر رضي الله عنه على خلافهم ، وقلبه على قلب النبي ﷺ ، ولم لا يكون كذلك؟ وهو الصديق رضي الله عنه ، وقد ظهر لعمر وللمسلمين أن صلح الحديبية كان فتحاً عظيماً .

نقل الحافظ ابن حجر قول الزهرى ، فقال : قال الزهرى^(٣) : «فما فتح في الإسلام فتح قبله كان أعظم من فتح الحديبية ، وكان صلح الحديبية مقدمة بين يدي الفتح الأعظم الذي دخل الناس عقبه في دين الله أفواجا»^(٤) .

(١) سورة آل عمران : آية ٢٣ -

(٢) يراجع البداية والنهاية ٤ / ١٦٤ ، وفتح الباري ٧ / ٤٣٩ - شرح - ح ٤٤٧ وما بعده .

(٣) في فتح الباري - ٦ / ٣٢٩ - شرح - ح ٢٧٣١ -

(٤) من المصدر السابق بتصرف .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

روى الإمام أبو داود^(١) بسنده عن حسناء بنت معاوية الصرميّة ، قالت : حدثني عمي قال : «قلت : يارسول الله من في الجنة؟ قال : النبي في الجنة ، والشهيد في الجنة ، والمولود في الجنة ، والوئيد في الجنة» .

فجمع النبي ﷺ في هذا الحديث (النبي ﷺ والشهيد ، والمولود^(٢) ، وهو : الطفل الصغير السقط ، ومن لم يدرك الحنث ، والوئيد^(٣) ، وهو : المؤود ، أي : المدفون في الأرض حيًّا ، وكانوا يئدون البنات ، ومنهم من كان يئد البنين خشية المجاعة والضيق ، ويصدق ذلك قوله تعالى : «بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ»^(٤) فكل هؤلاء في الجنة .

وهي - بلا شك - فضيلة للشهيد ، حيث جمعه النبي ﷺ مع النبي ، والمؤود ، والصغير ، وعلى ذلك بوب أبو داود على هذا الحديث فقال : «باب في فضل الشهادة» .

والجنة - بلاشك - لا تحصر في هؤلاء فقط بل ، يدخلها كل مسلم ، ولكن اختصاصهم بالذكر دليل على اختصاصهم بفضيلة ليست لسواهם ، والله أعلم .

(١) في سنته - كتاب الجهاد - باب في فضل الشهادة - ٣ / ٣٣ - ح ٢٥٢١ وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود - ٢ / ٤٧٩ - ح ٤٧٩ ، قلت : في إسناده «حسناء» ، قال الحافظ ابن حجر في التقريب ص ١٣٤٩ في ترجمة «حسناء» «مقبولة» ، قلت : تفرد بالرواية عنها واحد وهو عوف بن أبي جميلة ، ولم يوثقها أحد ، فهي مجھولة إلا أن حديثها روي من وجه آخر عند البزار من حديث ابن عباس بتحوه ، ويراجع : تهذيب الكمال ٣٥ / ١٥ ، والكافش ٣ / ٤٦٧ ، وتهذيب التهذيب ١٠ / ٤٦٣ ومجمع الزوائد ٧ / ٢١٩ .

(٢) ينظر معالم السنن - كتاب الجهاد - باب فضل الشهادة - ٢ / ٢١٠ - ح ٧٠٣ .

(٣) ينظر المصدر السابق .

(٤) سورة التكوير : آية ٩ .

المبحث الثاني

الشهيد في نعيم لم ير مثله قط

لا شك في أن من فاز بالجنة فقد فاز بالنعيم القيم ، والحياة الدائمة ، والشهيد كما أسلفنا قد ضمن الجنة بفضل الله تعالى ، فالامر في غاية البساطة أن المجاهد إما أن يقتل ويستشهد ، فينعم بنعيم لم ير مثله قط ، وإنما أن ينصره الله فيملك الأرض .

هذه الرسالة كانت رسالة نبينا محمد ﷺ لجيشه وهي رسالة ربنا سبحانه وتعالى للمجاهدين ، فقد أخرج البخاري بسنده ^(١) أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه بعث الناس في أثناء ^(٢) الأنصار ^(٣) يقاتلون المشركين . . . الحديث ، وفيه « فندبنا عمر ، واستعمل علينا النعمان بن مقرن ، حتى إذا كنا بأرض العدو وخرج علينا عامل كسرى ^(٤) فيأربعين ألفا ، فقام ترجمان فقال : ليكلمني رجل منكم ؟ فقال المغيرة : سل عما شئت ؟ قال : ماأنتم ؟ قال : نحن أناس من

(١) في صحيحه كتاب الجزية والمودعة - باب الجزية والمودعة - ٢ / ٤٠٧ - ح ٣١٥٩ .

- وفي صحيحه - كتاب التوحيد - باب قول الله تعالى (يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك - ٤ / ٤١٢ - ح ٧٥٣٠ مختصرًا بلفظ « أخبرنا نبينا ﷺ عن رسالة ربنا : انه من قتل منا صار إلى الجنة » .

(٢) أثناء : أي أخلاق ، والواحد فنو ، يقال رجل من أثناء القبائل : أي لا يدرى من أي قبيلة هو ، والمعنى بعثهم في مجمع البلاد العظيمة ، وينظر النهاية ٣ / ٤٧٦ مادة فنا .

(٣) الأنصار : جمع مصر ، وهو الكورة والبلد ، والمصر في كلام العرب كل كورة تقام فيها الحدود ، ويقسم فيها الفيء والصدقات من غير مؤامرة للخليفة ، وكان عمر مصر الأنصار منها البصرة والكوفة ، وينظر اللسان ٥ / ١٧٦ مادة مصر .

(٤) بفتح الكاف وكسرها ، لقب ملوك الفرس ، والنسب إليه كسريري وكسررواني ، وينظر النهاية ٤ / ١٧٣ مادة كسر .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

العرب كنا في شقاء شديد ، وبلاء شديد ، نص الجلد والنوى من الجوع ، ونلبس الوبر والشعر ، ونعبد الشجر والحجر ، فبينا نحن كذلك إذ بعث رب السموات ورب الأرضين تعالى ذكره ، وجلت عظمته ، إلينا نبياً من أنفسنا ، نعرف أباه وأمه ، فأمرنا نبينا رسول رينا ﷺ أن نقاتلكم حتى تعبدوا الله وحده ، أو تؤدوا الجزية^(١) ، وأخبرنا نبينا ﷺ عن رسالة رينا أنه من قتل منا صار إلى الجنة في نعيم لم ير مثلها قط ، ومن بقي منا ملك رقابكم . الحديث .

وعلى هذا المفهوم بوب البخاري لهذا الحديث فقال : باب قول الله تعالى : «يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلَغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللهُ يَعْصِمُكُمْ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهِدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ» .^(٢)

فرسالة برينا أنه من مات من المسلمين صار إلى الجنة في نعيم لم ير مثله قط ، كما روى ذلك البخاري^(٣) في الحديث القديسي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ «قال الله : أعددت لعبادتي الصالحين مالا عين رأت ، ولا أذن سمعت ، ولا خطر على قلب بشر ، فاقرأوا إن شئتم : «فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أَخْفَى لَهُمْ مِنْ قُرْبَةٍ أَعْيُنٌ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ» .^(٤)

(١) الجزية : عبارة عن المال الذي يعقد للكتابي عليه الذمة ، وهي من الجزاء ، كأنها جزء عن قتله ، وينظر النهاية / ١ ٢٧١ مادة جزا .

(٢) سورة المائدة : آية ٦٧ -

(٣) في صحيحه كتاب بده الخلق باب ما جاء في صفة الجنة - وأنها مخلوقة - ٢ / ٤٣٢ - ح ٣٢٤٤ .

(٤) سورة السجدة : آية ١٧ .

المبحث الثالث

يُضحك الله إلى الشهيد

من الكرامات التي يفيضها الله تعالى على الشهداء أنه يضحك إلى رجلين قتل أحدهما الآخر ، ثم يستشهد القاتل فيدخلان الجنة ، فقد روى البخاري^(١) والنسائي^(٢) وللهذه للفظ للبخاري من حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : «يُضحك الله إلى رجلين يقتل أحدهما الآخر يدخلان الجنة ، يقاتل هذا في سبيل الله فيقتل ، ثم يتوب الله على القاتل فيستشهد» ورواه الإمام مسلم^(٣) وابن ماجة^(٤) ، وزاد فيه : «فقالوا : كيف يا رسول الله ؟ قال : يقاتل هذا في سبيل الله عز وجل ، فيستشهد ، ثم يتوب الله على القاتل فيسلم ، فيقاتل .. الحديث» .

(١) في صحيحه - كتاب الجهاد والسير - باب الكافر يقتل المسلم ثم يسلم فيسدد بعد ويقتل - ٢ / ٣١٣ - ح ٢٨٢٦ .

(٢) في سننه في موضعين :-

أ - كتاب الجهاد - باب تفسير ذلك ٦ / ٣٤٦ - ح ٣١٦٦ بنحوه وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن النسائي ٢ / ٦٦٦ - ح ٢٩٦٨ .

ب - كتاب الجهاد - باب اجتماع القاتل والمقتول في سبيل الله في الجنة ٦ / ٣٤٥ - ح ٣١٦٥ بنحوه بللهذه للفظ (إن الله يعجب من رجلين . ذكر الحديث) ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن النسائي ٢ / ٦٦٥ - ح ٢٩٦٧ .

(٣) في صحيحه - كتاب الإمارة - باب بيان الرجلين يقتل أحدهما الآخر يدخلان الجنة - ٣ / ١٥٠٤ - ح ١٨٩٠ .

(٤) في سننه المقدمة - باب فيما أنكرت الجهمية ١ / ٦٨ - ح ١٩١ وليس فيه قوله (فقالوا : كيف يا رسول الله) .

- وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن ابن ماجة ١ / ٣٨ - ح ١٥٨ -

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

وروى الإمام مسلم^(١) في رواية له بسنده عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ فذكر أحاديث ، منها وقال رسول الله ﷺ : «يضحك الله لرجلين يقتل أحدهما الآخر كلاهما يدخل الجنة ! قالوا : كيف يا رسول الله ؟ قال : يقتل هذا فيلخ^(٢) الجنة ، ثم يتوب الله على الآخر فيهديه إلى الإسلام ثم يجاهد في سبيل الله فيستشهد» .

فدللت الرواية على أن القاتل الأول كان كافرا ثم أسلم وتاب إلى الله ، ثم مات شهيداً في سبيله ، وهو ما يؤيد الروايات السابقة ، إلا أن رواية الباب وهي رواية البخاري رحمه الله لم تنص صراحة على كفر القاتل ، إلا أن تبويب البخاري للحديث يدل على كفره ، فقال : «باب الكافر يقتل المسلم ثم يسلم فيسدد بعد ويقتل» .

قال الحافظ ابن عبد البر^(٣) : «معنى هذا الحديث عند جماعة أهل العلم أن القاتل الأول كان كافراً ، وتوبته المذكورة في هذا الحديث إسلامه ، وقال في هذا الحديث (أي حديث الباب) دليل على أن كل من قتل في سبيل الله فهو في الجنة - لا محالة - إن شاء الله» .

(١) في صحيحه - كتاب الإمارة - باب بيان الرجلين يقتل أحدهما الآخر يدخلان الجنة - ٣ / ١٥٠٥ - ح ١٢٩٠ / ١٨٩٠ .

(٢) فيلخ : الولوج الدخول ، أي يدخل الجنة ، وينظر النهاية ٥ / ٢٢٤ مادة ولج .

(٣) في التمهيد - ح ٣٨ لأبي الزناد - ١٨ / ٣٤٤ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

معنى قوله ﷺ «يضحك الله»

قد ذكر الحافظ ابن حجر^(١) خلاف العلماء في تفسير مراده ﷺ في قوله : «يضحك الله» «ولانشك أبداً في أن كلاماً منهم أراد تنزية الله تعالى عن كل نقص وهم في ذلك مجتهدون ، وللمجتهد أجران إن أصاب ، وإن أخطأ فله أجر .

ويمكن إجمال هذه الأقوال بما يلي :

١ - الإخبار عن رضا الله بفعل أحدهما وقبوله للأخر ، ومجازاتهما على صنيعهما باللجنة مع اختلاف أحوالهما .

٢ - أي «يجزل العطاء» .

٣ - أن يعجب الله ملائكته ويضحكهم من صنيعهما .

والأقوال السابقة : يجمعها أن الضحك الذي يعتري البشر عندما يستخفهم الفرح أو الطرف غير جائز على الله تعالى ، وعلى ذلك تأولوا المراد بالضحك على إرادة المجاز .

٤ - ثم ذكر الحافظ ابن حجر قول ابن الجوزي^(٢) ونصه :

«أكثر السلف يمتنعون من تأويل مثل هذا ، ويرونه كما جاء ، وينبغي أن يراعى في مثل هذا الإمارار اعتقاد أنه لا تشبه صفات الله صفات الخلق ، ومعنى الإمارار عدم العلم بالمراد منه مع اعتقاد التنزية»^ا هـ .

قال محقق فتح الباري الشيخ ابن باز - حفظه الله : «وهذا هو الصواب

(١) في فتح الباري - ٦ / ٤٠ - شرح - ح ٢٨٢٦ .

(٢) هو أبو الفرج عبد الرحمن بن الجوزي ، الحافظ المفسر ، شيخ الإسلام ، توفي سنة ٥٩٧ هـ ، وينظر ترجمته : سير أعلام النبلاء / ٢١ ، ٣٦٥ ، والبداية والنهاية / ١٣ - ٢٨ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

الذي جرت عليه الملة ، وعمل به أئمتها من العصر النبوى إلى زمن الأئمة المتبوعين ، والخروج عن هذه الطريقة إلى التأويل عدول عن طريقة الصحابة والتابعين ، والتابعين لهم بإحسان (١) ! هـ .

وهو الذي أميل إليه وأعتقده امثالاً لقوله تعالى : «فَاطرُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ
جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَمِنَ الْأَنْعَامِ أَزْوَاجًا يَذْرُوْكُمْ فِيهِ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ
الْسَّمِيعُ الْبَصِيرُ» (٢) .

ولقوله تعالى : «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ (١) اللَّهُ الصَّمَدُ (٢) لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُوْلَدْ (٣)
وَلَمْ يَكُنْ لَّهُ كُفُواً أَحَدٌ (٤) » .

فتثبت ما أثبته الله لنفسه ونفي ما نفاه الله عن نفسه بلا تكييف ، ولا تشبيه ،
ولا تأويل ، ولا تعطيل ، ولا تحرير ، والله سبحانه وتعالى أعلم .

(١) في حاشية فتح الباري - ٦ / ٤٠ تعليقاً على ح - ٢٨٢٦ بتحقيق الشيخ الوالد (ابن باز - رحمه الله) .

(٢) سورة الشورى : آية ١١ .

(٣) سورة الإخلاص : الآيات من ١ - ٤ .

المبحث الرابع

محبة الله

قال الإمام النسائي^(١) أخبرنا محمد بن المثنى ، قال : حدثنا محمد ، قال : حدثنا شعبة عن منصور ، قال سمعت ربيعاً يحدث عن زيد بن ظبيان رفعه إلى أبي ذر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : «ثلاثة يحبهم الله عز وجل ، وثلاثة يبغضهم الله عز وجل ، أما الذين يحبهم الله عز وجل فرجل أتى قوماً فسألهم بالله عز وجل ولم يسألهم بقرابة بينه وبينهم فمنعوه ، فتخلفه رجل بأعقابهم فأعطاه سراً لا يعلم بعطيته إلا الله عز وجل والذي أعطاه ، وقوم ساروا ليتهم حتى إذا كان النوم أحب إليهم مما يُعدل به ، نزلوا فوضعوا رؤسهم فقام يتلقنني ويتلوا آياتي ، ورجل كان في سرية فلقوا العدو فهزموا فأقبل بصدره حتى يقتل أو يفتح الله عليه ، والثلاثة الذين يبغضهم الله عز وجل الشيخ الزانى ، والفقير المختال ، والغنى الظلوم» ورواه الإمام الترمذى^(٢)

(١) في سننه - كتاب الزكاة - باب ثواب من يعطي - ٥ / ٨٨ - ح ٢٥٦٩ ، وضعفه الشيخ الألبانى في ضعيف سنن النسائي ص ٩٢ - ح ١٦٠ ، قلت : في إسناده «زيد بن ظبيان الكوفي» ، قال الحافظ ابن حجر في التقريب ص ٣٥٤ في ترجمته «مقبول» وسكت الحافظ الذهبي عنه في الكاشف ١ / ٣٣٩ ، وروى عنه راو «ربعي بن خراش» فقط ، وذكره ابن حبان في الثقات . فهو على مسابق مجھول تفرد بالرواية عنه واحد ، ولم يوثقه أحد . وينظر ترجمته : تهذيب الكمال ١٠ / ٨١ ، تهذيب التهذيب ٣ / ٢٢٠ ، التاريخ الكبير ٣ / ٣٩٨ ، الجرح والتعديل ٢ / ٥٦٦ . وللحديث السابق شاهد عند الإمام أحمد من حديث أبي ذر أيضاً في المسند ١٦ / ١٢ - ح ٢١٤٢٢ بمعنىه .

(٢) في جامعه - كتاب صفة الجنة ، باب ٤ / ٢٥ - ح ٦٩٨ - ح ٢٥٦٨ بنحوه ، وقال : حديث صحيح ، وضعفه الشيخ الألبانى في ضعيف سنن الترمذى ص ٣٠٠ ح ٤٧٢ ، وينظر تعليقنا في حاشية رقم (١) .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

أيضاً بنحوه .

فأخبر النبي ﷺ عن أسباب محبة الله تعالى للعبد ، فمن هذه الأسباب : المجاهد الذي يقاتل في سبيل الله تعالى إعلاه لكلمته ، مصدقاً بموعده ، لا يهاب الموت كما قال تعالى : «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفَا كَانُهُمْ بُنَيَانٌ مَرْصُوصٌ» (١) .

قال الحافظ ابن كثير «مثبت لا يزول ملتصق ببعضه ببعض ، وقال : ألم تر إلى صاحب البيان كيف لا يحب أن يختلف بنيانه ؟ فكذلك الله عز وجل لا يحب أن يختلف أمره ، وأن الله صف المؤمنين في قتالهم ، وصفهم في صلاتهم ، فعليكم بأمر الله ، فإنه عصمة لم أخذ به» (٢) .

ول الحديث الباب شاهد عند الإمام الترمذى (٣) فقال حديثنا زياد بن أيوب حدثنا يزيد بن هارون أنساناً الوليد بن جمیل الفلسطینی عن القاسم أبي عبد الرحمن عن أبي أمامة الباهلي عن النبي ﷺ قال : «ليس شيء أحب إلى الله من قطرتين، وأثريين، قطرة من دموع في خشية الله» (٤) و قطرة دم

(١) سورة الصاف : آية ٤ -

(٢) في تفسيره سورة الصاف : آية ٤ .

(٣) في جامعه - كتاب فضائل الجهاد - باب ما جاء في فضل الرباط - ٤ / ١٦٣ - ح ١٦٦٩ ،
وقال : هذا حديث حسن غريب وحسن الشیخ الألبانی في صحيح سنن الترمذی ٢ / ١٣٣ -
ح ١٣٦٣ ، قلت : في إسناده الوليد بن جمیل الفلسطینی ، قال الحافظ ابن حجر في التقریب
ص ١٠٣٧ ، في ترجمته «صدوق يخطئ» ، وقال الحافظ الذهبی في الكاشف ٣ / ٢٣٨ في
ترجمته «لينه أبو زرعة» .

(٤) أي من شدة خوفه وعظمته المورثة لحبته ، وينظر تحفة الأحوذی - كتاب فضائل الجهاد ، باب
٢٥ - ٥ / ٢٥٣ - ح ١٧٢٠

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

تهراق^(١) في سبيل الله ، وأما الأثران فأثر في سبيل الله^(٢) ، وأثر في فريضة^(٣) من فرائض الله» .

فأرشد الحديث إلى بعض الأعمال التي يحبها الله تعالى ومنها قطرة دم تهراق في سبيل الله تعالى إعلاءً لكلمته ، ونصرة لدينه .

(١) في إفراد الدم وجمع الدموع إيزدان بتفضيل إهراق الدم في سبيل الله على تقاطر الدموع ، ينظر المصدر السابق .

(٢) كالخطوة والغبار وجراح المجاهد أو سواد حبر في طلب العلم ، وينظر المصدر السابق .

(٣) كأثر تشقق اليد والرجل من أثر الوضوء في البرد ، واحتراق الجبهة من حر الرمضان ، وخلوف في الصائم ، وينظر المصدر السابق .

المبحث الخامس

تعجب المولى منه

قال الإمام أبو داود^(١) حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا حماد أخبرنا عطاء بن السائب عن مرة الهمданى عن حدیث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «رجل غزا في سبيل الله فانهزم (يعنى أصحابه) فعلم ما عليه فرجع حتى أهريق دمه فيقول الله تعالى لملائكته : انظروا إلى عبدي رجع رغبة فيما عندى وشفقة مما عندى حتى أهريق دمه» .

فيعجب ربنا سبحانه من صنيع رجل فر أصحابه من ساحة المعركة فعلم عقوبة الفار من الزحف فثبت حتى أهريق دمه ، يرجو رحمة ربه ، ويطمع في مغفرته .

وقد فسر بعض أهل العلم لفظ : «يعجب ربنا» أي عظم ذلك عنده وكبر لديه ، فقالوا : «أعلم الله تعالى أنه إنما يتعجب الآدمي من الشيء إذا عظم موقعه عنده ، وخفى عليه سببه ، فأخبرهم بما يعرفون ليعلموا موقع هذه الأشياء عنده» .
وقيل : أي رضي وأثاب ، فسماه عجباً مجازاً ، وليس بعجب حقيقة^(٢) ا. هـ
وال الأولى أن ثبت ما أثبته الله لنفسه ، ونفي ما نفاه الله عن نفسه ، وقد سبق التنصيص على ذلك فيما سبق^(٣) .

(١) في سننه - كتاب الجهاد - باب في الرجل يشرى نفسه - ٤٢ / ٣ - ح ٢٥٣٦ ، وحسنه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود ٤٨٢ / ٢ - ح ٢٢١١ .

(٢) ينظر في النهاية ١٨٤ / ٣ مادة عجب .

(٣) ينظر مبحث «يضحك الله إلى الشهيد» ص (١٤٧) .

المبحث السادس

الشهداء أحياء عند ربهم

يقول الله تعالى : «**وَلَا تَحْسِنَ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءً عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ**» (١٦٦) فَرَحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحِقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزُنُونَ (١٧٠) يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةِ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ (١٧١) .

وروى الإمام مسلم (٢) والترمذى (٣) وابن ماجة (٤) واللفظ لمسلم من حديث عبد الله بن مسعود «أنه سئل (٥) عن هذه الآية : «**وَلَا تَحْسِنَ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءً عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ**» (١٦٩) .

(١) سورة آل عمران : الآيات من ١٦٩ - ١٧١ .

(٢) في صحيحه - كتاب الإمارة - باب بيان أن أرواح الشهداء في الجنة وأنهم أحياء عند ربهم يرزقون - ١٥٠٢ / ٣ - ح ١٨٨٧ .

(٣) في جامعه - كتاب تفسير القرآن - باب من سورة آل عمران - ٥ / ٢١٥ - ح ٣٠١١ بنحوه إلا أنه قال «أن أرواحهم في طير خضر» بدلاً من «جوف طير خضر» ، وقال أبو عيسى الترمذى حسن صحيح ، وحسنه الشيخ الألبانى في صحيح سنن الترمذى ٣ / ٣٥ - ح ٢٤٠٩ .

(٤) في سنته - كتاب الجهاد - باب فضل الشهادة في سبيل الله - ٢ / ٩٣٦ - ح ٢٨٠١ بنحوه إلا أنه قال «أرواحهم كطير» بدلاً من «أرواحهم في جوف طير» ، وصححه الشيخ الألبانى في صحيح سنن ابن ماجة ٢ / ١٣٠ - ح ٢٢٥٩ .

(٥) صحت الرواية بأن السائل هو ابن مسروق ، ولم يذكر فيها الرسول ﷺ وهو المراد قطعاً ، فقوله فقال وأسند الفعل إلى ضميره دليل على ذلك ، وإنما سكت عنه للعلم به ، فهو من المرفوع ، وهي من الأمور التي لا يتوصل إليها إلا بالوحى ، وقد وهم من قال إنه موقوف على ابن مسعود . وينظر المفہم - باب فضل القتل في سبيل الله - ٣ / ٧١٥ - ح ١٣٥١ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

قال : «أما^(١) أ أنا قد سألنا عن ذلك؟ فقال : أرواحهم في جوف طير خضر ، لها قناديل معلقة بالعرش تسرح من الجنة حيث شاءت^(٢) ثم تأوي إلى تلك القناديل^(٣) ، فاطلع إليهم ربهم اطلاعة ، فقال : هل تستهون شيئاً؟ قالوا : أي شيء نشتاهي ونحن نسرح من الجنة حيث شئنا؟ ففعل ذلك بهم ثلاثة مرات ، فلما رأوا أنهم لن يتركوا من أن يسألوا قالوا : يا رب نريد أن ترد أرواحنا في أجسادنا حتى نقتل في سبيلك مرة أخرى ، فلما رأى أن ليس لهم حاجة تركوا» .

وروى الإمام الترمذى^(٤) من حديث كعب بن مالك عن أبيه أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ قال : «إن أرواح الشهداء في طير خضر تعلق من ثمرة الجنة أو شجر الجنة» .

فتأمل هذه الحياة الكريمة ، والنعمـة العظـيمة لتلك الأرواح الطـاهرة ، حيث يكرـمـهم الله تعالى بـأن جـعلـ أرواحـهمـ فيـ الجـنةـ تـسرـحـ حيثـ شـاءـتـ .

قال الإمام القرطـبـيـ المـحدثـ^(٥) رـحـمهـ اللهـ تـعـالـىـ : «جـعـلتـ أـرـوـاحـ الشـهـداءـ فيـ جـوـفـ طـيـرـ ، أوـ فيـ حـوـاـصـلـ طـيـرـ خـضـرـ صـيـانـةـ لتـلـكـ الأـرـوـاحـ ، وـمـبـالـغـةـ فيـ

(١) بفتح الهمزة وتخفيض ميمها للاستفناح والتنبيه .

(٢) زيادة لهم في الإنعام والتـكـريمـ حيثـ تـسرـحـ الطـيـورـ وـتـرـعـيـ حيثـ شـاءـتـ .

(٣) هي بمنزلة أوكار الطـيرـ ، يـنـظـرـ تحـفـةـ الأـحـوـذـيـ - كتاب تفسـيرـ القرآنـ - سورة آل عمرـانـ - ٨ - ٢٨٨ - حـ ٣١٩٩ .

(٤) في جامـعـهـ - كتابـ الجـهـادـ - بـابـ ماـ جـاءـ فـيـ ثـوابـ الشـهـداءـ - ٤ / ١٥١ - حـ ١٦٤١ وـقـالـ أـبـوـ عـيـسىـ : حـدـيـثـ حـسـنـ صـحـيـحـ وـصـحـحـهـ الشـيـخـ الـأـبـانـيـ فـيـ صـحـيـحـ سنـنـ التـرـمـذـيـ ٢ / ١٢٧ - حـ ١٣٣٩ .

(٥) في المـفـهـمـ - بـابـ فـضـلـ القـتـلـ فـيـ سـبـيلـ اللهـ - ٣ / ٧١٥ - حـ ١٣٥١ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

إكرامهم ، لإطلاعها على ما في الجنة من المحسن والنعم ، كما يطلع الراكب المظلل عليه الهودج الشفاف الذي لا يحجب عما وراءه ، ثم يدركون في تلك الحال التي يسرحون فيها من رواحة الجنة وطيبها ، ونعمتها ، وسرورها ما يليق بالأرواح ما ترتق وتتعش به ، وقال : ثم إن أرواحهم بعد سرحها ترجع تلك الطير بهم إلى مواضع مكرمة ، مشرفة ، منورة عَبَرَ عنها بالقناديل لكثرة أنوارها وشدتها ، وهذه الكرامات كلها مخصوصة بالشهداء كما دلت عليه الآية وهذا الحديث ، والله أعلم ، ا.هـ .

فهل بعد هذا النعيم من نعيم؟ قال الإمام النووي في قوله : «فقال الله تعالى لهم : هل تستهون شيئاً . . . هذا مبالغة في إكرامهم وتنعيمهم ، إذ أعطاهم ما لا يخطر على قلب بشر ثم رغبهم في سؤال الزيادة فلم يجدوا مزيداً على ما أعطاهم ، فسألوه حين رأوا أنه لابد من سؤال : أن يرجع أرواحهم إلى أجسادهم ليجاهدوا ، أو يبذلوا أنفسهم في سبيل الله تعالى ويستلذوا بالقتل في سبيله والله أعلم»^(١) .

(١) في شرحه على صحيح مسلم - باب بيان أن أرواح الشهداء في الجنة - ٤ / ٥٥٠ - ح ١٢١ .

اختلاف الروايات في قوله: «في جوف طير، كطير خضر»

من الروايات السابقة نلاحظ اختلافها في اللفظ الآتي :

- ١ - أرواحهم في طير خضر ، وهي رواية ابن ماجة .
- ٢ - أرواحهم كطير خضر ، وهي رواية الإمام الترمذى .
- ٣ - أن أرواحهم في جوف طير خضر ، وهي رواية الإمام مسلم .

وترتب عليه ما يلى :

رد بعضهم لفظ : «في جوف طير» معللاً ذلك أنها رواية غير صحيحة ، لأنها إذا كانت كذلك فهي محصورة مضيق عليها .

والجواب :

- ١ - أنها رواية صحيحة ثابتة في صحيح مسلم .
- ٢ - يمكن أن تفسر الفاء بمعنى على ، فيكون المعنى على جوف طير خضر كما قال تعالى : «قال آمنتُمْ لَهُ قَبْلَ أَنْ آذَنَ لَكُمْ إِنَّهُ لَكَبِيرُكُمُ الَّذِي عَلَمَكُمُ السَّحْرَ فَلَا يَقْطَعُنَّ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ مِنْ خِلَافٍ وَلَا صِلَبَتِكُمْ فِي جَذْوَعِ النَّخْلِ وَلَتَعْلَمُنَّ أَيُّنَا أَشَدُّ عَذَابًا وَأَبْقَى (٧٦)». أي على جذوع النخل ، وجائز أن يسمى الظهر : جوفاً إذ هو محيط به ، ومشتمل عليه .
- ٣ - يمكن أن يجمع بين الألفاظ بأن الشهداء درجات ، ومنازلهم متباوقة بحسب أفضليتهم ، فمنهم من هو طائر يعلق من شجر الجنة ، ومنها ما هو في حواصل طير .

(١) سورة طه : آية ٧١ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

ولعل هذا الرأي أقرب الأقوال ، وأرجحها جمعاً بين الروايات حتى لا تتدافع^(١) .

قال الإمام النووي : «إذا أراد الله أن يجعل هذه الروح إذا خرجمت من المؤمن ، أو الشهيد في قناديل ، أو أجواف طير ، أو حيث يشاء كان ذلك ووقع ، ولم يبعد^(٢) » .

وقد يتadar للأذهان بعض الاعتراضات ومنها :

(١) ينظر التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة - باب ما جاء في أن أرواح الشهداء في الجنة ص ١٩٧ بتصرف .

(٢) في شرحه على صحيح مسلم - باب بيان أن أرواح الشهداء في الجنة ٤ / ٥٥١ - ح ١٢١ .

اعتراضات و ردود

الاعتراض الأول^(١):

ثبت من الأحاديث أن أرواح المخلوقين تردد إلى أجسادهم بعد مماتهم ، فمن كان من أهل الإيمان تنعم بنعيم أهل الجنة ، وهو في قبره ، ومن كان من أهل الكفر والنفاق عذب في قبره ، وضيق عليه ، وهذا يخالف الآية التي تنص على أن أرواح الشهداء في الجنة ! .

الرد : إن هذا محمول على أرواح المؤمنين من غير الشهداء ، لما ثبت من الآيات الصريحة والأحاديث الصحيحة الدالة على أن الشهداء عند ربهم يرزقون ، فلا تناقض .

الاعتراض الثاني:

ثبت من الأحاديث^(٢) أن نسمة المؤمن طائر يعلق^(٣) في شجر الجنة حتى يرجعه الله إلى جسده يوم يبعثه^(٤) .

(١) ينظر التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة - باب ما جاء في أن أرواح الشهداء في الجنة ص ١٩٧ بتصرف .

(٢) ينظر موطأ مالك - كتاب الجنائز - باب جامع الجنائز - ١ / ٢٠٦ - ح ٤٩ .

(٣) أي تعلق من ثمر الجنة ، وهو في الأصل للإبل إذا أكلت العضبة ، يقال علقت تعلق علقة ، فنقل إلى الطير ، وينظر النهاية ٣ / ٢٨٩ ، وقال الإمام الأنصاري القرطبي : إذا كانت بالضم فالمراد تأكل ، وبالفتح تسرح ، وينظر المصدر السابق من التذكرة ص ١٩٣ .

(٤) ومن فوائد حديث الباب :

أ - أن الجنة مخلوقة موجودة وهو مذهب أهل السنة .

ب - أن الأرواح باقية لا تفني ، فينعم المحسن ويعذب المسيء .

=

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

فلا مزية للشهيد على المؤمن إذا ؛ لأن الكل يتمتع في الجنة ونعيها وهو في قبره ! .

الرد : إن المراد بنسمة (المؤمن) روح المؤمن الشهيد ويدل عليه الحديث نفسه ، حتى يرجعه الله تعالى إلى جسده يوم يبعثه ، فلا اعتراض .

قال الإمام الأنصاري القرطبي المفسر «والحاديثن واحد في المعنى ، وهو من باب حمل المطلق على المقيد» ١ . هـ .

وقال الحافظ ابن كثير^(١) : تعلق على حديث : «نسمة المؤمن طائر يعلق في شجر الجنة حتى يرجعه الله إلى جسده يوم يبعثه» إن روح المؤمن تكون على شكل طائر في الجنة ، وأما أرواح الشهداء فكما تقدم في حواصل طير خضر ، فهي كالكوكب بالنسبة إلى أرواح عموم المؤمنين فإنها تطير بأنفسها .

نقول إن الشهداء أحياء عند ربهم ، متنعمون بما أسبغه الله عليهم من نعيم الجنة ، فإذا أعيدت الأرواح إلى الأجساد استكمل الشهداء ما أعده الله لهم من النعيم المقيم والسعادة الأبدية ، فنسأله الله من فضله ، والله الموفق .

ج - إثبات مجازاة الأموات بالثواب والعقاب قبل القيمة .

د - الرد على القائلين بعقيدة التناصح لقوله : «ترد أرواحنا في أجسادنا» .

وينظر شرح النووي على صحيح مسلم - باب بيان أن أرواح الشهداء في الجنة ٤ / ٥٥٠ - ح ١٢١ بتصرف .

(١) في تفسير سورة آل عمران : آية ١٦٩ .

المبحث السابع

إبلاغ الله الأحياء عن الشهداء كراهة لهم

روى الإمام أبو داود^(١) بسنده صحيح من حديث ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ «لما أصيب إخوانكم بأحد جعل الله أرواحهم في جوف طير خضر ، ترد أنهار الجنة ، تأكل من ثمارها ، وتاوي إلى قناديل من ذهب معلقة في ظل العرش ، فلما وجدوا طيب مأكلاً لهم ، ومشربهم ، ومقيلهم^(٢) ، قالوا : من يبلغ إخواننا عنا أنا أحياء في الجنة نرزق لئلا يزهدوا^(٣) في الجهاد ولا ينكروا^(٤) عند الحرب ، فقال الله سبحانه : أنا أبلغهم عنكم قال : فأنزل الله : «ولا تحسن الذين قتلوا في سبيل الله» إلى آخر الآية^(٥) .

وقد جاء في سبب نزول هذه الآية ما ذكره الإمام القرطبي في تفسيره^(٦) لقوله تعالى : «وَلَا تَحْسِنَ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ» ما يلي :-

(١) في سننه - كتاب الجهاد - باب في فضل الشهادة - ٣ / ٣٢ - ح ٢٥٢٠ ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود - ٢ / ٤٧٩ - ح ٢١٩٩ ، وينظر المبحث السابق .

(٢) القائلة : الظهيرة ، والقيلولة الاستراحة نصف النهار والظهيرة ، والمقليل الموضع ، والمعنى أي حسن مأواهم ومستقرهم ، وينظر اللسان ١١ / ٥٧٧ مادة قيل .

(٣) أي لا يقللوا من شأن الجهاد ولا يحتقرنون فضله ، وينظر النهاية ٢ / ٣٢١ مادة زهد .

(٤) نكل عن الأمر : إذا امتنع ، ونكل الرجل عن الأمر إذا جبن عنه . وينظر النهاية ٥ / ١١٦ مادة نكل .

(٥) سورة آل عمران : آية ١٦٩ -

(٦) في الجامع لأحكام القرآن - سورة آل عمران : آية ١٦٩ ، بتصرف ، وينظر في تفسير ابن كثير الموضع نفسه .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

- قيل : إنها نزلت في شهداء أحد ، بدليل حديث ابن عباس السابق ولفظه «لما أصيَب إخوانكم بأحد» ، وهو أرجحها .
- وقيل : إنها نزلت في شهداء بدر .
- وقيل : إنها نزلت في شهداء بئر معونة .
- وقيل : إن أولياء الشهداء كانوا إذا أصابتهم نعمة وسرور تحسروا ، وقالوا : نعم وإخواننا في القبور ، فأنزل الله هذه الآية تنفيساً لهم ، وإخباراً عن حال قتلهم ، ١ . هـ

ولكن المفهوم العام يدل على أن الله أخبر عن هؤلاء أنهم في نعمة يبحرون ، متلذذين بما رزقهم الله من فضله ، بل أخبر الله تعالى بissan نبيه ﷺ «من يبلغ إخواننا عنا أنا أحياه في الجنة نرزق»^(١) . «يا ليت إخواننا يعلمون بما صنع الله لنا»^(٢) . فأنزل الله تعالى قوله : «وَلَا تَحْسِنَ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاهُ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ»^(٣) ، فسأل الله الكريم المنان أن يحيتنا على الإيمان .

(١) وهي رواية الباب ، وينظر ص (١٦٢) .

(٢) هي رواية الإمام أحمد في المسند - ٢ / ٣ - ٩٢ - ح ٢٣٨٨

(٣) سورة آل عمران : آية : ١٦٩ .

المبحث الثامن

رضا الله عن الشهداء ورضاهم به

روى الإمام البخاري^(١) بسنده عن أنس بن مالك رضي الله عنه ، أن النبي ﷺ أتاه رجل^(٢) وذكوان^(٣) وعصيبة^(٤) وينو لحيان^(٥) ، فزعموا أنهم قد أسلموا ، واستمدوا^(٦) على قومهم ، فأمدتهم النبي ﷺ بسبعين من الأنصار ، قال أنس : كنا نسميهم القراء يحطبون بالنهار ، ويصلون بالليل ، فانطلقوا بهم حتى بلغوا بئر معونة^(٧) ، غدرروا^(٨) بهم ، وقتلوهم ، فقتلت شهرaida دعوة على رجل وذكوان ويني لحيان ، قال قتادة : وحدثنا أنس أنهم قررؤوا بهم قرآنًا «ألا بلغوا عنا قومنا بأننا قد لقينا رينا فرضي عنا وأرضانا» ثم رفع ذلك بعد .

(١) في صحيحه - كتاب الجهاد والسير - باب العون بالمد - ٢ / ٣٧٧ - ح ٣٠٦٤ .

(٢) رجل بكسر الراء وسكون المهملة بطن من بني سليم ، ينسبون إلى رجل بن عوف ، وينظر فتح الباري ٧ / ٣٧٩ شرح - ح ٤٠٨٦ ، والأساب ٣ / ٧٦ باب الراء والعين .

(٣) ذكوان بطن من بني سليم أيضاً ، ينسبون إلى ذكوان بن ثعلبة ، فنسبت الغزوة إليهما ، وينظر المصدر السابق من فتح الباري ، والأساب ٣ / ١٠ - باب الذال والكاف في الحاشية .

(٤) عصيبة بطن من بني سليم ، مصغر قبيلة تنسب إلى عصيبة بن خفاف ، وينظر فتح الباري ٧ / ٣٨٩ - ح بشرح - ح ٣٠٦٩ .

(٥) لحيان : بكسر اللام وسكون الحاء نسبة إلى لحيان بن هذيل ، وينظر الأساب ٥ / ١٣١ - باب اللام والخاء ، حاشية المحقق .

(٦) أي طلبو منه المدد ، والمدد العساكر التي تلحق بالمعازи في سبيل الله ، وكل ما أعننت قوماً في حرب أو غيره فهو مادة لهم ، وينظر النهاية ٤ / ٣٠٨ مادة مدد .

(٧) بشر معونة بفتح الميم وضم المهملة : موضع في بلاد هذيل بين مكة وعسفان ، وتُعرف بسرية القراء وكانت مع رجل وذكوان ، وينظر فتح الباري ٧ / ٣٧٨ شرح - ح ٤٠٨٧ .

(٨) الغدر ضد الوفاء بالعهد ، وينظر اللسان ٥ / ٨ مادة غدر .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

وهذه القصة تعرف بقصة غزوة بئر معونة ، حيث قدم إلى المدينة أقوام من العرب أظهروا إسلامهم ، ورغباً في أن يبعث النبي ﷺ من يبلغ رسالة الإسلام إلى أقوامهم ، فبعث لهم ﷺ سبعين رجلاً من الأنصار كانوا يعرفون بالقراء ، يعملون بالنهار ويقومون الليل ، ويتصدقون بأموالهم لأهل الصفة .

كما روى ذلك الإمام مسلم^(١) بسنده عن أنس رضي الله عنه ، قال : جاء الناس إلى النبي ﷺ فقالوا : أن ابعث معنا رجالاً يعلمنا القرآن والسنة ، وفبعث إليهم سبعين رجلاً من الأنصار يقال لهم القراء ، فيهم خالي حرام يقرؤون القرآن ، ويتدارسون بالليل يتعلمون وكانوا بالنهار يجيئون بالماء فيضعونه في المسجد ، ويحتطبون فيبيعونه ، ويشترون به الطعام لأهل الصفة^(٢) وللفقراء ، فبعثهم . . . الحديث .

فلما بعث رسول الله ﷺ أصحابه القراء وقتلوا رضي الله عنهم أجمعين تأثر النبي ﷺ تأثراً عظيماً ، ووجد في نفسه .

ففاقت رسول الله ﷺ شهراً على تلك الأحياء من العرب ، قال الإمام البخاري^(٣) أن رعلاً وذكوان وعصيبة وبني لحيان استمدوا من رسول الله ﷺ . . . الحديث وفيه « حتى كانوا يبئرون معونة قتلوا هم وغدروا بهم ، فبلغ ذلك النبي ﷺ ففاقت شهراً يدعوه في الصبح على أحياء العرب . . . الحديث وفيه

(١) في صحيحه - كتاب الإمارة باب ثبوت الجنة للشهيد - ٣ / ١٥١١ - ح ٦٧٧ .

(٢) الصفة من البيان شبه البهوج الواسع الطويل السمك ، وأهل الصفة هم فقراء المهاجرين ، ومن لم يكن له منزل يسكنه ، فكانوا يأوون إلى موضع مظلل في مسجد المدينة يسكنونه ، وينظر اللسان ٩ / ١٩٥ مادة صرف .

(٣) في صحيحه - كتاب المغازي - باب غزوة الرجيع ورعل وذكوان - ٣ / ١١٢ - ح ٤٠٩٠ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

أيضاً . . . «فنت شهراً في صلاة الصبح يدعوا» فأنزل الله تعالى فيهم قرآنأ يتلى ، قال الإمام البخاري^(١) رحمه الله قال أنس : فأنزل الله تعالى لنبيه ﷺ في الذين قتلوا أصحاب بئر معونة قرآنأ قرأناه حتى نسخ بعد (بلغوا قومنا فقد لقينا ربنا فرضي عنا ورضي عنه) ^(*) .

وروى الإمام مسلم^(٢) بسنده عن أنس بن مالك قال دعا رسول الله ﷺ على الذين قتلوا أصحاب بئر معونة ثلاثين صباحاً، يدعوا على رجل وذكوان ولحيان^(٣) وعصية عصت الله ورسوله . . . الحديث .

(١) في صحيحه - كتاب المغازي - باب غزوة الرجيع ورجل وذكوان - ٣ / ١١٢ - ح ٤٠٩٥ .

(*) قال الإمام التوسي : رضي الله عنهم بطاعتهم : «ورضوا عنه بما أكرههم به وأعطاهم إياه من الخيرات» ، ينظر شرح التوسي على صحيح مسلم - باب ثبوت الجنة للشهيد ٤ / ٥٥٦ - ح ١٤٣ .

(٢) في صحيحه - كتاب المساجد ومواقع الصلاة باب استحباب القنوت في جميع الصلاة إذا نزلت بال المسلمين نازلة - ١ / ٤٦٨ - ح ٢٩٧ .

(٣) قال الحافظ بن حجر في فتح الباري ٧ / ٣٨٦ : ذكربني لحيان في هذه القصة وهم ، وإنما كان بنو لحيان في قصة «خيبيب» في غزوة الرجيع التي قبل هذه ، وكانت وقت غزوة الرجيع في أواخر السنة الثالثة من الهجرة ، وغزوة بئر معونة في أوائل السنة الرابعة وقصة الرجيع مشهورة حدثت لسرية من عشرة أنفس كانت عيناً للنبي ﷺ ، أمر عليهم النبي ﷺ عاصم بن ثابت «وفيهم : خبيب بن عدي» فانطلقوا ، فاقتصر أثرهم بنو لحيان بقرب من مئة رام حتى أتو منزلة نزوله ، فلحقوهم وأحاطوا بهم ، فقالوا لهم العهد والميثاق إن نزلتم إلينا أن لا نقتل منكم رجلاً ، فلما استمكنا منهم غدروا بهم ، وقتلواهم إلا خبيبًا ، فانطلقوا به وباعوه بمكة ، فاشترى خبيبًا بنو الحارث ، فمكث عندهم أسيراً ، حتى إذا جمعوا قتله استعار موسى ليستحد بها ، فوقع بيده صبي القوم ، فوضعه على فخذه ، ففرعوا فزعه ، فقال : ما كنت لأقتله ، وكان رضي الله عنه ، يأكل من قطف ، وعنبر ، وما يمكّه يومئذ ثمرة ، وما كان إلا رزق رزقه الله ، فلما ساقوه ليقتلوه ، قال : دعوني أصلي ركعتين ، ثم دعا على القوم بما بقي منهم أحداً! هـ ، بتصرف .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

فتأمل هذه الكرامة لمن قتل في سبيل الله يحزن النبي ﷺ عليهم حزناً شديداً وينزل رينا سبحانه وتعالى قرآنآ يتلى فيهم (إنا لقينا رينا فرضي عنا وأرضانا) .

وأي نعمة أعظم من أن يحوز الإنسان على الرضا من الله تعالى ، وذلك مصداقاً لقوله تعالى : «**قَالَ اللَّهُ هَذَا يَوْمٌ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صَدَقُهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ**» (١) .

ألا إن ذلك هو الفوز الكبير الذي قال فيه تعالى : «**لِمَلِكِ هَذَا فَلِيَعْمَلِ الْعَامِلُونَ**» (٢) ، وقال عز من قائل : «**خِتَامُهُ مِسْكٌ وَفِي ذَلِكَ فَلِيَتَّافِسِ الْمُتَّافِسُونَ**» (٣) .

(١) سورة المائدة: آية ١١٩ .

(٢) سورة الصافات: آية ٦١ .

(٣) سورة المطففين: آية ٢٦ .

المبحث الخامس

فوز الشهيد في الجنة

ويقص لنا الإمام البخاري رحمة الله قصة أصحاب بئر معونة وما جرى لهم ، فروى^(١) بسنده عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ بعث خاله أخ لأم سليم في سبعين راكباً وكان رئيس المشركين عامر بن الطفيلي خير^(٢) بين ثلات خصال : فقال : يكون لك أهل السهل^(٣) ولي أهل المدر^(٤) ، أو أكون خليفتك ، أو أغزوكم بأهل غطfan بـألف وألف ، فطعن عامر في بيت أم فلان ، فقال : غدة البكر في بيت امرأة من آل فلان ائتوني بفرسي ، فمات على ظهر فرسه ، فانطلق حرام أخو أم سليم ، وهو رجل أعرج ، ورجل من بني فلان ، قال : كونا قريباً حتى آتىهم فإن أمنوني كنتم ، وإن قتلوني أتيتم أصحابكم ، فقال : أتؤمنوني أبلغ رسالة رسول الله ﷺ فجعل يحدثهم ، وأماموا إلى رجل فأتاه من خلفه فطعنه ، قال همام : أحسبه حتى أنفذه ، بالرمي قال : الله أكبر فزت ورب الكعبة ، فلحق^(٥) الرجل ، فقتلوا كلهم غير الأعرج كان في

(١) في صحيحه - كتاب المغازي - باب غزوة الرجيع ورعل وذكران - ٣ / ١١٣ - ح ٤٠٩١ .
وفي صحيحه - كتاب الجهاد والسير - باب فضل قول الله تعالى : «ولا تحسين الذين قتلوا

في سبيل الله أمواتاً» / ٢ - ح ٢٨١٤ مختصاراً ، وليس فيه ذكر القصة .

(٢) أي جعل له أن يختار منها واحد ، وفي اللسان خيرته بين الشيئين أي فوضت له الخيار ، ينظر النهاية ٢ / ٢٦٦ ، واللسان ٤ / ٢٦٦ مادة خير .

(٣) السهل ضد الجبل ، وأسهل القوم أي صاروا إلى السهل ، والمعنى أي أهل البوادي ، وينظر مختار الصحاح ص ٣١٩ .

(٤) هم أهل القرى والأمسار ، واحدتها مدرة ، وسمو بذلك لأن مباني المدن والحضر بالمدر وهو الطين اليابس ، وينظر اللسان ٥ / ١٦٢ مادة مدر .

(٥) المراد بالرجل قيل :

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

رأس جبل ، فأنزل الله علينا ، ثم كان من المنسوخ (١) «إنا قد لقينا رينا فرضي عنا وأرضانا» فدعا النبي ﷺ عليهم ثلاثة صباحاً على رعل وذكوان وبني لحيان وعصية الذين عصوا الله ورسوله ﷺ .

وكان قديوم عامر بن الطفيلي إلى النبي ﷺ قبل بعثة أصحابه القراء ، وقد خير هذا المشرك النبي ﷺ بين ثلاثة أمور وإلا غزاه بألف وألف ، أي ألف أشقر ، وألف شقراء فلما انصرف دعا عليه النبي ﷺ فاستجاب له ربه ، فمات بغدة كغدة البعير ، وكانت بعثة القراء بعد رجوع عامر بن الطفيلي ، قال الحافظ ابن حجر «إن النبي ﷺ أرسل أصحاب بئر معونة بعد أن رجع عامر» ، وأن النبي ﷺ دعا عليه فقال : «اللهم أكفي عامر» (٢) ا.هـ .

ولما نزل صحابة الرسول ﷺ بئر معونة ، بعثوا حرام بن ملحان خال أنس ، ورجلأً أخرج هو كعب بن زيد ، والمذر بن محمد ، فصاح حرام يا أهل بئر معونة إني رسول الله ﷺ فأخذ يحدثهم ، فغدر بهم وقتلوهم إلا رجلاً أخرج (٣) .

قال الحافظ ابن حجر : لما أراد عامر أن يغدر بأصحاب النبي ﷺ دعا بني

- الرجل الذي كان رفيق حرام .

- وقيل : هو قاتل حرام .

- وقيل : الرجل هو حرام أي لحقه أجله .

- وقيل : هو رفيقه ، أي أنهم لم يكنوه أن يرجع إلى المسلمين ، وينظر فتح الباري ٧ / ٣٧٨ -

شرح ح ٤٠٩١ بتصريف .

(١) أي المنسوخ تلاوته ، فلم يبق له حكم حرمة القرآن ، وينظر المصدر السابق .

(٢) في فتح الباري ٧ / ٤٠٩١ .

(٣) ينظر فتح الباري ٧ / ٣٨٨ - شرح ح ٤٠٨٩ -

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

عامر إلى قتالهم ، فامتنعوا ، وقالوا : لانخفر^(١) ذمة أبي براء ، فاستصرخ (عامر بن الطفيلي) عليهم عصبية وذكوان منبني سليم ، فأطاعوه وقتلواهم . . . وعاش عامر بن الطفيلي بعد ذلك ، ومات بداعاء النبي ﷺ .

وروى البخاري^(٢) بسنده عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : «لما طعن حرام بن ملحان ، وكان حاله يومئذ معونة ، قال بالدم هكذا ، فنضحه على وجهه ورأسه ، ثم قال : فزت ورب الكعبة .

لقد وجد الصحابي الجليل حرام من ملحان لذة القتل في سبيل الله تعالى فيما كان منه إلا أن نضخ الدم على وجهه وكبر بالفوز ، فزت ورب الكعبة ، فنسأله من فضله .

(١) خفرت الرجل أجرته وحفظته ، وأخفرت الرجل ، إذا نقضت عهده وذممه ، والمعنى لاننقض عهد أبي براء ، وينظر النهاية ٢ / ٥٢ مادة خفر .

(٢) في صحيحه - كتاب المغازي - باب غزوة الرجيع ورعل وذكوان - ٣ / ١١٣ - ح ٤٠٩٢ .

المبحث العاشر

تمني الشهيد للجهاد والشهادة

أخبر الله سبحانه وتعالى في محكم تنزيله عن حال المحتضر من المفرطين في أمر الله تعالى أنه يتمنى الرجعة إلى الدنيا ليصلاح ما كان أفسدته في مدة حياته ، كما قال تعالى (١) : «**حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدُهُمُ الْمَوْتُ قَالَ رَبَّ ارْجِعُونَ** (٩٩) **لَعَلَّيَ أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ كَلَّا إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَاتِلُهَا وَمَنْ وَرَأَهُمْ بِرْزَخٌ إِلَيْهِ يُعْثِرُونَ**» .

وقد كذبه الله سبحانه وتعالى ، وبين أن ما يتمناه هو كذب محسض ، ولو عاد إلى الدنيا لعاد لما نهي عنه كما قال سبحانه : «**بَلْ بَدَا لَهُمْ مَا كَانُوا يُخْفِونَ مِنْ قَبْلُ وَلَوْ رُدُّوا لِعَادُوا مَا نَهُوا عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ** (٢٨)» .

هذا التمني هو تمني الكفار والمفرطين ، عند حضور الأجل فقط ، ولكن ماذا سيتمنون عند رؤية عذاب القبر ، وعند الخشر ، ويوم القيمة ؟ .

نقول كما قال الله سبحانه وتعالى : «**كَذَلِكَ الْعَذَابُ وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَكْبَرُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ**» . (٣)

هذا حال المفرطين ، مما حال من سواهم ، بخاصة الشهداء ؟ .

نقول : إذا كان الكافر يتمنى الرجوع إلى الدنيا ليصلاح ما أفسد ، فإن الشهيد يتمنى الرجوع إلى الدنيا ، ليقتل مرة أخرى في سبيل الله تعالى ؟ ولماذا ؟ .

(١) سورة المؤمنون : الآيات ٩٩ - ١٠٠ .

(٢) سورة الأنعام : آية ٢٨ .

(٣) سورة القلم : آية ٣٣ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

روى البخاري^(١) ومسلم^(٢) رحهما الله واللّفظ للبخاري من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : «ما أحد يدخل الجنة يحب أن يرجع إلى الدنيا وله ما على الأرض من شيء إلا الشهيد ، يتمنى أن يرجع إلى الدنيا فيقتل عشر مرات لما يرى من الكرامة» .

فتتأمل إلى أمنية الشهيد يوم القيمة ، إنه يتمنى أن يخرج من الجنة التي رزقها الله إياه ، يتمنى أن يخرج من هذا النعيم ، والذي ما من نفس إلا تمنته ، يتمنى أن يرجع إلى الدنيا مرة أخرى ، ليقتل في سبيل الله مرات ومرات ، ولماذا ؟ لأنّه رأى من الكرامة والنعيم ما لم يره أحد من العالمين .

قال الحافظ ابن حجر^(٣) : قال : «ابن بطال^(٤) : هذا الحديث من أجل ما جاء في فضل الشهادة ، قال : وليس في أعمال البر ما تبذل فيه النفس غير الجهاد ، فلذلك عظم فيه الثواب» ١ . هـ .

وقال الإمام النووي^(٥) : «هذا من صرائح الأدلة في عظيم فضل الشهادة» .

(١) في صحيحه - كتاب الجهاد والسير - باب ثني أن يرجع إلى الدنيا ٢ / ٣١٠ - ح ٢٨١٧
وسيأتي أيضاً في الصفحة الآتية .

(٢) في صحيحه - من وجهين :
أ - كتاب السير - باب فضل الشهادة في سبيل الله ٢ / ٣١٠ - ح ١٨٧٧ بنحوه .
ب - كتاب السير - باب فضل الشهادة في سبيل الله - ٢ / ٣١٠ - ح ١٨٧٧ بنحوه ١٠٨ / ح ١٠٩ .
بنحوه وليس فيه ذكر «فيقتل عشر مرات» .

(٣) في فتح الباري ٦ / ٣٢ شرح - ح ٢٨١٧

(٤) هو علي بن خلف البكري ، أبو الحسن ، شارح صحيح البخاري ، وكان من كبار المالكية ،
توفي سنة ٤٤٠ هـ ، وينظر : سير أعلام النبلاء ١٨٤٧ / ٤٧ ، شذرات الذهب ٣ / ٢٨٣ .

(٥) في شرحه على صحيح مسلم - باب فضل الشهادة في سبيل الله - ٤ / ٥٤٣ - شرح ح ١١٠ - ١٠٩ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

وأخرج الإمام البخاري^(١) الحديث في باب الحور العين وصفتها : «من حديث أنس أيضاً بلفظ «ما من عبد يموت له عند الله خير يسره أن يرجع إلى الدنيا وأن له الدنيا وما فيها إلا الشهيد ، لما يرى من فضل الشهادة ، فإنه يسره أن يرجع إلى الدنيا فيقتل مرة أخرى» .

ورواه الترمذى^(٢) بلفظ : «يحب» بدلًا من : «يسره» .

وقد ساق الإمام البخاري الحديث في الباب المذكور لبيان المعنى الذي من أجله يتمنى الشهيد أن يرجع إلى الدنيا ليقتل مرة أخرى في سبيل الله ، لكونه يرى من الكرامة بالشهادة فوق ما في نفسه ، إذ كل واحدة يعطها من الحور العين لو اطلعت على الدنيا لأضاءت كلها^(٣) .

وروى الإمام الترمذى^(٤) بسند صحيح من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «ما من أحد من أهل الجنة يسره أن يرجع إلى الدنيا غير الشهيد فإنه يحب أن يرجع إلى الدنيا يقول «حتى أقتل عشر مرات في سبيل الله» مما يرى مما أعطاه من الكرامة» .

والشاهد من الحديث أن الشهيد يصرح بلسانه ويتمى أن يقتل مرة أخرى لما يرى من الكرامة فيقول : «حتى أقتل عشر مرات في سبيل الله» .

(١) في صحيحه - كتاب الجهاد - باب الحور العين وصفتها - ٢ / ٣٠٤ - ح ٢٧٩٥ -

(٢) في جامعه - كتاب فضائل الجهاد ، باب ما جاء في ثواب الشهداء - ٤ / ١٥١ - ح ١٦٤٣ ، وقال الترمذى حسن صحيح ، وصححه الشيخ الألبانى في صحيح سنن الترمذى ٢ / ١٢٧ - ح ١٣٤١ .

(٣) بتصرف من فتح الباري ٦ / ١٩ - شرح - ح ٢٧٩٥ .

(٤) في جامعه - كتاب فضائل الجهاد - باب في ثواب الشهيد - ٤ / ١٦٠ - ح ١٦٦١ ، وقال الترمذى حسن صحيح ، وصححه الشيخ الألبانى في صحيح سنن الترمذى ٢ / ١٣٢ - ح ١٣٥٩ .

قدسية حديث: «تمني القتل في سبيل الله»

روى الإمام النسائي^(١) بسند صحيح من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «يؤتى بالرجل من أهل الجنة ، فيقول الله عز وجل ، : يا ابن آدم كيف وجدت منزلتك ؟ فيقول : أبي رب خير منزل ، فيقول : سل وتمن ، فيقول : أسألك أن تردنني إلى الدنيا فأقتل في سبيلك عشر مرات لما يرى من فضل الكرامة» .

فيسأل الله عبده وهو متنعم في جنته في خير منزل : «ما تمني ؟» فيتمنى أن يرجع إلى الدنيا فيقتل في سبيل الله عشر مرات لما رأى من الكرامة .

راوية عبادة بن الصامت وابن أبي عميرة

في تمني الشهيد الرجوع إلى الدنيا

ما سبق من الروايات الواردة في تمني الشهيد الرجوع إلى الدنيا ليقتل مرة أخرى يرويها الصحابي الجليل أنس بن مالك ، ويمكن أن يضاف إلى ما سبق رواية عبادة بن الصامت وابن أبي عميرة رضي الله عنهم ، فقد روى الإمام النسائي^(٢) بسند صحيح أن عبادة بن الصامت حدثهم أن رسول الله ﷺ قال : «ما على الأرض من نفس ثوت ولها عند الله خير تحب أن ترجع إليكم

(١) في سننه - كتاب الجهاد - باب ما يتمنى أهل الجنة - ٦ / ٣٤٣ - ح ٣١٦٠ ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن النسائي ٢ / ٦٦٤ - ح ٢٩٦٢ .

(٢) لما كان السائل هو الله سبحانه عد الحديث من الأحاديث القدسية ، يراجع الأحاديث القدسية ص ٢٠٠ .

(٣) في سننه كتاب الجهاد بباب ما يتمنى في سبيل الله عز وجل - ٦ / ٣٤٢ - ح ٣١٥٩ ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن النسائي ٢ / ٦٦٤ - ح ٢٩٦١ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

ولها الدنيا إلا القتيل فإنه يحب أن يرجع فيقتل مرة أخرى» ، والمعنى أنه من مات ولم يحب الرجوع إلى الدنيا ولو حيزت الدنيا بتمامها له بعد الرجوع إليها ، إلا الشهيد فإنه يحب أن يرجع حرضاً على تحصيل فضل الشهادة مراراً^(١) .

قال الإمام النسائي^(٢) أخبرنا عمرو بن عثمان قال حدثنا بقية عن بحير بن سعيد عن خالد بن معدان عن جبير بن نفير عن ابن أبي عميرة أن رسول الله ﷺ قال : «ما من الناس من نفس مسلمة يقبضها ربهما تحب أن ترجع إليكم وأن لها الدنيا وما فيها غير الشهيد» .

قال ابن عميرة قال رسول الله ﷺ : «ولأن أقتل في سبيل الله أحب إلي من أن يكون لي أهل الوبر^(٣) والمدر^(٤)» .

والخلاصة : أنه لا يدخل أحد الجنة ثم يتمنى أن يرجع إلى الدنيا حتى لو كانت له الدنيا وما فيها ، بل لو كانت له الدنيا وعشرة أمثالها إلا الشهيد ، فإنه

(١) بتصرف من شرح السندي على سنن النسائي ٦ / ٣٤٢ - شرح ح ٣١٥٩ .

(٢) في سنته كتاب الجهاد باب تمني القتل في سبيل الله ٦ / ٣٤٠ - ح ٣١٥٣ ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن النسائي ٢ / ٦٦٣ - ح ٢٩٥٥ ، قلت : في إسناده بقية بن الوليد قال الحافظ ابن حجر في التقريب ص ١٧٤) .

صدق كثير التدليس عن الضعفاء وهو في المرتبة الرابعة من مراتب الموصوفين بالتدليس ، وقد عنون في روایته ، فتحمل على الانقطاع ، إلا أنه صرخ بالتحديث عند الإمام أحمد في مستنده ١٣ / ٥٣٩ ح ١٧٨٢٠ ، فقبل روایته وأصل الحديث في الصحيحين كما تقدم .

(٣) أي أهل البوادي لأن بيوتهم يتخذونها من وبر الإبل ، وينظر النهاية ٥ / ١٤٥ مادة وبر .

(٤) أي أهل القرى والأمصار ، وينظر في النهاية ٤ / ٣٠٩ مادة مدر ، وقال الساعاتي : والمراد - الله أعلم - أن يكون لي هؤلاء عبيد فأعتقهم أو ملك ما يملكون ، وينظر الفتح الرياني - كتاب الجهاد - باب فضل الشهداء في سبيل الله ٤ / ٢٧ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

على طيب مأكله ومشربه في الجنة إلا أنه يتمنى أن يرجع إلى الدنيا مرة أخرى فيقتل المرة تلو الأخرى إلى عشر مرات ، وذلك لأنه رأى من الكرامة والنعيم والفضل ما لم يعطه أحد من العالمين ، لأنه رأى أكبر مما تتوقع له نفسه ، إن لمزلة الشهادة في سبيل الله من خصوص الإكرام ما ليس لغيرها من أعمال البر .

المبحث الحادى عشر

مغفرة ذنوب الشهيد

وما يكرم به الشهيد أنه يغفر له كل ذنب إلا الدين ، وقد تواترت الأحاديث بذلك ، منها ما رواه الإمام مسلم ^(١) بسنده عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : «يغفر للشهيد كل ذنب إلا الدين» .

وثبت الحديث بلفظ : «القتل في سبيل الله يكفر كل شيء وهي رواية الإمام مسلم ^(٢) عن ابن عمرو أن النبي ﷺ قال : «القتل في سبيل الله يكفر كل شيء إلا الدين» .

والآدرين الوارد في الحديث المراد به ما تعلق بحقوق الأدميين ، قال الإمام النووي ^(٣) : «هذه الفضيلة العظيمة للمجاهد وهي تكفير خطایاه إلا من حقوق الأدميين .. وقال : وإن الجهاد والشهادة وغيرهما من أعمال البر لا يكفر حقوق الأدميين وإنما يكفر حقوق الله . ا . هـ .

وقال الإمام القرطبي المحدث ^(٤) «ذكره الدين تنبيه على ما في معناه من تعلق حقوق الغير بالذمم ، كالغصب ، وأخذ المال بالباطل ، وقتل العمد ، وجرائمه ،

(١) في صحيحه - كتاب الإمارة - باب من قتل في سبيل الله كفرت خطایاه ، إلا الدين / ٣ - ١٥٠٢ - ح ١٨٨٦

(٢) في صحيحه - كتاب الإمارة - باب من قتل في سبيل الله كفرت خطایاه - ٣ / ١٥٠٢ - ح ١٢٠ - ١٨٨٦

(٣) في شرحه على صحيح مسلم - كتاب الإمارة - باب من قتل في سبيل الله كفرت خطایاه - ٤ / ٥٤٨ - ح ١١٧

(٤) في المفہم - باب فضل القتل في سبيل الله تعالى - ٣ / ٧١٢ - ح ١٣٤٩

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

وغير ذلك من التبعات ، فإن كل هذا أولى بأن لا يغفر بالجهاد من الدين ، ولكن هذا كله إذا امتنع من أداء الحقوق مع تمكنه منه ، وأما إذا لم يجد للخروج من ذلك سبيلاً فالرجو من كرم الله تعالى إذا صدق في قصده ، وصحت توبته ، أن برضي الله تعالى ، خصوصه عنه» ١ . هـ .

وروى الإمام الترمذى (١) من حديث أنس قال : قال رسول الله ﷺ : «القتل في سبيل الله يكفر كل خطيئة ، فقال جبريل : إلا الدين ، فقال النبي ﷺ : إلا الدين» .

وما يجدر التنبيه عليه أن الإسلام مع أنه ثمن عالياً قيمة الشهادة في سبيله ، إلا أنه منعها أن تكون وسيلة لظلم الآخرين ، إذ كيف يغفر للشهيد كل ذنب وقد يصدر من بعضهم الظلم والبطش ، وأكل لأموال الناس بالباطل ؟ لن يكون ذلك حتى يلح الجمل في سم الخياط ، إنما يغفر له ما كان حقاً لله تعالى ، أما حقوق الناس فإنها ستمنعه من دخول الجنة .

إذا تقرر عندنا هذا ، وهو أن الشهيد لا يدخل الجنة حتى يقضى ما عليه من الدين (٢) ، فإن ذلك يتعارض مع ما قررناه سابقاً من أن أرواح الشهداء في

(١) في جامعه - كتاب فضائل الجهاد - باب ما جاء في ثواب الشهداء - ٤ / ١٥٠ - ح ١٦٤٠
وقال الإمام الترمذى هذا حديث غريب وصححه الشيخ الألبانى فى صحيح سنن الترمذى
٢ / ١٢٧ - ح ١٣٤٠ .

(٢) فصل الإمام الأنصاري القرطبي أحوال الدين وقسمها إلى قسمين :
القسم الأول هو :

- أ - من أداه في سفه ، أو سرف فمات ، ولم يوفه .
- ب - أو ترك له وفاء ولم يوص به .
- ج - أو قدر على الأداء فلم يوفه .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

الجنة ، فكيف التوفيق ؟ ولعلني أوفق إلى توضيح هذا في الحديث الذي رواه الإمام أحمد^(١) من حديث ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : « الشهداء على بارق^(٢) نهر بباب الجنة في قبة^(٣) خضراء يخرج عليهم رزقهم من الجنة بكرة وعشيا » .

فدل الحديث على أن الشهداء على جانب النهر بباب الجنة يأتيهم رزقهم بكرة وعشيا فلعل هؤلاء ما دخلوا الجنة بسبب ما عليهم من الحقوق ، فلا يدخلون الجنة حتى يستوفى ما عليهم .

قال الساعاتي^(٤) « قال العلماء : هذا في شهداء عليهم ذنوب منعتهم من دخول الجنة مع السابقين ، فلا ينافي ما ورد من أن أرواح الشهداء في أجوف طيور تسرح في الجنة ، لأن ذلك في حق من لا ذنب عليهم » .

وقال الحافظ ابن كثير^(٥) : « وكأن الشهداء أقسام منهم من تسرح أرواحهم

قال : فهذا الذي يحبس عن الجنة حتى يقع القصاص بالحسنات والسيئات .

القسم الثاني :

- من أخذ دينا في حق واجب لفافة ، أو عشر ، ومات ولم يترك وفاء ، فإن الله تعالى ، لا يحبسه عن الجنة إن شاء الله شهيداً كان أو غيره ، لأن على السلطان فرضاً أن يؤدي عنه دينه ، وتنظر التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة ص ١٩٤ .

(١) في مسنده - ٩٢ / ٣ - ح ٢٣٩٠ ، وقال المحقق العلامة أحمد شاكر : إسناده صحيح ، وقال الهيثمي في مجمع الروايد ٥ / ٢٩٨ ، رواه أحمد والطبراني ورجال أحمدقاث .

(٢) بارق : أي جانب ، وينظر الفتح الرياني ١٤ / ٢٨ .

(٣) القبة : من البناء معروفة ، وقيل هي البناء من الأدم خاصة ، والجمع قبب وقباب ، وينظر للسان ٦٥٧ / ١ مادة قبب .

(٤) في الفتح الرياني - كتاب الجهاد - باب أرواح الشهداء في طير خضر تأكل من ثمر الجنة - ٢٨ / ١٤ .

(٥) في تفسيره سورة آل عمران : آية ١٦٩ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

في الجنة ، ومنهم من يكون على هذا النهر بباب الجنة ، وقد يحتمل أن يكون متى يسراهم إلى هذا النهر فيجتمعون هناك ، ويغدو عليهم برزقهم هناك ويراح - والله أعلم » ١ . هـ .

وقد سبق أن بيّنا أن الشهداء درجات وأنهم في المنازل طبقات فكل يرزق على قدر فضله ومتزنته .

وقال الإمام الأنصاري القرطبي المفسر : « قال علماؤنا أحوال الشهداء طبقات مختلفة ، ومنازل متباعدة يجمعها أنهم يرزقون » ^(١) ١ . هـ .

(١) في التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة - باب ما جاء أن أرواح الشهداء في الجنة ص ١٩٤ .

المبحث الثاني عشر

الأجر الكبير على عمل قليل

روى الإمام البخاري^(١) بسنده عن البراء بن عازب رضي الله عنه ، قال «أتى النبي ﷺ رجل مقنع^(٢) بالحديد فقال : يا رسول الله أقاتل أو أسلم ، قال : أسلم ، ثم قاتل ، فأسلم ثم قاتل ، فقتل الرسول ﷺ : عمل قليلاً وأجر كثيراً» .

ووقع عند الإمام مسلم^(٣) بلفظ : « جاء رجل من بنى النبيت قبيل من الأنصار ، فقال أشهد أن لا إله إلا الله وأنك عبده ورسوله ، ثم تقدم فقاتل حتى قتل ، فقال النبي ﷺ : عمل هذا يسيراً وأجر كثيراً» .

وروى الإمام أحمد^(٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال كان يقول : حدثوني عن رجل دخل الجنة لم يصل قط ؟ فإذا لم يعرفه الناس ، سأله من هو ؟ فيقول : أصيرم بن عبد الأشهل عمرو بن ثابت بن وقش ، قال الحصين فقلت لمحomed بن ليبد :

كيف كان شأن الأصيরم ؟ قال : كان يأبى الإسلام على قومه ، فلما كان يوم أحد وخرج رسول الله ﷺ إلى أحد بدا له الإسلام ، فأسلم ، فأخذ سيفه ، فغدا

(١) في صحيحه كتاب الجهاد باب عمل صالح قبل القتال ، وقال أبو الدرداء إنما تقاتلون بأعمالكم - ٢٨٠٨ - ح ٢ / ٢ .

(٢) المقنع : المتغطي بالسلاح ، وقيل هو الذي على رأسه بيضة ، وهو الخوذة ، لأن الرأس موضع القناع ، وينظر النهاية ٤ / ١١٤ مادة قنع .

(٣) في صحيحه كتاب الإمارة باب ثبوت الجنة للشهيد - ٣ / ١٥٠٩ - ح ١٩٠٠ .

(٤) في مسنده - ١٧ / ٦٠ - ح ٢٣٥٢٤ . وحسن إسناده الحافظ ابن حجر في الإصابة ٤ / ٢٨٨

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

حتى أتى القوم فدخل في عرض الناس ^(١) فقاتل حتى أثبته ^(٢) الجراحة ، قال : بينما رجالي بنى عبد الأشهل يلتمسون قتلهم في المعركة إذا هم به ، فقالوا : والله إن هذا للأصيرم ، وما جاء لقد تركناه وإنه لم تذكر هذا الحديث ، فسألوه ما جاء به ، قالوا : ما جاء بك يا عمرو وأحريا على قومك ، أو رغبة في الإسلام ؟ قال : بل رغبة في الإسلام آمنت بالله ورسوله ، وأسلمت ثم أخذت سيفي فغدوت مع رسول الله ﷺ فقاتلت حتى أصابني ما أصابني ، قال : ثم لم يلبي أن مات في أيديهم فذكروه لرسول الله ﷺ ، فقال : «إنه من أهل الجنة» .

وقد مال الحافظ ابن حجر ^(٣) إلى أن الرجل المقنع في رواية البخاري هو الذي قال عنه أبو هريرة : رجل دخل الجنة ولم يصل قط ، وذلك أنه أتى النبي ﷺ فاستشاره ثم أسلم ثم قاتل وأما كون رواية الإمام مسلم أنه من بنى عبد النبي ، وبيني الأشهل بطن من الأنصار من الأوس وهم غير بنى النبي ، فيحمل على أن له في بنى النبي نسبة ما ، وهم أخوة بنى عبد الأشهل يجمعهم الانتساب إلى الأوس . ١. هـ .

وعلى كل ففي هذا الحديث دلالة ظاهرة على فضل الجهاد والشهادة حيث بشره النبي ﷺ بالجنة وبالأجر الكثير ، مقابل ما عمله في حياته ، وهو إسلامه وجهاده .

قال الحافظ ابن حجر ^(٤) : «وفي هذا الحديث أن الأجر الكبير قد يحصل بالعمل اليسير فضلاً من الله وإحساناً . ١. هـ .

(١) عرض أي ناحية . وينظر النهاية / ٣ / ٢١٠ مادة عرض .

(٢) أثبته : أي حبسه وجعلته ثابتة في مكانه لا يفارقه ، وينظر النهاية / ١ / ٢٠٥ مادة ثبت .

(٣) في فتح الباري / ٦ / ٢٥ - شرح ح ٢٨٠٨ .

(٤) ينظر المصدر السابق .

المبحث الثالث عشر

مخاطرة الشهيد بنفسه وما له أفضل أعماله

ذكرنا في المبحث السابق حديث النبي ﷺ : «عمل قليلاً وأجر كثيراً» ، فهل يعني ذلك أن الجهاد عمل يسير قليل ، وأن الله جزاه على عمله هذا الشيء الكبير؟ تتضح لنا الإجابة عن ذلك بحديث البخاري^(١) رحمة الله الذي رواه بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال : «ما العمل في أيام العشر^(٢) أفضل من العمل في هذه^(٣) ، قالوا : ولا الجهاد؟ قال : ولا الجهاد ، إلا رجل خرج يخاطر بنفسه^(٤) وما له فلم يرجع^(٥) بشيء» .

وظاهر الحديث يدل على أن العمل في أيام التشريق أفضل من العمل في غيره حتى من أيام العشر من ذي الحجة ، وسر ذلك كما قال العلماء :

- ١ - أن العبادة في أوقات الغفلة فاضلة على غيرها ، وأيام التشريق أيام غفلة في الغالب ، فصار للعبد فيها مزيد من فضل على العابد في غيرها .
- ٢ - أن أيام التشريق وقعت فيها محنـة الخليل بولده ، ثم من عليه بالفداء ، فثبت لها الفضل بذلك^(٦) .

(١) في صحيحه - كتاب صلاة العيدين - باب فضل العمل في أيام التشريق - ١ / ٣٠٦ - ح ٩٦٩ .

(٢) هي العشر من ذي الحجة ، وينظر فتح الباري ٢ / ٤٥٩ - شرح - ح ٩٦٩ .

(٣) المراد بها أيام التشريق ، وينظر المصدر السابق .

(٤) أي من خرج فخاطر بنفسه وما له فعله أفضل من العمل في أيام العشر ، وينظر الموضع السابق من فتح الباري .

(٥) نكارة في سياق النفي فتعم ما ذكر (النفس والمال) .

(٦) في فتح الباري ٢ / ٤٥٩ - شرح - ح ٩٦٩ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

وقد عقب الحافظ ابن حجر^(١) على هذا المفهوم ، فقال : «إن السياق الذي وقع في رواية كريمة^(٢) (رواية الباب) شاذ مخالف لما رواه أبوذر ، وهو من الحفاظ عن الكشميءني شيخ كريمة بلفظ (ما العمل في أيام أفضل منها في هذا العشر) » ١. هـ .

أما الروايات التي تدل على ما قاله الحافظ ابن حجر فمنها :

ما رواه الإمام الترمذى^(٣) وأبو داود^(٤) وابن ماجة^(٥) واللفظ للترمذى من حديث ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : «ما من أيام العمل الصالح فيهن أحب إلى الله من هذه الأيام العشر ، فقالوا : يا رسول الله ولا الجهاد في سبيل الله ، فقال رسول الله ﷺ : ولا الجهاد في سبيل الله إلا رجل خرج بنفسه وما له فلم يرجع من ذلك بشيء» .

ومن مجموع تلك الروايات يتبين لنا :

- أن العمل في أيام العشر من ذي الحجة أفضل من الأعمال في سائر أيام السنة .

(١) ينظر المصدر السابق .

(٢) كريمة ، وأبوزر ، والكشميءني هم من رواة صحيح البخاري ، يراجع إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري ١ / ٥٦ .

(٣) في جامعه - كتاب الصوم - باب ما جاء في العمل في أيام العشر - ٣ / ١٣٠ - ح ٧٥٧ ، وقال حديث حسن صحيح غريب ، وصححه الشيخ الألبانى في صحيح سنن الترمذى ١ / ٢٢٩ - ح ٦٠٥ .

(٤) في سننه - كتاب الصوم - باب في صوم العشر - ٢ / ٨١٥ - ح ٢٤٣٨ بنحوه ، وصححه الشيخ الألبانى في صحيح سنن أبي داود ٢ / ٤٦٢ ح ٢١٣٠ .

(٥) في سننه - كتاب الصوم - باب صيام العشر - ١ / ٥٥٥ - ح ١٧٢٧ بنحوه ، وصححه الشيخ الألبانى في صحيح سنن ابن ماجة ١ / ٢٨٩ ح ١٤٠٤ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

- فضيلة الجهاد ، وعظم أجر من خرج في سبيل الله بنفسه وماليه ، فلم يرجع من ذلك بشيء وأن عمله هذا أفضل الأعمال على الإطلاق .

وقال الحافظ ابن حجر^(١) : «وفي الحديث تعظيم قدر الجهاد ، وتفاوت درجاته ، وأن الغاية القصوى فيه بذل النفس» . ١ . هـ .

وقد يتبدّل إلى الأذهان ما يلي :

- حديث الباب يعارض ما رواه الإمام البخاري^(٢) عن أبي هريرة : «أنه جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال : دلني على عمل يعدل الجهاد؟ فقال : لا أجده ، قال : هل تستطيع إذا خرج المجاهد أن تدخل مسجدك فتقوم ولا تفتر ، وتتصوم ولا تفتر؟ قال : ومن يستطيع ذلك ، قال أبو هريرة : إن فرس المجاهد ليس تن في طوله فيكتب له حسنات ا . هـ .

فلا عمل يعدل الجهاد إذاً ، وذلك يتعارض مع ما تقرر لدينا أن العمل في العشر من ذي الحجة لا يعدله أي عمل .

وأجاب الحافظ ابن حجر^(٣) على ذلك بقوله :

أ- يحتمل أن يكون عموم الحديث «دلني على عمل» خص بما يدل عليه حديث ابن عباس .

ب- يحتمل أن يكون الفضل الذي في الحديث مخصوصاً من خرج قاصداً المخاطرة بنفسه وماليه فأصيب ، ومفهومه أن من رجع بذلك لا ينال الفضيلة المذكورة .

(١) في فتح الباري - ٢ / ٤٥٧ - شرح - ح ٩٦٩ .

(٢) في صحيح البخاري - كتاب الجهاد - باب فضل الجهاد والسير ٢ / ٣٠١ - ح ٢٧٨٥ .

(٣) في فتح الباري - ٦ / ٣ شرح ح ٢٧٨٥ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

والخلاصة : أن الشهادة أعظم الأعمال على الإطلاق ، وهذا ما قررته الأحاديث السالفة الذكر ، حتى صارت الشهادة أعظم في الأجر من العمل في أفضل أيام السنة ، وهي أيام عشر ذي الحجة وأعظم من الصيام ، والقيام ، وسائر الأعمال ، فلا عمل يعدل الجهاد في سبيل الله .

المبحث الرابع عشر

وفقة الشهيد للنبيين والصديقين والصالحين

أثنى الله على عباده المؤمنين الصالحين الصادقين ، وأنزل ذلك في كتابه الكريم ، وصدقته أحاديث نبيه الأمين ، قال الحافظ ابن كثير^(١) رحمه الله في قوله تعالى : «وَمَنْ يَطِعُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَأُولَئِكَ مَعُ الظَّانِ نَعِمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّدِيقِينَ وَالشَّهِداءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسْنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا» . أي من عمل بما أمره الله به ورسوله ، وترك ما نهاه الله عنه ورسوله ، فإن الله عز وجل يسكنه دار كرامته ، ويجعله مرافقاً للأبياء ، ثم لمن بعدهم في المرتبة وهم الصديقون ، ثم الشهداء ، ثم عموم المؤمنين ، وهم الصالحون الذين صلحت سائرهم وعلانيتهم ، ثم أثنى عليهم تعالى فقال :

«وَحَسْنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا» ١ . هـ .

فهي المنزلة الكريمة للشهداء حيث امتدحهم الله تعالى فذكرهم مع خير البشر ، وصفوة الخلق من الأنبياء ، ثم من يلونهم في الرتبة وهم الصديقون ، يتنعمون بالجوار الكريم في دار النعيم يستمتعون برؤيتهم ، والحضور في مجالسهم .

(١) في تفسيره لسورة النساء : آية ٦٩ .

(٢) للمفسرين في الصديق وجوهه :

- ١ - كل من صدق بكل الدين لا يتخالجه فيه شك فهو صديق .
- ٢ - الصديقون أفضل أصحاب النبي ﷺ .
- ٣ - الصديق اسم لمن سبق إلى تصديق الرسول ﷺ ، وينظر محاسن التأويل سورة النساء : آية

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

قال الإمام الأنصاري القرطبي^(١) رحمة الله : «هم معهم في دار واحدة ، ونعييم واحد ، يستمتعون برؤيتهم ، والحضور معهم ، لأنهم يساوونهم في الدرجة ، فإنهم يتفاوتون لكنهم يتزاورون للاتباع في الدنيا والقتداء ، وكل من فيها قد رزق الرضا بحاله» .

وروى الإمام البخاري^(٢) ومسلم^(٣) وابن ماجة^(٤) واللفظ للبخاري من حديث عائشة رضي الله عنها قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «ما من نبي يمرض إلا خير بين الدنيا والآخرة» وكان في شکواه الذي قبض فيه أخذته بحة^(٥) شديدة فسمعته يقول : «مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين» فعلمت أنه خير» .

فدل الحديث أن النبي ﷺ لما مرض في مرض وفاته خير بين الدنيا والآخرة ، فاختار النبي ﷺ الرفيق الأعلى ، رفقة الآخرة ، رفقة الأنبياء والصديقين ، والشهداء ، والصالحين ، رفقة من أنعم الله عليهم ، وحسن أولئك رفيقا .

ذكر الحافظ ابن حجر^(٦) رحمة الله تأويلات الرفيق الأعلى ، فجعلها في

معان عدة منها :

(١) في الجامع لأحكام القرآن ، الموضع السابق من الآية .

(٢) في صحيحه - كتاب تفسير القرآن سورة النساء - باب (فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم) - ٣ / ٤٥٨٦ - ح ٢١٨ .

(٣) في صحيحه - كتاب فضائل الصحابة - باب فضل عائشة - ٤ / ٢٤٤٤ - ح ١٨٩٣ .

(٤) في سننه - كتاب الجنائز - باب ما جاء في ذكر مرض الرسول - ١ / ٥١٨ - ح ١٦٢٠ . وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن ابن ماجة ١ / ٢٧٠ - ح ١٣١٣ .

(٥) البحـة ، والبحـوحـة ، والبحـاحـة : كله غلـظـ في الصـوتـ ، وخشـونـةـ ، يراجـعـ النـهاـيـةـ ١ / ٩٩ مـادـةـ بـحـجـ .

(٦) في فتح الباري ٨ / ١٣٧ - شرح - ح ٤٤٣٥ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

١ - الرفيق الأعلى المكان الذي تحصل المرافقة فيه مع المذكورين .

٢ - الرفيق الأعلى الجنة .

٣ - هم الأنبياء ومن ذكر في الآية .

٤ - هو الله عز وجل لأنه من أسمائه .

٥ - وقال : زعم بعضهم أن الرفيق الأعلى تغيير من الرواية ، وأن الصواب الرقيق ، وهو من أسماء السماء ، وأحاديث الباب ترد على هذا الزعم .

وقال الحافظ ابن حجر : «ومعنى كونهم رفيقاً تعاونهم على طاعة الله ، وارتافق بعضهم ببعض ، وهو المعتمد» ١ـ هـ .

قال الزمخشري ^(١) : «فيه معنى التعجب ، كأنه قيل وما أحسن أولئك رفيقاً لاستقلاله بمعنى التعجب» ^(٢) .

فيالها من بشاره للشهداء برفقة الأنبياء ، والصديقين ، ذلك الفضل من الله ، والله ذو الفضل العظيم .

(١) أبو القاسم محمود بن عمر بن محمد الخوارزمي الزمخشري ، كبير المعتلة ، صاحب التصانيف الظاهرة ، والتآليف الفائقة في الحديث والتفسير ، والنحو واللغة ، والمعاني والبيان ، منها : الفائق في تفسير الحديث ، والمفرد والمركب في العربية ، والمفصل في النحو وغيرها ، توفي سنة ٥٢٨ هـ ، وينظر ترجمته : سير أعلام النبلاء ٢٠ / ١٥١ ، البداية والنهاية ١٢ / ٢١٩ .

(٢) في الكاشف عن حقائق غوامض التنزيل ، سورة النساء : آية ٦٩ .

المبحث الخامس عشر

تعداد أجزاء الشهيد عند الله

روى الإمام الترمذى^(١) من حديث المقدام بن معدى كرب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : للشهيد عند الله ست خصال^(٢) ، يغفر له في أول دفعه^(٣) ، ويرى مقعده من الجنة ، ويجار من عذاب القبر^(٤) ، ويأمن من الفزع الأكبر ، ويوضع على رأسه تاج الوقار ، الياقوتة منه خير من الدنيا وما فيها ، ويزوج اثنتين وسبعين زوجة من الحور^(٥) العين ويشفع في سبعين من أقاربه» . ورواه ابن ماجة^(٦) إلا أنه قال في الخصال الثلاث الأخيرة ،

(١) في جامعه - كتاب فضائل الجهاد - باب في ثواب الشهيد / ٤ / ١٦١ - ح ١٦٦٣ ، وقال أبو عيسى الترمذى «حسن صحيح غريب» ، وصححه الشيخ الألبانى في صحيح سنن الترمذى ٢ / ١٣٢ - ح ١٣٥٨ ، قلت : في إسناده بقية بن الوليد الكلاعي «صدوق كثير التدلisis من الرابعة» ، وقد عنون في روايته فتحمل على الانقطاع ، والحديث رواه الإمام أحمد في مسنه ١٣٢ - ح ١٧١١٦ ، بسنده صحيح ، فالحديث حسن الإسناد بهذا الاعتبار ، والله أعلم .
(٢) الخصلة : الفضيلة والرذيلة تكون في الإنسان ، وقد غالب على الفضيلة ، وجمعها خصال ، ينظر اللسان ١١ / ٢٠٦ مادة خصل .

(٣) الدفعة : بالفتح المرة الواحدة من الدفع ، وبالضم الدفقة من المطر ، أي : تمحى ذنبه في أول صبة من دمه ، وينظر مختار الصحاح ص ٢٠٧ مادة دفع .

(٤) يجار : أي أنقذه وأعاذه من عذاب القبر ، والجار والمجير هو الذي يمنعك ، ويجيرك ، وينظر اللسان ٤ / ١٥٥ مادة جور .

(٥) الحور العين : هن نساء أهل الجنة ، واحدتهن حوراء ، وهي الشديدة بياض العين ، الشديدة سوادها ، وجاء في اللسان : الحور أن يشتدي بياض العين وسواد سوادها ، وتستدير حدقتها ، وترق جفونها ، وبياض ما حواليها ، وقيل لا تكون الأدماء حوراء ، ينظر اللسان ٤ / ٢١٩ ، والنهاية ١ / ٤٥٨ مادة حور .

(٦) في سنته - كتاب الجهاد - باب فضل الشهادة في سبيل الله - ٢ / ٩٣٥ - ح ٢٧٩٩ ، وصححه الشيخ الألبانى في صحيح سنن ابن ماجة ٢ / ١٢٩ - ح ٢٢٥٧ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

ويحلّي^(١) حلة الإيمان ويزوج من الحور العين ويسفع في سبعين إنساناً من أقاربه . وبعد حديث : «للشهيد عند الله ست خصال» من أجمع الأحاديث التي جمعت فضائل الشهيد ، وما يلقاه من الكرامة ، قال الملا^(٢) علي القاري في قول النبي ﷺ : «ست خصال» لا يوجد مجموعها لأحد غيره^(٣) .

وهذه الخصال الواردة في مجموع الروايات هي :

- ١ - يغفر له في أول قطرة دم تنزل منه ذنبه وخطيئاته .
- ٢ - يرى مقعده من الجنة .
- ٣ - يجار من عذاب القبر .
- ٤ - يوضع على رأسه تاج الوقار .
- ٥ - يأمن من الفزع الأكبر .
- ٦ - يزوج من الحور العين .
- ٧ - يشفع في سبعين من أهله .

(١) الحلة : رداء وقميص وثيامها العمامة ، ولا تكون حلة إلا إذا كان التوب جديداً ومن جنس واحد ، يراجع اللسان / ١١ ١٧٢ مادة حلل ، وقال السندي : إضافة الحلة إلى الإيمان يعني أنها عادة لإيمان صاحبها ، أو يعني أنها مسببة عنه ، يراجع شرح السندي على سنن ابن ماجة ٣٦٠ ح ٢٧٩٩ .

(٢) هونور الدين علي بن سلطان بن محمد الهرمي المكي الحنفي ، المعروف بالقاري ، وكان إماماً في القراءات ، صنف في علوم كثيرة ، منها الفقه والحديث والتفسير وأصول الفقه وغيرها ، توفي سنة ١٠١٤ هـ ، وينظر ترجمته : هدية العارفين أسماء المؤلفين وأثار المصنفين ٥ / ٧٣١ ، معجم المؤلفين ٧ / ١٠٠ .

(٣) في مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصايح - كتاب الجهاد ، الفصل الثاني - ٧ / ٣٩٧ - ح ٣٨٣٤ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

٨ - يحلى بحلة الإيمان .

٩ - يزوج اثنين وبسبعين زوجة من الحور العين .

ولعلك تلحظ أن هذه الخصال تسع كما سبق ، وقد نص الحديث على ست؟

ويمكن أن يجاب عن ذلك بالآتي :

١ - إن قوله يرى مقعده من الجنة ، عطف تفسيره لقوله : «يغفر له» لثلاث زيد الخصال على ست ، ولئلا يلزم التكرار في قوله ويجار من عذاب القبر^(١) أهـ .

٢ - أن يجعل الإجارة والأمن من الفزع بمعنى واحد^(٢) .

- وعلى هذين القولين لا يتم التوافق بين العدد والخصال المذكورة .

٣ - نص الإمام الأنصاري القرطبي المفسر^(٣) أنه وقع عند أبي بكر فيما رواه بسنده عن المقدام بن معدى كرب قال : قال رسول الله ﷺ : «للشهيد عند الله ثمانين خصال» .

٤ - أقول : قد روى الإمام أبو بكر محمد بن الحسين الأجري^(٤) من حديث المقدام بن معد يكرب عن رسول الله ﷺ قال «للشهيد عند الله عز وجل تسع

(١) قاله الملا علي القاري في المرفأة - كتاب الجهاد ، الفصل الثاني ٧ / ٣٩٧ - ح ٣٨٣٤ .

(٢) قاله السندي في شرحه على سنن ابن ماجة - كتاب الجهاد ، باب فضل الشهادة في سبيل الله ٣٦٠ / ٣ - ح ٢٧٩٩ .

(٣) في التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة ص ١٨٦ (باب ما ينجي المؤمن من أموال القبر) ، وأبو بكر هو أحمد بن سليمان بن الحسن النجاد البغدادي محدث فقيه ، من آثاره كتابه الكبير في السنن يعرف بسنن أبي بكر ، توفي سنة ٣٤٨ هـ وينظر ترجمته : الرسالة المستطرفة ص ٣٦ ، معجم المؤلفين ١ / ٢٣٥ ، كشف الظنون ٥ / ٦٣ .

(٤) في كتابه الشريعة - باب ذكر شفاعة العلماء والشهداء يوم القيمة . ص ٣٤٩ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

خصال . . فذكر الحديث «وجعل التزويج من الحور العين يغایر الزواج باثنتين وسبعين زوجة من الحور العين ، وهو يوافق عدد الخصال المذكورة في الحديث ، فالحمد لله أولاً وأخيراً .

وأقدم بين يديك تفصيل القول في كل خصلة من الخصال السابقة :

١ - غفران الذنوب وتکفير السيئات :

وقد سبق بيان تلك الفضيلة ، وأن المراد بالذنوب جميع الذنوب المتعلقة بحقوق الله ، أما حقوق الأدميين فإن الشهادة لا تکفرها^(١) ، وقد ورد اللفظ النبوي «يغفر» بصيغة المجهول ، ولفظ : «دفعه» مرة بفتح الدال ، وهي رواية الإمام الترمذى ، ومرة بالضم وهي رواية الإمام ابن ماجة .

قال الملا علي القارى^(٢) : أي يغفر له في أول دفعه وصيبة من دمه .

٢ - يجاه من عذاب القبر :

ومما يكرم به الشهيد أن الله يحفظه من عذاب القبر ، قال الملا علي القارى في شرحه لقوله^(٣) ﷺ : «للشهيد عند الله ست خصال» وذكر منها «ويجاه من عذاب القبر» . . . الحديث «أي يحفظ ويؤمن ، إذ الإجارة مندرجة في المغفرة إذا حملت على ظاهرها^(٤) ١ هـ .

(١) تنظر ص (١٧٥) .

(٢) في مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصايح - كتاب الجهاد ، الفصل الثاني - ٧ / ٣٩٧ - ح ٣٨٣٤ .

(٣) سبق ذكر الرواية بأكمليها ص (١٨٨) .

(٤) في مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصايح - كتاب الجهاد - الفصل الثاني - ٧ / ٣٩٧ - ح ٣٨٣٤ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

وأخرج الإمام النسائي^(١) واللفظ له والترمذى^(٢) بسند صحيح من حديث سليمان بن صرد وخالفه بن عرفة أن رجلاً توفي ، مات ببطنه ، فإذا هما يشتهيان أن يكونا شهداء جنازته فقال أحدهما للآخر : ألم يقل رسول الله ﷺ : «من يقتله بطنه فلن يعذب في قبره؟ قال الآخر : بلى» .

- فلا شك - أن القبر أول منازل الآخرة ، وكان النبي ﷺ يتغدو من عذاب القبر ، ويأمر أصحابه بذلك ، كما ورد في حديث الإمام مسلم^(٣) رحمة الله من حديث أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «إذا تشهد أحدكم فليستعد بالله من أربع : اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم ، ومن عذاب القبر ، ومن فتنة^(٤) الحيا والممات ، ومن شر فتنة المسيح الدجال» .

وثبت عنه ﷺ أنه قال : «عوذوا بالله من عذاب القبر ، عوذوا بالله من عذاب القبر ، عوذوا بالله من فتنة المسيح الدجال ، عوذوا بالله من فتنة الحيا والممات»^(٥) .

(١) في سننه - كتاب الجنائز - باب من قتله بطنه - ٤ / ٤٠٤ - ح ٢٠٥١ ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن النسائي ٢ / ٤٤١ - ح ١٩٣٩ .

(٢) في جامعه - كتاب الجنائز - باب ما جاء في الشهداء من هم - ٣٧٧ / ٣ - ح ١٠٦٤ بنحوه ، و قال أبو عيسى : حديث حسن غريب ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن الترمذى ١ / ٣٠١ - ح ٨٤٩ .

(٣) في صحيحه - كتاب المساجد ومواضع الصلاة - باب التعوذ من عذاب القبر وعذاب جهنم - ١ / ٤١٢ - ح ٥٨٨ .

(٤) قال النووي في شرحه على صحيح مسلم بباب التعوذ بالله من عذاب القبر ، وعذاب جهنم - ١ / ٢٢٥ - ح ١٢٣ ، أي فتنة ما يعرض للمرء مدة حياته من الافتتان في الدنيا ، وشهواتها ، وفتنة الممات ما يفتن به بعد الموت .

(٥) صحيح مسلم - كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب التعوذ من عذاب القبر وعذاب جهنم - ١ / ٤١٣ - ح ٥٨٨ / ١٣٢ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

فهذه الروايات تدل على تأكيد هذا الدعاء ، واللحث الشديد عليه ، فلا شك في أنها كرامة للشهيد حيث يحفظه الله ويأمنه من عذاب القبر ، قال الساعاتي^(١) رحمة الله : قال العلماء وإذا لم يعذب في قبره لم يعذب في غيره ، لأن أول منازل الآخرة ، فإن كان سهلاً فما بعده أسهل ، وإنعكسه . ١. هـ .

نجاة الشهيد من عذاب القبر

وقد جاء في بعض روایات الحديث علة نجاة المؤمن الشهيد من عذاب القبر كما روى ذلك الإمام النسائي^(٢) بسند صحيح : «عن رجل من أصحاب النبي ﷺ إن رجلاً قال يا رسول الله ما بال المؤمنين يفتنتون في قبورهم إلا الشهيد؟ قال: كفى ببارقة^(٣) السیوف على رأسه» .

قال الأنصاري القرطبي المفسر في قوله ﷺ : «كفى ببارقة السیوف على رأسه فتنة» معناه : أنه لو كان في هؤلاء المقتولين نفاق كان إذا التقى الرحفان ، وبرقت السیوف ، فروا ، لأن من شأن المافق ، الفرار والروغان عند ذلك ، ومن شأن المؤمن البذر والتسليم لله نفسها ، وهيجان حمية لله ، والتعصب له ، لإعلاء كلمته ، فهذا قد أظهر صدق ما في ضميره حيث بُرِزَ للحرب والقتال ، فلماذا يعاد عليه السؤال في القبر^(٤) ١. هـ .

(١) في الفتح الرياني - كتاب الجهاد ، باب ذكر أنواع الشهداء غير المجاهدين في سبيل الله عز وجل . ٣٦ / ١٤

(٢) في سننه - كتاب الجنائز ، باب الشهداء - ٤ / ٤٠٤ - ح ٢٠٥٢ ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن النسائي - ٢ / ٤٤١ - ح ١٩٤٠ .

(٣) أي لمعانها : يقال برق بسيفه وأبرق إذا لمع له ، وينظر النهاية ١ / ١٢٠ مادة برق .

(٤) في التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة - باب ما ينجي المؤمن من أحوال القبر ، وفتنته وعدابه ص ١٨٩ .

٣- يزوج من الحور العين :

وما يتنعم به الشهيد أنه يتزوج من الحور العين ، وهن نساء أهل الجنة ، واحدتها حوراء ، وهي شديدة بياض العين ، الشديدة سوادها ، والعين جمع عيناء وهي الواسعة العين^(١) .

قال الإمام البخاري في معرض تبويه لأحاديث فضل الجهاد بباب الحور العين وصفتهن «يحرار فيها الطرف ، شديدة سواد العين شديدة بياض العين **﴿ وزوجنام بحور عين ﴾** : أنك حناهم^(٢) ١. هـ» .

قال الحافظ ابن حجر : «قوله يحرار فيها الطرف : أي يتحير ، قال ابن التين هذا يشعر بأنه رأى اشتراق الحور من الحيرة ، وليس كذلك ، فإن الحور بالواو ، والحقيقة بالياء ، وعقب الحافظ ابن حجر عليه ، فقال : لعل البخاري لم يرد الاشتراق الأصغر^(٣) ١. هـ .

قال الحافظ ابن كثير^(٤) «في قوله : **﴿ مُتَكَبِّنَ عَلَى سُرُّ مَصْفُوفَةٍ وَزَوْجَنَاهُمْ بِحُورٍ عَيْنٍ ﴾** أي وجعلنا لهم قرينات صالحات وزوجات حسان من الحور العين ١. هـ .

وقد وصف الله سبحانه وتعالى نساء الجنة بقوله : **﴿ فِيهِنَّ قَاصِرَاتٌ الطَّرْفُ لَمْ يَطْمِثْهُنْ إِنْسٌ قَبْلُهُمْ وَلَا جَانٌ (٥٦) فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ (٥٧) كَانَهُنْ**

(١) في النهاية ١ / ٤٥٨ مادة حور .

(٢) في صحيح البخاري - كتاب الجهاد والسير - باب الحور العين وصفتها ٢ / ٣٠٤ .

(٣) في فتح الباري ٦ / ١٤ - شرح - ح ٢٧٩٦ .

(٤) في تفسيره : سورة الطور : آية ٢٠ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

الياقوت والمرجان ^(١) ، وقال سبحانه : «وَحُورٌ عِينٌ ^(٢) كَأَمْثَالِ اللَّؤلُؤِ الْمَكْنُونِ ^(٣) ». .

قال الحافظ ابن كثير ^(٤) : «أي كأنهن اللؤلؤ الرطب في بياضه وصفائه» ا. هـ.

فالشهيد يوم القيمة يعطى بطريق الزوجية اثنين وسبعين زوجة كما ورد اللفظ النبوي بذلك حيث قال ﷺ : «للشهيد عند الله ست خصال» وذكر منها «ويزوج اثنين وسبعين زوجة من الحور العين» ^(٤) ، قال الملا على القاري : «في التقييد بالاثنين والسبعين إشارة إلى أن المراد به التحديد لا التكثير، ويحمل على أن هذا أقل ما يعطى، ولا مانع من التفضل بالزيادة عليها» ^(٥) ا. هـ.

٤ - الشهيد يؤمن من الفزع الأكبر :

قال الملا على القاري ^(٦) في معرض شرحه لقول النبي ﷺ : «ويؤمن من ^(٧) الفزع الأكبر» في حديث للشهيد عند الله ست خصال» فيه إشارة إلى قوله تعالى ^(٨) : «لَا يَحْزُنُهُمُ الْفَزَعُ الْأَكْبَرُ وَتَنَقَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ هَذَا يَوْمُكُمُ الَّذِي

(١) سورة الرحمن : الآيات من ٥٦ - ٥٨ .

(٢) سورة الواقعة : الآيات ٢٢ - ٢٣ .

(٣) في تفسيره لسورة الواقعة : الآيات من ٢٢ - ٢٣ .

(٤) يراجع تخریج الرواية ص (١٨٨).

(٥) مرقة المصايب - كتاب الجهاد - الفصل الثاني - ٧ / ٣٩٨ - ح ٣٨٣٤ .

(٦) في مرقة المفاتيح شرح مشكاة المصايب - كتاب الجهاد - الفصل الثاني - ٧ / ٣٩٦ - ح ٣٨٣٤ .

(٧) يراجع تخریج الرواية ص (١٨٨).

(٨) سورة الأنبياء : آية ١٠٣ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

كُنْتُمْ تُوعَدُونَ ﴿١﴾ ، ثم ذكر اختلاف العلماء في المراد من الفزع الأكبر فقال :

* قيل : هو عذاب النار .

* وقيل : هو العرض عليها .

* وقيل : هو وقت يؤمر أهل النار بدخولها .

* وقيل : ذبح الموت فيأس الكفار عن التخلص من النار بالموت .

* وقيل : وقت أطباق النار على الكفار .

* وقيل : النفخة الأخيرة بقوله تعالى : «وَيَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَرَزِعُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ وَكُلُّ أَنْوَهٌ دَاهِرِينَ» ﴿٨٧﴾ (١) . هـ .

وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله في شرحه للآلية : «يُخبر تعالى عن هول يوم نفخة الفزع في الصور وهو كما جاء في الحديث قرن ينفح فيه ، وفي حديث الصور إن إسرافيل هو الذي ينفح فيه بأمر الله فينفح فيه أول نفخة الفزع ويطولها وذلك آخر عمر الدنيا حين تقوم الساعة على شرار الناس من الأحياء فيفزع من في السموات ومن في الأرض : «إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ» وهم الشهداء ، فإنهم أحياء عند ربهم يرزقون» (٢) ا . هـ .

- لاشك - في أنها نعمة عظيمة ، وكرامة جليلة للشهداء حيث يعطيهم الله الأمان يوم الفزع الأكبر ، فلا خوف عليهم يومئذ ولا هم يحزنون .

(١) سورة النمل : آية ٨٧ .

(٢) تفسير ابن كثير لسورة النمل : آية ٨٧ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

٥ - يوضع على رأسه تاج الوقار ، ويحلى بحلة الإيمان :

ويوم القيامة ترى الشهداء قد ألبسهم الله تاج العزة^(١) والعظمة ، والتاج في اللغة ما يصاغ للملوك من الذهب والجواهر^(٢) ، وقد وصف لنا النبي ﷺ هذا التاج بقوله الياقوتة منه خير من الدنيا وما فيها^(٣) ، قال الملا علي القاري «والتأنيث باعتبار أنه علامة العز والشرف ، أو باعتبار أنه مجموع من الجواهر وغيرها»^(٤) . قال الإمام ابن ماجة^(٥) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا ابن أبي عدي عن ابن عون عن هلال بن أبي زينب عن شهر بن حوشب عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : ذكر الشهداء عند النبي ﷺ فقال : «لا تجف الأرض من دم الشهيد حتى يبتدره»^(٦) زوجاته كأنهما

(١) قال الملا علي القاري في المرقة - كتاب الجهاد - الفصل الثاني - ٧ / ٣٩٧ - ح ٣٨٣٤ .

(٢) في النهاية ١ / ١٩٩ مادة توج .

(٣) هو لفظ حديث «للشهيد عند الله ست خصال» وسبق تخرجه ص (١٨٨)

(٤) في مرقة المفاتيح شرح مشكاة المصايب - كتاب الجهاد ، الفصل الثاني - ٧ / ٣٩٧ - ح ٣٨٣٤ .

(٥) في سننه - كتاب الجهاد - باب فضل الشهادة في سبيل الله ٢ / ٩٣٥ - ح ٢٧٩٨ - ح ٩٣٥ ، وقال الشيخ الألباني في ضعيف سنن ابن ماجة ص ٢٦٦ - ح ٦١٥ «ضعف جداً» ، قلت : في إسناده هلال بن أبي زينب البصري ، قال الحافظ ابن حجر في التقريب ص ١٠٢٧ «مجهول» ، وقال الحافظ الذهبي في الكافش ٣ / ٢٢٧ «وثق» ، قلت : قد وثقه ابن معين في تاريخه ٢ / ١٧٠ - ت ٤٠٣٢ وكذلك ابن شاهين في ثقاته ص ٣٤٦ ، وبقيمة رجال الإسناد ثقات ، إلا شهرين حوشب ، قال الحافظ ابن حجر في التقريب ص (٤٤١) ، صدوق كثير الإرسال والأوهام وهو من روى عنه الإمام مسلم في صحيحه مقورناً بغيره ، وقد صحح الحديث العلامة أحمد شاكر في تحقيقه على مسند الإمام أحمد ٨ / ٧٣ - ح ٧٩٤٢ ، فلاأدري حكم الشيخ الألباني على الحديث بالضعف الشديد ؟

(٦) يبتدره : بدرت إلى الشيء أسرعت إليه ، وينظر اللسان ٤ / ٤٨ مادة بدر .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

ظieran^(١) أظلتنا فصيليهما^(٢) ببراح^(٣) من الأرض في يد كل واحدة منهما حلة خير من الدنيا وما فيها». قال المنذري^(٤) «معناه أن زوجتيه من الحور العين تبتدرانه ، وتحنوان عليه ، وتظلانه كما تحنون الناقة المرضع على فصيلها ، ويحتمل أن يكون أصلتا بالضاد^(٥) فيكون النبي ﷺ شبه بدارها إليه باللهفة والحنو والشوق كبدار الناقة المرضع إلى فصيلها الذي أصلته ، ويفيد هذا الاحتمال قوله في براح الأرض» والله أعلم ١. هـ .

فدل الحديث على أن الشهيد حين وفاته تبادره زوجتاه من الحور العين مع كل واحدة منهما حلة خير من الدنيا وما فيها .

قال السندي^(٦) : «إضافة الحلة إلى الإيمان بمعنى : أنها علامة على إيمان

(١) ظieran : الظهر المرضعة غير ولدتها ، وفي اللسان ٤ / ٥١٤ العاطفة على غير ولدتها المرضعة له من الناس والإبل الذكر والأئبي في ذلك سواء ، وينظر النهاية ٣ / ١٥٤ مادة ظهر .

(٢) الفصال الغطام ، وفصلت المرأة ولدتها أي فطمته ، والفصيل ولد الناقة إذا فصل عن أمها ، والجمع فصلان وفصال ، وينظر النهاية ٣ / ٤٥٠ ، واللسان ١١ / ٥٢٢ مادة فصل .

(٣) البراح : بالفتح المتسع من الأرض لازرع فيه ولا شجر ، وينظر اللسان ٢ / ٤٠٩ مادة برح .

(٤) الترغيب والترهيب - كتاب الجهاد - الترغيب في الشهادة وما جاء في فضل الشهادة ٢ / ٣٢٢ ح ٣١ ، والمنذري هو عبد العظيم بن عبد القوي ، أبو محمد المنذري الشامي ثم المصري ، الحافظ الكبير الإمام ثابت ، توفي سنة ٦٥٦ هـ وينظر ترجمته سير أعلام النبلاء ٢٣ / ٣١٩ ، وطبقات السبكي ٨ / ٢٥٩ .

(٥) قوله : «حتى يتدركه زوجتاه كأنهما ظieran أظلتا أو أصلتا فصيليهما» راوية الإمام أحمد في مسنده ٨ / ٧٣-٧٤٢ ح .

(٦) في شرحه على سنن ابن ماجة - كتاب الجهاد - باب فضل الشهادة في سبيل الله ٣ / ٣٦١ - ح ٢٧٩٩ ، والسندي هو محمد بن عبد الهادي أبو الحسن الحنفي المعروف بالسندي التتوي المدني ، الكبير توفي سنة ١١٣٨ هـ ، ١. هـ ، وينظر ترجمته فهرس الفهارس ١ / ١٤٨ ، ومعجم المؤلفين ٣ / ٢٤٣ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

صاحبها ، أو بمعنى أنها مسببة عنه^(١) . هـ .

٦ - الشهيد يشفع في سبعين من أهله :

و قبل الخوض في هذا المعنى لابد من أن أقدم بين يديك معنى الشفاعة ، وأنواعها وشروطها : -

- أما الشفاعة لغة فالشفع ضم الشيء إلى مثله^(٢) .

قال الراغب الأصفهاني^(٣) في قوله تعالى^(٤) «مَنْ يَشْفُعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا وَمَنْ يَشْفُعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُّقِيَّتاً» ، أي من انضم إلى غيره وعاونه وصار شفاعا له ، أو شفيعا في فعل الخير والشر ، فعاونه وقواه وشاركه في نفعه وضره» .

قال ابن الأثير^(٥) : «يقال شفع الشفاعة فهو شافع وشفيع ، والمشفع الذي يقبل الشفاعة والمشفع الذي تقبل شفاعته» .

- وفي لسان العرب^(٦) شفع لي يشفع شفاعة وتشفع طلب .

والشفاعة كلام الشفيع للملك في حاجة يسألها لغيره ، وشفع إليه في معنى طلب إليه والشافع الطالب لغيره يتشفع به إلى المطلوب .

- فالشفاعة إذا الانضمام إلى آخر من أجل حصول منفعة أو خير .

(١) المفردات في غريب القرآن ص ٢٦٣ كتاب الشين .

(٢) هو أبو القاسم حسين بن محمد بن المفضل المعروف بالراغب الأصفهاني ، من أجل كتبه وأجزلها فائدة كتابه المفردات في غريب القرآن ، توفي سنة ٥٠٢ هـ ، وينظر مصادر ترجمته : سير أعلام النبلاء / ١٨٠ ، بغية الوعاة / ٢٩٧ ، كشف الظنون / ٣٦ .

(٣) سورة النساء : آية ٨٥ .

(٤) في النهاية / ٤٨٥ مادة شفع .

(٥) في لسان العرب / ٨ / ١٨٤ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

وفي الاصطلاح :

قال ابن الأثير : هي السؤال في التجاوز عن الذنوب والجرائم بينهم^(١) ، وعرّفها بعضهم «هي سؤال الخير للغير»^(٢) .

ونلاحظ هنا أن كل تعريف قد اقتصر على جانب دون آخر ، والحق أن الشفاعة تكون في جلب الخير ، أو في دفع الشر .

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين «الشفاعة : التوسط للغير بجلب منفعة أو دفع مضره»^(٣) .

ولاشك في أنه تعريف يناسب مفهوم الشفاعة من دون إخلال بمعانيها .

أنواعها وشروطها (*) :

والشفاعة ثابتة في الكتاب والسنة وهي اعتقاد أهل السنة والجماعة ، وقد تكرر ذكر الشفاعة في كتاب الله تعالى وجاءت العشرين آية ، أما في السنة النبوية فهي كثيرة جداً .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية أحاديث الشفاعة كثيرة متواترة ، منها في الصحيحين أحاديث متعددة ، وفي السنن والمسانيد مما يكثُر عدده^(٤) .

(١) في النهاية / ٤٨٥ مادة شفع .

(٢) في لوامع الأنوار البهية للسفاريني / ٢٠٤ .

(٣) في شرح لمعة الاعتقاد ص ٨٠ .

(*) ينظر تفصيل القول في المسائل المذكورة في كتاب الشفاعة عند أهل السنة والجماعة والرد على المخالفين فيها ، للدكتور ناصر الجديع .

(٤) مجمع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ١ / ٣١٤ ، وابن تيمية هو أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية الحراني ، ثم الدمشقي تقى الدين أبو العباس ، شيخ الإسلام الحفيد ، توفي سنة ٧٢٨ هـ وينظر ترجمته : الدرر الكامنة ١ / ١٤٤ ، فوات الوفيات ١ / ٧٤ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

والشفاعة تتنوع من حيث الشفعاء ، ومن حيث نوع الشفاعة .

أما الشفعاء فمنهم الملائكة ، والأنبياء ، والمؤمنون والشهداء وأولاد المؤمنين .

وأما نوع الشفاعة فقد تكون في تخفيف العذاب عنمن يستحقه ، أو رفع درجات أقوام من أهل الجنة ، أو الشفاعة في دخول الجنة بلا حساب ، أو غير ذلك .

للشفاعة شروط لابد منها :

- إذن الله تعالى للشافع أن يشفع كما قال تعالى : «مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ»^(١) ، رضا الله تعالى عن المشفووع له كما قال تعالى : «يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا مَنِ ارْتَضَى وَهُمْ مِنْ خَشِيتِهِ مُشْفَقُونَ»^(٢) .

قال الحافظ ابن كثير^(٣) رحمة الله ، وهذا من عظمته وجلاله وكبرياته عز وجل أنه لا يتجاسر أحد على أن يشفع لأحد عنده إلا بإذنه له في الشفاعة ، كما في حديث الشفاعة «أَتَيْتُ الْعَرْشَ فَأَخْرَسَ ساجداً ، فَيَدْعُنِي مَا شاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُنِي ، ثُمَّ يَقُولُ: ارْفِعْ رَأْسَكَ ، وَقُلْ تَسْمَعْ ، وَاشْفُعْ تَشْفَعْ قَالَ فِي حِدَلِي حَدَا فَأَدْخِلْهُمْ الْجَنَّةَ» .

شفاعة الشهيد يوم القيمة:

لا شك في أن الإنسان يعيش في هذه الحياة إلى أجل مسمى ، ثم يبعث يوم القيمة ، فيجازيه الله على عمله إن خيراً فخير ، وإن شر فلام يلوم من إلأنفسه ،

(١) سورة البقرة : آية ٢٥٥ -

(٢) سورة الأنبياء : آية ٢٨ .

(٣) في تفسيره سورة البقرة : آية ٢٥٥ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

ويوم القيامة فيه من الشدائـد ما فيه ، قال تعالى : «إِنَّمَا نُنْهِي فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يُوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ (١٠١) فَمَنْ ثَقَلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (١٠٢) وَمَنْ حَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ فِي جَهَنَّمَ خَالِدُونَ (١٠٣) ». (١)

في ذلك اليوم يكرم الله الشهيد ، وأي كرامة؟ إنها كرامة الشفاعة ، الشفاعة لأهله وأقاربه وأحبابه ، والأدلة على هذه الشفاعة كثيرة ، منها حديث «للشهيد عند الله ست خصال» وفيه : «ويشفع في سبعين من أقاربه» قال الملا علي القاري (٢) «ويشفع بشدـيد الفاء أي يقبل شفاعته في أقاربه وأحبابه» ١ . هـ .

وروى الإمام أبو داود (٣) بسنـد حسن عن عمران الدماري قال : دخلنا على أم الدرداء ونحن أيتام فقالت : أبشروا ، فإني سمعت أبا الدرداء يقول : قال رسول الله ﷺ «يشفع الشهيد في سبعين من أهل بيته» .

فالشهيد يشفع لأهله وأقاربه وغيرهم ، من الأصول والفرع ، قال المناوي (٤) ، في شرحـه للـحديث : شمل الأصول والـفرع والـزوجات وغيرـهم من الأقارب ، ويـتحمل أنـ المراد بالـسبعين التـكثير ، وفيـه أنـ الإـحسـان إلىـ الأقارب أـفضلـ منهـ إلىـ الأـجانـب ١ . هـ .

(١) سورة المؤمنون : الآيات من ١٠١ - ١٠٣ .

(٢) في مرقـاة المفاتـيح شـرح مشـكـاة المصـايـح - كتابـ الجـهـاد - الفـصلـ الثـانـي - ٧ / ٣٩٨ - حـ ٣٨٣٤ .

(٣) في سنته - كتابـ الجـهـاد ، بـابـ فيـ الشـهـيدـ يـشـفع - ٣٤ / ٣ - حـ ٢٥٢٢ ، وـصـحـحـهـ الشـيخـ الـلبـانيـ فيـ صـحـيـحـ سنـ أـبيـ دـاوـدـ / ٢ / ٤٧٩ - حـ ٢٢٠١ .

(٤) فيـ فـيـضـ الـقـدـيرـ شـرحـ الجـامـعـ الصـغـيرـ / ٦ / ٤٦٢ - حـ ١٠٠١٢ ، وـالـمـنـاوـيـ هوـ الشـيخـ مـحـمـدـ المـدـعـوـ (ـعـبـدـ الرـؤـفـ)ـ بـنـ تـاجـ الـعـارـفـينـ بـنـ عـلـيـ بـنـ زـيـنـ الـعـابـدـينـ ،ـ الـمـعـرـفـ بـالـمـنـاوـيـ ،ـ لـهـ مـصـنـفـاتـ عـدـدـ فـيـ الـحـدـيـثـ ،ـ وـالـفـقـهـ ،ـ وـالـتـفـسـيرـ ،ـ وـالـمـنـطـقـ ،ـ تـوـفـيـ سـنـةـ ١٠٣١ـ هــ يـنـظـرـ تـرـجـمـتـهـ :ـ الرـسـالـةـ الـمـسـتـطـرـفـةـ صـ ١٨٤ـ كـشـفـ الـظـنـونـ / ٥ / ٥١٠ .

المبحث السادس عشر

للشهيد دار لم ير مثلها قط

قد وعد الله - سبحانه وتعالى - الشهداء بدار في الجنة هي أحسن وأفضل من روضة خضراء فيها من النعيم ما قال عنه النبي ﷺ دار لم أرقط أحسن منها ، كما روى ذلك الإمام البخاري^(١) بسنده عن سمرة بن جندب - رضي الله عنه - قال : كان النبي ﷺ إذا صلى صلاة أقبل علينا بوجهه ، فقال : «من رأى منكم الليلة رؤيا ؟ قال : فإن رأى أحد قصها ، فيقول : ما شاء الله فسألنا يوماً فقال هل رأى أحد منكم رؤيا ؟ قلنا : لا ، قال : لكنني رأيت الليلة رجلاً أتاني فأخذنا بيدي ... الحديث» وفيه ... «فانطلقنا حتى انتهينا إلى روضة^(٢) خضراء فيها شجرة عظيمة ، وفي أصلها شيخ وصبيان ، وإذا رجل قريب من الشجرة بين يديه نار يوقدها^(٣) فصعدا بي في الشجرة ، وأدخلاني داراً لم أرقط أحسن منها ، فيها رجال وشيوخ وشباب ونساء وصبيان ، ثم أخر جاني منها فصعدا بي الشجرة ، فأدخلاني داراً هي أحسن وأفضل فيها شيخ وشباب ، قلت : طوفتماني الليلة ، فأخبراني بما رأيت ، قالا : نعم ... الحديث وفيه : «والدار الأولى التي دخلت دار عامة المؤمنين ، وأما هذه الدار فدار الشهداء ، وأنا جبريل ، وهذا

(١) في صحيحه - كتاب الجنائز باب ٩٣ - ٤٢٥ / ١ - ح ١٣٨٦

(٢) الروضة : البستان الحسن ، والأرض ذات الخضراء ، وقيل الموضع يجتمع إليه الماء يكثر نبته . ينظر النهاية ٢ / ٢٧٧ مادة روضن .

(٣) هو إبراهيم - عليه السلام - ، والصبيان حوله أولاد الناس ، والرجل الذي يوقد النار هو مالك خازن النار ، كما جاء ذلك مصححابه في حديث البخاري في كتاب تعبير الرؤيا باب تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح - ٤ / ٣١٠ - ح ٧٠٤٧ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

ميكائيل فارفع رأسك ، فرفعت رأسي ، فإذا فوقي مثل السحاب ، قالا : ذلك منزلك ، قلت : دعاني أدخل منزلني ، قالا : إنه بقي لك عمر لم تستكمله ، فلو استكملت أتيت منزلك ». .

ورواه الإمام البخاري أيضا مختصرا^(١) بلفظ : «رأيت الليلة رجلينأتيني فصعدا بي الشجرة ، وأدخلاني دارا هي أحسن وأفضل لم أر قط أحسن منها ، قال : أما هذه الدار فدار الشهداء ». .

بل جاء في وصف مارأاه النبي ﷺ ما رواه الإمام البخاري^(٢) بسنده عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال كان رسول الله ﷺ يعني ما يكثر أن يقول لأصحابه : هل رأى أحد منكم من رؤيا؟ ... الحديث .. وفيه : «فانطلقا فانتهينا إلى روضة عظيمة لم أر روضة قط أعظم منها ولا أحسن ، قال : قال لي : أرق؟ فارتقيت فيها ، قال : فارتقينا فيها ، فانتهينا إلى مدينة مبنية بلبن ذهب ولبن فضة...» الحديث .

فتأمل ما أعد الله للشهداء يوم القيمة أعد لهم ما قال فيه النبي ﷺ هي دار لم أر قط أحسن وأفضل منها ، بل إن صنيع الإمام البخاري في صحيحه يدل على أن دار الشهداء هي أوسط الجنة وأعلى الجنة وفوقه عرش الرحمن ، ذلك أنه أورد حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - وفيه : «إن في الجنة مائة درجة أعلاها الله للممجاهدين في سبيل الله ما بين الدرجتين كما بين السماء والأرض فإذا سألتم الله فاسألوه الفردوس ، فإنه أوسط الجنة وأعلى الجنة أراه قال : وفوقه

(١) في صحيحه - كتاب الجهاد والسير - باب درجات المجاهدين في سبيل الله / ٢ - ٣٠٣ . ح ٢٧٩١ .

(٢) في صحيحه - كتاب تعبير الرؤيا بباب تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح - ٤ / ٣١٠ - ح ٤٧ - ٧٠

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

عرش الرحمن ومنه تفجر أنهار الجنة»^(١) بعد حديث سمرة بن جندب : «قال الحافظ ابن حجر هذه القطعة (أي حديث سمرة المختصر) شاهدة لحديث أبي هريرة المذكور قبله ومفسرة ، لأن المراد بالأوسط الأفضل ، لوصفه دار الشهداء في حديث سمرة بأنها أحسن وأفضل ۱. هـ^(٢)

بل جاء في بعض الروايات الصحيحة أن في الجنة جبلا للشهداء لا يرقاه أحد سواهم ، كما روى ذلك الإمام مسلم^(٣) من حديث خرشة قال كنت جالسا في حلقة في مسجد المدينة قال وفيها شيخ حسن الهيئة وهو عبد الله بن سلام ، قال : فجعل يحدثهم حديثا حسنا قال فلما قام قال القوم : من سره أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة فلينظر إلى هذا ، قال : فقلت : والله لأتبعه فلأعلم من مكان بيته ، قال فتابعته ، فانطلق حتى كاد أن يخرج من المدينة ، ثم دخل منزله ، قال فاستأذنت عليه فأذن لي ، فقال ، قال : ما حاجتك يا ابن أخي ؟ قال : فقلت له : سمعت القوم يقولون لك لما قمت : من سره أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة فلينظر إلى هذا ، فأعجبني أن أكون معك ، قال : الله أعلم بأهل الجنة ، وسأحذرك مم قالوا ذاك ، إنني بينما أنا نائم إذأتاني رجل فقال لي : قم فأخذ بيدي فانطلقت معه ، قال فإذا أنا بجواب عن شمالي ، قال فأخذت لأخذ فيها ، فقال لي : لا تأخذ فيها فإنها طرق أصحاب الشمال ، قال : فإذا جواد منهج على يميني ، فقال لي : خذ هننا ، فأتي بي جبلا ، فقال لي : اصعد ، قال : فجعلت إذا أردت أن أصعد خرت على أستي ، قال :

(١) في صحيحه كتاب الجهاد باب درجات المجاهدين في سبيل الله - ٢٧٩٠ - ح ٣٠٣ / ٢ .

(٢) في فتح الباري - كتاب الجهاد باب درجات المجاهدين ٦ / ١١ - ح ٢٧٩١ - ٢٧٩٠ .

(٣) في صحيحه - كتاب فضائل الصحابة باب فضل عبدالله بن سلام ٤ / ١٩٣١ - ح ٢٤٨٤ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

حتى فعلت مرارا . . . الحديث وفيه «وأما الجبل فهو منزل الشهداء ولن تناله»^(١).

ورواه ابن ماجة^(٢) بقريب من ألفاظه ومعانيه إلا أنه قال : «وأما الجبل الزلق^(٣) فمنزل الشهداء .

والشاهد من الحديث قوله عليه السلام : «وأما الجبل الزلق فمنزل الشهداء» ، وقال في رواية مسلم : «ولن تناله» والمعنى أن في الجنة منزل لا يرقاه إلا الشهداء إن في الجنة دار لم ير النبي عليه السلام دارد قط خير منها ، فنسأل الله من فضله .

(١) قال الإمام القرطبي : إخباره عليه السلام عن عبد الله أنه لا ينال الشهادة ، وأنه لا يزال على الإسلام حتى يموت خبران عن غيب ، وقعا على نحو ما أخبر . . . فكان ذلك من دلائل صدق رسول الله عليه السلام . ينظر المفهم - باب فضائل عبد الله بن سلام ٤١٥ / ٦٠ - ح ٢٣٩٣ .

(٢) في سنته كتاب تعبير الرؤيا - باب تعبير الرؤيا - ٢ / ١٢٩١ - ح ٣٩٢٠ وقال الشيخ الألباني حسن . ينظر (صحيح سنن ابن ماجة ٢ / ٣٤٤ - ح ١٣٦٧) والحديث في الصحيح كما تقدم .

(٣) زلق زلق وزلق ومزلق لا يثبت عليها قدم ، أملس لانبات فيه . ينظر اللسان ١٤٤ / ١٠ مادة زلق ، مختار الصحاح ص ٢٧٤ .

المبحث السابع عشر

المرابط الشهيد يجري عليه عمله ورزقه

قد قررنا فيما سبق أن المرابط إذا أدركه الموت فهو من الشهداء ، وذكرنا الأدلة على ذلك ، وقد بينت السنة النبوية ما أعده الله له من الفضل والنعيم والكرامة ، ومن ذلك ما رواه الإمام مسلم ^(١) والإمام النسائي ^(٢) واللفظ لمسلم من حديث سلمان رضي الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : «رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه ، وإن مات جرى عليه عمله الذي كان يعمله ، وأجرى عليه رزقه وأمن الفتان» .

ويستفاد من الرواية أن المرابط الشهيد له من الفضل :

١) يجري عليه عمله الذي كان يعمل .

٢) يجري عليه رزقه .

٣) الأمان من الفتان .

قال الإمام النووي في شرحه للحديث : «هذه فضيلة ظاهرة للمرابط وجريان عمله بعد موته فضيلة مختصة به لا يشاركه فيها إلا هـ ^(٣) .

وقال الطبي ^(٤) في شرحه لقوله : «جرى عليه عمله» :

(١) في صحيحه - كتاب الإمارة بباب فضل الرباط في سبيل الله عزوجل - ١٥٢١ / ٣ - ح ١٦٣ .

(٢) أ - في سننه من وجهين : كتاب الجهاد - باب فضل الرباط - ٣٤٦ / ٦ - ح ٣٦٧ ، نحوه بلفظ «أجر» وكذلك - ح ٣١٨٦ بنحوه بلفظ «كصيام» .

(٣) في شرحه على صحيح مسلم - باب فضل الرباط في سبيل الله / ٤ - ٥٧٨ - ح ١٥٩ .

(٤) في شرح الطبي على مشكاة المصايح - كتاب الجهاد - الفصل الأول - ٧ / ٢٦٧ - ح =

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

«كقوله جرى عليه القضاء ، أى يقدر له من العمل بعد الموت كما جرى منه قبل الممات ، فجرى هنا بمعنى قدر ونحوه في المريض ، قوله ﷺ : «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا كَانَ عَلَى طَرِيقَةِ حُسْنَةٍ مِّنَ الْعِبَادَةِ ثُمَّ مَرَضَ، قِيلَ لِلْمَلِكِ الْمُؤْكَلِ بِهِ: اكْتُبْ لَهُ مِثْلَ عَمَلِهِ إِذَا كَانَ طَلِيقًا»^١ . هـ .

فيكتب للمرابط الشهيد أجر عمله الذي كان يعمله قبل موته ، ويسرى حتى بعد مماته ما دام في قبره إلى قيام الساعة ، فيلها من كرامة .

فإن قيل قد نص النبي - صلى الله عليه وسلم على جمع تسري لهم أجور أعمالهم بعد مماتهم ، وهذا ينافي ما قاله الإمام النووي ؟

فقد أجاب المناوى^(١) عن ذلك فقال : «أن المرابط يجري له ثواب عمله وثواب رياطه ، وأما غيره فشيء واحد» .

* وأما جريان الرزق فهو إشارة إلى قوله تعالى^(٢) : «وَلَا تَحْسِبَنَّ الَّذِينَ قُتُلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءً عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ» .

قال المناوى : أي «يرزق في الجنة كالشهداء»^(٣) .

* وأما قوله ﷺ : «وَأَمْنٌ مِّنَ الْفَتَانِ» فقد ضبطوه من وجهين :

* «آمن» : بفتح الهمزة وكسر الميم .

= والطبيبي هو الحسين بن عبد الله بن محمد الطبيبي ، له شرح نفيس والمسمى بالكافش عن حقائق السنن ، توفي سنة ٧٤٣ هـ ، وينظر ترجمته : الدرر الكامنة ٢ / ١٥٦ ، وبغية الوعاة ١ / ٦٢٢ .

(١) من فيض القديرين ٤ / ١٣ - ح ٤٣٩٥ بتصريف .

(٢) سورة آل عمران : آية ١٦٩ .

(٣) فيض القديرين ٤ / ١٣ - ح ٤٣٩٥ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

* «أؤمن» : بضم الهمزة واثبات الواو ، والفتان بضم الفاء جمع فاتن ، وهي رواية الأكثرين ، وضبّطت بالفتح كذلك .

أما رواية الضم فيحمل على أنواع من الفتنة بعد الإقبال من ضغطة القبر ، والسؤال ، والتعذيب في القبر ، وبعده من أهوال القيمة . ١٠١ هـ^(١)

ولعل هذا من أعظم أنواع التكريم ، فإن رباط يوم في سبيل الله خير من صيام شهر وقيامه ، بل خير من الدنيا وما فيها ، فإن مات من ليلته كان من الشهداء ، وجرى له عمله الذي يعمله ، وأجرى عليه رزقه ، وأمن من عذاب ، القبر وفتنته ، وأمن من الفزع الأكبر ، لقد كانت هذه المعاني ظاهرة جلية للسلف الصالح يتذكرونها في أيام الجهاد والرباط ، فتخفف عنهم مشقتها ، كما روى ذلك الإمام الترمذى^(٢) من حديث محمد بن المنكدر ، قال مسلمان الفارسي بشر حبيل بن السبط وهو في مرابط^(٣) ، له ، وقد شق عليه وعلى أصحابه ، قال : ألا أحدثك يا ابن السبط بحديث سمعته من رسول الله ﷺ قال : بلى قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : «رباط يوم في سبيل الله أفضل وربما قال خير

(١) في شرح الطبيبي كتاب الجهاد الفصل الأول - ٢٦٩ / ٧ - ح ٣٧٩٦ بتصرف ، وكذلك شرح النووي على صحيح مسلم باب فضل الرباط في سبيل الله ٤ / ٥٧٨ - ح ١٥٩ .

(٢) في جامعه - كتاب فضائل الجهاد - باب ما جاء في فضل المرابط - ٤ / ١٦١ - ح ١٦٦٥ وقال أبو عيسى هذا حديث حسن .

وقال الشيخ الألباني صحيح (صحيح سنن الترمذى - ٢ / ١٣٢ - ح ١٣٦١) . قلت : إسناده منقطع محمد بن المنكدر لم يدرك سلمان وقد صرّح الترمذى بذلك بالحديث الذي يليه رقم ١٦٦٦ أقال وحديث سلمان وإنساده ليس بمتصل محمد بن المنكدر لم يدرك سلمان الفارسي وانظر تهذيب الكمال ٢٦ / ٥٠٥ .

(٣) اسم ظرف من الرباط . ينظر تحفة الأحوذى - كتاب فضائل الجهاد باب ما جاء في فضل المرابط ٥ / ٢٥٠ - ح ١٧١٦ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

من صيام شهر وقيامه ، ومن مات فيه وفي فتنة القبر ، وغنى^(١) له عمله إلى
» يوم القيمة «

إن اليقين بما وعد الله الشهيد المرابط لهو من أعظم الأسباب التي ترفع المشقة
عن المرابط في سبيل ، فرباط ليلة واحدة خير من صيام شهر وقيامه ، وإن مات
من ليته ووقاء الله فتنة القبر ، وأجرى عليه رزقه وعمله إلى قيام الساعة .

(١) قال المباركفوري وغنى ضبط في الأحمدية بضم النون وكسر الميم بصيغة المجهول ، والظاهر أن يكون بفتح النون والميم على البناء للفاعل فإنه لازم . وينظر المصدر السابق .

المبحث الثامن عشر

خفة مس القتل على الشهيد

روى الإمام الترمذى^(١) من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : «ما يجد الشهيد من مس القتل إلا كما يجد أحدكم مس القرصة»^(٢) .

ورواه ابن ماجه^(٣) بدون ذكر لفظي : «المس» ، ورواه النسائي^(٤) بلفظ : «الشهيد لا يجد مس القتل إلا كما يجد أحدكم القرصة يقرصها» .

والمراد : «أن الله تعالى يحفظ الشهيد فلا يتالم من القتل ، ولا يصيبه أذى ، إلا بقدر جرح بسيط في جسمه ، وفيه إظهار كرامة الله للمجدين لله»^(٥) .

فالشهيد في سبيل الله يتلذذ بالقتل في سبيله . لذا يتمنى الشهيد أن يعود

(١) في جامعه - كتاب فضائل الجهاد - باب ما جاء في فضل المرابط - ٤/١٦٣ - ح ١٦٦٨ وقال هذا حديث حسن صحيح غريب . وقال الشيخ الألباني حسن صحيح (صحيح سنن الترمذى ١٣٣/٢ - ح ١٣٦٢) . وهو كما قال .

(٢) القرص : أخذك لحم الإنسان يا صبيبك حتى تؤله ، ولسع البراغيث والقبض والقطع وسط العجين ٠ هـ القاموس الحيط ٤٧٨ / ٢ مادة قرص .

(٣) في سنته - كتاب الجهاد بباب فضل الشهادة في سبيل الله ٢/٩٣٧ - ح ٢٨٠٢ ، وقال الشيخ الألباني : حسن صحيح (ينظر صحيح سنن ابن ماجه ٢/١٣٠ - ح ٢٢٦٠) .

(٤) في سنته كتاب الجهاد بباب ما يجد الشهيد من الألم ٦/٣٤٣ - ح ٣١٦١ ، وقال الشيخ الألباني حسن صحيح (ينظر صحيح سنن النسائي ٢/٦٦٤ - ح ٢٩٦٣) .

(٥) ينظر حاشية الترغيب والترهيب - كتاب الجهاد - الترغيب في الشهادة ، وما جاء في فضل الشهداء - ٢/٣١٦ - ح ١٧ بتحقيق مصطفى عمارة .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

فيقتل مرة تلو مرة لما يجد من الكرامة ، قال الطبيبي^(١) في قوله : «لا يجد ألم القتل » بأداة الحصر دفعاً لتوهم من يتصور أن الله يفضل على أنها ، وذلك في شهيد دون شهيد ، شهيد يتلذذ ببذل مهنته في سبيل الله طيباً به نفسه كعمير بن الحمام ، الذي ألقى تماته وواجه الموت وفيه أشد خبيب الأنصاري حين قتل :

ولست أبالي حين أقتل مسلماً
على أي شق كان لله مصري
وذلك في ذات الإله وإن يشاء
يبارك على أوصال شلومزع

(١) في شرح الطبيبي على مشكاة المصايح - كتاب الجهاد - الفصل الثاني - ٢٩٧ / ٧ - ح ٣٨٣٦ .

المبحث التاسع عشر

هيئة الشهيد عندبعث

لعل من المناسب أن يعي المسلم أن العبد يبعث يوم القيمة على ممات عليه ، فإن كان خيرا فهو على خير ، وإن كان شرا فهو من الخاسرين ، يقول تعالى في محكم تنزيله : «وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلُّ وَمَنْ يَغُلُّ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ»^(١).

وقال تعالى : «وَوَصَّنِي بِهَا إِبْرَاهِيمُ بْنِهِ وَيَعْقُوبُ يَا بَنِي إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَنِي لِكُمُ الدِّينِ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ»^(٢).

قال الحافظ ابن كثير : «أي أحسنوا في حال الحياة والزموا هذاليرزقكم الله الوفاة عليه ، فإن المرء يموت غالبا على ما كان عليه ، ويبعث على ممات عليه ، وقد أجرى الله الكريم عادته بأن من قصد الخير ، وفق له ويسر عليه ، ومن نوى صاحا ثبت عليه»^(٣). اهـ

فقد روى الإمام مسلم^(٤) من حديث جابر - رضي الله عنه قال سمعت النبي ﷺ يقول : «يبعث كل عبد على ما مات عليه».

والشهيد كذلك يبعثه الله على خير ، يبعثه يوم القيمة ومعه شاهد يشهد له

(١) آل عمران : آية ١٦١ .

(٢) البقرة : آية ١٣٢ .

(٣) في تفسيره - البقرة آية ١٣٢ .

(٤) في صحيح مسلم - كتاب الجنة - باب الأمر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت - ٤ / ٢٠٦ ح

٢٨٧٨

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

بالشهادة ، روى الإمام البخاري^(١) بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : «ما من مكلوم^(٢) يكلم في سبيل الله إلا جاء يوم القيمة وكلمه يدمى ، اللون لون الدم والريح ريح المسك» .^(٣)

ورواه في موضع آخر^(٤) بلفظ : «كل كلام يكلمه المسلم في سبيل الله تكون يوم القيمة كهيئتها^(٥) إذ طعنت تفجر دما اللون لون الدم والعرف^(٦) عرف المسك» .

ورواه الإمام مسلم^(٧) مطولاً بلفظ : «كل كلام يكلمه المسلم في سبيل الله ثم تكون يوم القيمة كهيئتها إذا طعنت تفجر دما ، اللون لون الدم والعرف عرف المسك» . وقال رسول الله ﷺ : «والذي نفس محمد بيده ، لو لا أن أشقي على المؤمنين ما قعدت خلف سرية تغزو في سبيل الله ، ولكن لا أجد سعة فأحملهم ولا يجدون سعة فيتبعوني ، ولا تطيب لأنفسهم أن يقعدوا بعدي» .

ورواه الإمام النسائي^(٨) بلفظ : «لا يكلم أحد في سبيل - والله أعلم - من

(١) في صحيحه كتاب الذبائح والصيد باب المسك ٤٦٣ / ٣ - ح ٥٥٣٣ .

(٢) أى مجروح ، والكليم الجريح ، وجمعه كلمي ، والكليم الجرح ويكلم يجرح النهاية ٤ / ٤ - مادة كلام .

(٣) المسك ضرب من الطيب . ينظر اللسان ٤٨٦ / ١٠ - مادة مسك .

(٤) في صحيحه كتاب الوضوء باب ما يقع من النجاسات في السمن والماء ٩٥ / ١ - ح ٢٣٧ .

(٥) قال الحافظ ابن حجر : «أعاد الضمير مؤثنا» لإرادة الجراحة . وينظر فتح الباري ١ / ٣٤٥ .

(٦) الريح : الريح الطيبة كانت أو خبيثة . ينظر النهاية ٢١٧ / ٣ مادة عرق .

(٧) في صحيحه كتاب الإمارة - باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله ١٤٩٧ / ٣ - ح ١٠٦ .

(٨) في سننه - كتاب الجهاد باب من كلام في سبيل الله عز وجل ٣٣٦ / ٦ - ح ٣١٤٧ وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن النسائي ٦٦٠ / ٢ - ح ٢٩٤٩ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

يكلم في سبيله - إلا جاء يوم القيمة وجرحه يشعب^(١) دما اللون لون دم والريح ريح المسك» .

ورواه الإمام الترمذى^(٢) بنحو روایة الإمام النسائي بإسقاط لفظ : «وجرحه يشعب» .

ورواه ابن ماجه^(٣) بلفظ : «ما من مجروح يجرح في سبيل الله - والله أعلم بمن يجرح في سبيله - إلا جاء يوم القيمة وجرحه كهيئته يوم جرح اللون لون دم والريح ريح مسك» .

فيكرم الله الشهيد يوم القيمة ، ويعظم من شأنه ، ويرفع من قدره ، بأن يجعل جرحه يسيل يوم القيامه لونه لون الدم ، وريحة ريح المسك ، في ذلك الموقف يوم يأتي الناس ومنهم من يحمل على رقبته مظالم العباد كما روى ذلك الإمام البخارى^(٤) . بسنده ، عن أبي حميد الساعدي - رضي الله عنه قال استعمل النبي ﷺ : «رجلان من بني أسد يقال له ابن الأتبية على صدقة فلما قدم قال هذا لكم وهذا أهدي لي . فقام النبي ﷺ على المنبر فحمد الله وأثنى عليه ،

(١) يشعب : أي يجري ويسيل . ينظر النهاية / ٢١٢ مادة ثعب .

(٢) في جامعه - كتاب فضائل الجهاد باب ما جاء فيمن يكلم في سبيل الله - ٤ - ١٥٨ . ٦٥٦ - ١٧٣ - ح و قال أبو عيسى حسن صحيح ، وقال الشيخ الألباني صحيح (صحيح سنن الترمذى ١٣٥٤ - ح ٢) وهو كما قال .

(٣) في سننه كتاب الجهاد - باب القتال في سبيل الله سبحانه وتعالى - ٢ / ٩٣٤ - ح ٢٥٩٧ . وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن ابن ماجه ٢ / ١٢٩ - ٢٢٥٤ .

(٤) في صحيحه كتاب الأحكام باب هدايا العمال - ٣ / ٣٣٧ - ح ٧١٧٤ . ومنهم من يطوقه الله بسبع أراضين بسبب شبر أرض اقطعها بغیر حق . ثم يأت الشهيد يوم القيمة ، وجراحه تسيل دماريحا ريح المسك ، بل يجعل الله جراح الشهيد يوم القيمة تتفجر دما .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

ثم قال ما بال العامل نبعه فيأتي فيقول : هذا لك وهذا لي ، فهلا جلس في بيت أبيه وأمه فينظر أيهدى له أم لا ؟ والذى نفسي بيده لا يأتي بشيء إلا جاء به يوم القيمة يحمله على رقبته إن كان بغير الله رعاء ، أو بقرة لها خوار أو شاة تيعر» .

قال الحافظ ابن حجر^(١) - رحمه الله : «والحكمة في كون الدم يأتي يوم القيمة على هيئته أنه يشهد لصاحب بفضله ، وعلى ظالمه ب فعله ، وفائدة رائحته الطيبة أن تنتشر في أهل الموقف إظهار الفضيلة أيضاً». اهـ .

وقال الإمام النووي^(٢) والحكمة في مجiente يوم القيمة على هيئته أن يكون معه شاهد فضيلته ، وبذله نفسه في طاعة الله تعالى .

بل أكد النبي ﷺ هذا الأمر بالقسم ، كما روى ذلك الإمام البخاري^(٣) بسنده عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : «والذي نفسي بيده لا يكلم أحد في سبيل الله والله أعلم بن يكلم في سبيله إلا جاء يوم القيمة واللون لون الدم ، والريح ريح المسك» .

ورواه الإمام مسلم دون ذكر القسم^(٤) بلفظ : «وجرحه يشعب» قال الطيبى^(٥) في قوله : «والله أعلم بن يكلم في سبيله» جملة معتبرضة بين المستثنى منه ، والمستثنى مؤكدة مقررة لمعنى المعرض فيه ، وتفخيم شأن من يكلم في سبيل الله ، ومعناه - والله أعلم - تعظيم شأن من يكلم في سبيل الله ،

(١) في فتح الباري ١ / ٣٤٥ - ح ٢٣٧ .

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم - باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله ٤ / ٥٤١ - ح ١٠٧ .

(٣) في صحيحه - كتاب الجهاد والسير بباب من يجرح في سبيل الله عز وجل ٢ / ٣٠٦ - ح ٢٨٠٣ .

(٤) في صحيحه - كتاب الإمارة - باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله ٣ / ١٤٩٦ - ح ١٨٧٦ .

(٥) شرح الطيبى على مشكاة المصايخ - كتاب الجهاد - الفصل الأول ٧ / ٢٧٤ - ح ٣٨٠٢ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

ونظيره قوله تعالى (١) : ﴿فَتَقْبَلَهَا رَبُّهَا بِقَبْوُلٍ حَسَنٍ وَأَبْنَهَا نَبَاتًا حَسَنًا وَكَفَلَهَا زَكْرِيَا كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكْرِيَا الْمَحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا قَالَ يَا مَرِيمَ أَنَّى لَكِ هَذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾

معترض بين كلامي أم مريم تعظيماً لموضوعها ، وتجهيلاً لها بقدر ما وهب لها ، ومعناه - والله أعلم - بالشيء الذي وضعت وما علق به من عظام الأمور ويجوز أن يكون تاماً للصيانة من الرياء والسمعة . اهـ .

وقال الإمام النووي (٢) : «هذا تنبية على الإخلاص في الغزو ، وأن الشواب المذكور فيه إنما هو لمن أخلص فيه ، وقاتل لتكون كلمة الله هي العليا ، وقالوا وهذا الفضل وإن كان ظاهره أنه في قتال الكفار فيدخل فيه من خرج في سبيل الله في قتال البغاة ، وقطع الطريق ، وفي إقامة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ونحو ذلك والله أعلم» . اهـ .

هذا مما يكرم به الشهيد يوم القيمة ، ولكن يا ترى ! هل يختص هذا الأمر بمن قتل بسبب جراحه ، أم يشمل كل من يجرح في سبيل الله وإن لم يمت ؟

(١) سورة آل عمران - آية ٣٦ .

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم - باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله / ٤ - ٥٤٠ - ح ١ .

المجروح في سبيل الله يختتم بطابع الشهادة

روى الإمام الترمذى^(١) من حديث معاذ بن جبل - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال : «من قاتل في سبيل الله من رجل مسلم فواق^(٢) ناقة وجبت له الجنة ، ومن جرح جرحا في سبيل الله ، أو نكب نكبة^(٣) فإنها تجيء يوم القيمة كأغزر^(٤) ما كانت لونها الزعفران ، وريحها ريح المسك» .

ورواه النسائي^(٥) بلفظ : «من قاتل في سبيل الله عز وجل من رجل مسلم فواق ناقة وجبت له الجنة ، ومن سأله القتل من عند نفسه صادقا ثم مات أو قتل فله أجر شهيد ، ومن جرح جرحا في سبيل أو نكب نكبة فإنها تجيء يوم القيمة كأغزر ما كانت لونها كالزعفران وريحها كالمسك ، ومن جرح جرحا في سبيل الله فعليه طابع الشهادة» .

(١) في جامعه - كتاب فضائل الجهاد بباب فيمن يكلم في سبيل الله - ٤ / ١٥٨ - ح ١٦٥٧ وقال هذا حديث صحيح . وقال الشيخ الألباني صحيح (صحيح سنن الترمذى ٢ / ١٣٠ - ح ١٣٥٣) .

(٢) بضم الفاء وفتحها هو ما بين الحلبين من الوقت والراحة لأنها تحلب ثم تترك سوية يرضعها الفصيل لتدبر ثم تحلب . النهاية ٣ / ٤٧٩ - اللسان ١٠ / ٣١٣ مادة فوق .

(٣) النكبة ما يصيب الإنسان من الحوادث ومصابي الدهر وقال الملا على القاري في قوله «ومن جرح ومن نكب» قيل الجرح والنكبة كلاما واحدا وقيل الجرح ما يكون من فعل الكفار ، والنكبة الجراحة التي أصابته من وقوعه من ذاته أو وقوع سلاح عليه قلت هذا هو الصحيح . ا - هـ . وانظر النهاية ٥ / ١١٣ مادة نكب ، ومرقة المفاتيح شرح مشكاة المصايح - كتاب الجهاد - الفصل الثاني ٧ / ٣٨٨ - ح ٣٨٢٥ .

(٤) الغزارة الكثرة . أي أكثر ما كانت عليه قال الحافظ ابن حجر : قوله كأغزر لا ينافي قوله كهيئتها لأن المراد لا ينقص شيئا بطول العهد . وانظر فتح الباري ٦ / ٢٠ - شرح - ح ٢٨٠٢ - النهاية ٣ / ٣٦٥ مادة غزر .

(٥) في سنته كتاب الجهاد بباب ثواب من قاتل في سبيل الله فواق ناقة - ٦ / ٣٢٣ - ح ٣١٤١ ، وقال الشيخ الألباني صحيح (صحيح سنن النسائي ٢ / ٦٥٩ - ح ٢٩٤٤) .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

ورواه الإمام أبو داود^(١) بنحو رواية النسائي إلا أنه قال : « ومن خرج به خراج^(٢) في سبيل الله فإن عليه طاب^(٣) الشهداء : « بدلًا من جرح » .

ومجموع تلك الروايات أن المجرح يختتم له بطابع الشهداء علامة وشهادته له ، فقد جمعت رواية النسائي بين نوعين :

١ - من سأل الشهادة بصدق فمات أو قتل فله أجر شهيد .

٢ - ومن جرح جرحًا في سبيل الله أو نكب نكبة فعليه طابع الشهداء .

قال المباركفوري^(٤) : قال السيوطي : أي سواء مات صاحبه منه أم لا . هـ
قال الحافظ ابن حجر^(٥) : « وعرف لهذه الزيادة (أي جرح جرحًا في سبيل الله أو نكب نكبة) لاتختص بالشهيد بل هي حاصلة لكل من جرح ، ويحمل أن يكون المراد بهذا الجرح هو ما يموت صاحبه بسببه قبل اندماجه لا ما يندمل في الدنيا ، فإن أثر الجراحة وسائل الدم يزول . ولا ينفي ذلك أن يكون له فضل في

(١) في سنته - كتاب الجهاد - باب فيمن سأله تعالى الشهادة - ٤٦ - ح ٢٥٤١ ، وقال الشيخ الألباني : صحيح (صحيح سن أبي داود - ٤٨٣ / ٢ - ح ٢٢١٦) قلت : في إسناده بقيه وقد عنون في روايته عن ابن ثوبان فتحمل على الانقطاع ، والحديث صحيح كما تقدم ، فهو حسن الإسناد لهذا الإعتبار .

(٢) الخراج ما يخرج في البدن من القرorch والدمامل . انظر للسان ٢٥١ مادة خرج .

(٣) الطابع بالفتح الخاتم : أي يختتم به على الشيء ، والمعنى أنه عليه علامة الشهداء وأمارتهم .
انظر النهاية ٣/١١٢ مادة طبع - وعنون المعبد - كتاب الجهاد باب من سأله الشهادة .
٧- ١٥٤ - ح ٢٥٣٨ .

(٤) في تحفة الأحوذى - كتاب الجهاد باب ما جاء في فضل من يكلم في سبيل الله ٥/٢٤٣ - ١٧٠٨ .

(٥) في فتح الباري ٦/٢٠ شرح حديث ٢٨٠٣ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

الجملة ، لكن الظاهر أن الذى يجيء يوم القيمة وجرحه يتعب دما» من فارق الدنيا وجرحه كذلك . اهـ .

هذا ما ورد من الروايات فيما يتعلق بحال الشهيد يوم القيمة ، يأتى بأغزر ما كانت عليه جراحه تسيل دما شهادة له ، لونها لون الزعفران ، وريحها ريح المسك ، يعرفه بها الأولون والآخرون^(١) ، يقولون فلان عليه طابع الشهداء ، بل كرم الله يوم القيمة يسبغه كذلك على كل من جرح أو نكب في سبيل الله تعالى فيصيبه من الفضل ما يصيب الشهداء ، وإن كان بعضهم أفضل من بعض ويرفع الله بعضهم على بعض درجات .

قال الإمام الطبي^(٢) في شرحه لقول النبي ﷺ : «جرح» «ونكب» .

قد سبق شيشان الجرح والنكبة ، فأعاد الضمير إلى النكبة دلالة على أن حكم النكبة إذا كان بهذه المثابة ، فما ظنك بالجرح بالسنان والسيف؟ اهـ .

فإذا كان من نكب تأتي جراحته كأغزر ما كانت لونها الزعفران وريحها المسك والطيب ، فما ظنكم فيمن تتقطع أوصاله في سبيل الله؟ !

(١) ودليل ذلك ما رواه الإمام أحمد في مسنده ١٨ / ٥٦٩ - ح ٢٧٣٧٦ من حديث أبي الدرداء أن النبي ﷺ قال لا يجمع الله في جوف غباران في سبيل الله ودخان جهنم .. الحديث .. وفيه ومن جرح جراحة في سبيل الله ختم له بخاتم الشهداء ، له نور يوم القيمة لونها مثل لون الزعفران ، وريحها مثل ريح المسك يعرفه بها الأولون والآخرون ، يقولون : فلان عليه طابع الشهداء ، ومن قتل في سبيل الله فوق ناقة وجبت له الجنة .

(٢) شرح الطبي على مشكاة المصايح - كتاب الجهاد - الفصل الثاني - ٢٨٧ / ٧ - ح ٢٨٢٥ .

الفصل الثاني

صور رائعة لبعض شهداء الصحابة

وفيه تمهيد وستة مباحث

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

تمهيد

سبق بيان ما قد أعده الله للشهداء من الكرامة والفضل ، وهو في غالبه يشمل عموم الشهداء ، وإن كان بعضهم أفضل من فضل ، ودرجات بعضهم أعلى من بعض ، فإنه من المناسب أن نتعمم هذا المبحث بما وقع لبعض شهداء الصحابة رضي الله عنهم من الفضل والكرامة ، ذلك أنهم هم الأسوة والقدوة بعد النبي (إذ ضربوا لنا أروع الأمثلة في الفداء والتضحية ، فأكملتهم الله خير الإكرام ، وجازاهم أحسن الجزاء ، وخلد ذكرهم في كتابه بقوله تعالى : ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا﴾^(١)).

وفي الصفحات الآتية صور واضحة ، وأعمال كبيرة ، نذكرها لعلها تكون بمثابة الأدلة والبراهين الأكيدة على ما هيأه الله للشهداء من الثواب والتكريم .

(١) سورة الفتح : آية ١٨ .

المبحث الأول

ما زالت الملائكة تظل عبد الله بن حرام حتى رفع

روى الإمام البخاري^(١) بسنده عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال (ما قتل أبي جعلت أكشف الشوب عن وجهه أبيكي وينهوني عنه ، والنبي ﷺ لا ينهاني ، فجعلت عمتي فاطمة تبكي ، فقال النبي ﷺ : تبكين^(٢) أو لا تبكين ! ما زالت الملائكة تظله بأجتنحتها حتى رفعتمهو^(٣)»).

ورواه الإمام مسلم^(٤) بسنده عن جابر بنحوه ، «وفيه أصيب أبي يوم أحد» ، وقال «وإن فاطمة بنت عمرو تبكيه» بدلاً «من عمتي فاطمة» .
ورواه الإمام النسائي^(٥) بنحوه وفيه «وجعلت عمتي تبكيه ، فقال رسول الله ﷺ : «لاتبكيه» .

(١) في صحيحه - كتاب الجنائز - باب الدخول على الميت بعد الموت إذا أدرج في أكفانه ١ / ٣٨٥ - ح ١٢٤٤ .

- وفي صحيحه - كتاب المغازي - باب من قتل من المسلمين يوم أحد - ٣ / ١١٠ - ح ٤٠٨٠ بنحوه بلفظ «لاتبكيه» .

(٢) قال الحافظ ابن حجر : أو للتخيير ، ويحتمل أن يكون شكًا (للاستفهام أو النهي) ، وينظر فتح الباري ٣ / ١١٥ - ح ١٢٤٤ بتصريف .

(٣) قال الإمام النووي : قال القاضي «يحتمل أن يكون ذلك لتزاحمهم عليه لبشراته بفضل الله ورضاه عنه ، وما أعد له من الكرامة عليه ازدحموا عليه إكرامًا له ، وفرحاً به أو أظلوه من حر الشمس ، لثلا يتغير ريحه أو جسمه ، وينظر شرح النووي على صحيح مسلم - باب من فضائل أبي دجانة (هكذا في النسخة) والأصل أنه من فضائل عبد الله بن حرام - ٥ / ٣٣٣ - ح ١٣١ .

(٤) في صحيحه - كتاب فضائل الصحابة - باب من فضائل عبد الله بن عمرو بن حرام - ٤ / ١٩١٨ - ح ٢٤٧١ / ١٣٠ .

(٥) في سنته كتاب الجنائز - باب في البكاء على الميت - ٤ / ٣١١ - ح ١٨٤٤ .
- وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن النسائي ٢ / ٣٩٧ - ح ١٧٤١ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

فلما استشهد عبد الله بن حرام رضي الله عنه في معركة أحد تأثر أهله تأثراً عظيماً وأخذ في البكاء على أبيه ، فبشر الرسول ﷺ أهل بيته بما لقي عبد الله من الفضل والكرامة هذا الصحابي الذي مثل به وقطعت أطرافه ، كما روى ذلك الإمام البخاري^(١) ومسلم^(٢) والنسائي^(٣) واللفظ للبخاري من حديث جابر رضي الله عنهمَا قال «جيء بأبي إلى النبي ﷺ وقد مثل^(٤) به ووضع بين يديه ، فذهبت أكشف عن وجهه ، فنهاني قومي ، فسمع صوت صائحة ، فقيل : ابنة عمرو أو^(٥) أخت عمرو ، فقال : لم تبكي ؟ أو لا تبكي ، مازالت الملائكة تظلها بأجنحتها» .

لقد لقي هذا الصحابي التكريم المستحق ، لقد أظلته الملائكة بأجنحتها حتى رفع ، إن من يجد من قبل هذا التكريم لا ينبغي أن يحزن أو يبكي على فراقه .

قال الحافظ ابن حجر في قوله : «تبكين أو لا تبكين» «معناه أنه مكرم بصنيع

(١) في صحيحه - كتاب الجهاد والسير - باب ٣٤ ظل الملائكة على الشهيد - ٢ / ٣١٠ - ح ٢٨١٦ .

- وفي صحيحه - كتاب الجنائز - باب - ١ / ٣٩٨ - ح ١٢٩٣ بنحوه .

(٢) في صحيحه - كتاب فضائل الصحابة باب من فضائل عبد الله بن عمرو بن حرام - ٤ / ١٩١٧ - ح ١٢٩ إلأنه قال : ولم تبكي .

(٣) في سننه - كتاب الجنائز - باب تسجية الميت - ٤ / ٣١٠ - ح ١٨٤١ بنحوه ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن النسائي ٢ / ٣٩٧ - ح ١٧٣٨ .

(٤) مثلت بالحيوان إذا قطعت أطرافه وشوهرت به ، ومثلت بالقتل إذا جدعت أنفه أو أذنه أو مذاكيره ، أو شيئاً من أطرافه ، فإذا كانت بالتشديد (مثل) فهي للمبالغة ، وينظر النهاية ٤ / ٢٩٤ مادة مثل .

(٥) قال الحافظ ابن حجر : هذا شنك من سفيان ، والصواب بنت عمرو ، وهي فاطمة بنت عمرو ١٦٣ . وينظر فتح الباري ٣ / ١٦٣ - شرح - ح ١٢٩٣ .

الشهاد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

الملائكة ، وتزاحمهم عليه لصعودهم بروحه ^(١) ، وقال : إن هذا الجليل القدر الذي تظله الملائكة بأجنبتها لا ينبغي أن يبكي عليه ، بل يفرح له بما صار إليه ^(٢) ١. هـ .

وقال الإمام النووي : «سواء بكت عليه أم لا فما زالت الملائكة تظله ، فقد حصل له من الكرامة هذا وغيره ، فلا ينبغي البكاء على مثل هذا ، وفي هذا تسلية لها» ^(٣) ١. هـ .

(١) في فتح الباري ٣ / ١١٦ - شرح - ح ١٢٤٤ .

(٢) في فتح الباري ٣ / ١٦٣ - شرح - ح ١٢٩٣ .

(٣) في شرح النووي على صحيح مسلم - كتاب فضائل الصحابة - باب (من فضائل أبي دجانة) ٥ / ٣٣٣ - ح ١٣١ .

المبحث الثاني

مر بي جعفر الليلة في ملأ من الملائكة

وهو مخضب الجناحين بالدم أبيض الفؤاد^(١)

لقد كانت غزوة مؤتة من الغزوات التي خلدها الإسلام ، وظهرت فيها بطولات الصحابة رضي الله عنهم ، وتضحياتهم ، في نصرة راية الحق ، ولقد كان لجعفر رضي الله عنه الصولة والجلولة فيها ، قال الحافظ ابن حجر^(٢) : قال ابن إسحاق عن عباد عن أبيه ، قال : حدثني أبي الذي أرضعني وكان أحدبني مرة بن عوف قال : والله كأنني أنظر إلى جعفر بن أبي طالب يوم مؤتة اقتحم عن فرس له شقراء فعقرها ، ثم تقدم فقاتل حتى قتل .

وقال ابن عمر : كنت معهم في تلك الغزوة فالتمسنا جعفر فوجدنا فيما أقبل من جسمه بضعا وتسعين من طعنة ورمية ١ - هـ .

وكان جعفر رضي الله عنه من الذين حملوا الراية في تلك الغزوة .

وروى الإمام الترمذى^(٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال

(١) هو لفظ الحكم في المستدرك - كتاب معرفة الصحابة - مناقب جعفر بن أبي طالب ٢٣٤ / ٣ - ح ٤٩٤٣ عن أبي هريرة ، وقال حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي في التلخيص .

(٢) في الإصابة ١ / ٢٤٨ .

(٣) في جامعه - كتاب المناقب - باب مناقب جعفر بن أبي طالب - ٥ / ٦١٢ - ح ٣٧٦٣ ، وقال حديث غريب من حديث أبي هريرة ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن الترمذى ٣ / ٢٢٣ - ح ٢٩٦٣ ، قلت : في إسناده عبد الله بن جعفر بن نجيع قال الحافظ ابن حجر في التقرير ص ٤٩٧ « ضعيف » وللحديث شاهد قوي عند الإمام البخاري كما سيأتي في الرواية الآتية .

الشهاد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

رسول الله ﷺ : «رأيت جعفر يطير في الجنة مع الملائكة» .

وقال الطبيبي^(١) : «كان جعفر قد أصيب بمؤته من أرض الشام ، وهو أمير بيده راية الإسلام بعد زيد بن حارثة رضي الله عنهم ، فقاتل حتى قطعت يداه ورجلاه ، فأراني النبي ﷺ فيما كوشف به أن له جناحين مضرحين بالدم يطير بهما في الجنة مع الملائكة» ١ . هـ .

وكان ابن عمر رضي الله عنه يلطف ابن جعفر ويعازحه ، كما روى الإمام البخاري^(٢) بسنده عن ابن عمر رضي الله عنهم ما كان إذا سلم على ابن جعفر قال : السلام عليك يا ابن ذي الجناحين» .

ورواه في موضع آخر^(٣) بلفظ «حيا» بدلاً من «سلم» .

قال الحافظ ابن حجر : «كأنه يشير إلى حديث عبد الله بن جعفر قال : قال لي رسول الله ﷺ : «هنيئاً أبوك يطير مع الملائكة في السماء»^(٤) ، وقد أنكر السهيلي^(٥) أن يكون المراد بالجناحين ما يتبادر إلى الذهن من الوهم على مثل

(١) شرح الطبيبي على مشكاة المصايح - كتاب المناقب - مناقب أهل بيت النبي ﷺ / ١١ - ٢٠٢ . ح ٦٦٢ .

(٢) في صحيحه - كتاب فضائل الصحابة - باب مناقب جعفر بن أبي طالب ٣ / ٢٤ - ح ٣٧٠٩ .

(٣) في صحيحه - كتاب المغازي - باب غزوة مؤتة - ٣ / ١٤٦ - ح ٤٢٦٤ .

(٤) ذكره الحافظ ابن حجر في الفتح ٧ / ٧٦ - شرح - ح ٣٧٠٩ ، وقال أخرجه الطبراني بإسناد حسن .

(٥) في الروض الأنف في تفسير السيرة النبوية لابن هشام - إماماً جعفر ومقتله ٤ / ١٢٦ ، والسهيلي هو عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد بن أبي الحسن ، له مصنفات عدّة ، من أجلها وأنفعها الروض الأنف ، توفي ٥٨١ هـ . وينظر ترجمته بغية الوعاة ٢ / ٨١ ، شذرات الذهب ٤ / ٢٧١ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

جناحي الطائر وريشه ، وقال لأن الصورة الآدمية أشرف الصور وأكملها ، فالمراد بالجناحين صفة ملكية ، وقوة روحانية أعطيها جعفر ، وقد عبر القرآن عن العضد بالجناح توسعًا في قوله تعالى : «وَاضْسِمْ إِلَيْكَ جَنَاحَكَ» ، وقال العلماء في أجنة الملائكة : أنها صفات ملكية لاتفهم إلا بالمعاينة ، فقد ثبت أن جبريل ستمائة جناح ، ولا يعهد للطير ثلاثة أجنة فضلاً عن أكثر من ذلك ، وإذا لم يثبت خبر في بيان كيفيتها فنؤمن بها من غير بحث عن حقيقتها ۱. هـ

وقد رد الحافظ ابن حجر^(١) على ما ادعاه السهيلي ، فقال :

هذا الذي جزم به في مقام المنع والذي نقله عن العلماء ليس صريحاً في الدلالة على ما ادعاه ولا مانع من الحمل على الظاهر إلا من جهة ما ذكره من المعهود ، وهو من قياس الغائب على الشاهد ، وهو ضعيف ، وكون الصورة البشرية أشرف الصور لا يمنع من حمل الخبر على ظاهره لأن الصورة باقية ۱. هـ .

(١) في فتح الباري / ٧ / ٥١٥ - شرح - ح ٤٢٦٦ .

المبحث الثالث

إنها جنان كثيرة

وإن حارثة في الفردوس الأعلى

روى الإمام البخاري^(١) بسنده عن أنس رضي الله عنه قال : «أصيّب حارثة يوم بدر وهو غلام ، فجاءت أمه إلى النبي ﷺ ، فقالت : يا رسول الله قد عرفت منزلة حارثة مني فإن يكن في الجنة أصبر وأحتسب ، وإن تكون الأخرى ترى ما أصنع !؟ ، فقال : ويحك أو هيلت^(٢) أو جنة واحدة هي ! إنها جنان كثيرة وإنه في جنة الفردوس^(٣) ». .

ورواه البخاري أيضاً في موضع آخر^(٤) إلا أنه قال : «وإنه لفي جنة الفردوس». .

وكان حارثة بن سراقة رضي الله عنه من شهد بدرًا مع النبي ﷺ فأصابه سهم غرب ، كما روى ذلك الإمام البخاري^(٥) بسنده عن أنس أن أم حارثة أتت رسول الله ﷺ وقد هلك حارثة يوم بدر أصابه غرب سهم . . الحديث .

(١) في صحيحه - كتاب المغازي - باب فضل من شهد بدرًا - ٣ / ٨٧ - ح ٣٩٨٢ .

(٢) هو بفتح الهاء وكسر الباء ، وقد استعاره هنا لفقد الميز والعقل مما أصابها من الثكل بولدها ، كأنه قال : أفقدت عقلك بفقد ابنك حتى جعلت الجنان جنة واحدة ، وينظر النهاية / ٥ / ٢٤٠ مادة هبل .

(٣) الفردوس : البستان الذي فيه الكرم والأشجار والجمع فراديس ، وقبل الفردوس الحديقة في الجنة ، وينظر اللسان / ٦ / ١٦٣ ، مادة فردوس .

(٤) وفي صحيحه - كتاب الرقاق - باب صفة الجنة والنار - ٤ / ٢٠٠ - ح ٦٥٥٠ .

(٥) في صحيحه - كتاب الرقاق - باب صفة الجنة والنار - ٤ / ٢٠٣ - ح ٦٥٦٧ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

ولم يكن خروجه رضي الله عنه للقتال ، وإنما خرج يلتمس الأخبار للنبي ﷺ كالجاسوس يرقب تحركات العدو ويلتمس أخبارهم^(١) ، وكان غلاماً صغيراً رضي الله عنه ، فأقبلت أمه تسأله عن ابنها فلم يكن خروجه للقتال ، فهل هو من الشهداء فيحوز الجنة فتصبر وتحتسب ؟ وإلا صنعت صنيعاً عظيماً من الصياح والبكاء ! .

قال الساعاتي في شرحه للفظ : «إِنْ كَانَ فِي الْجَنَّةِ» «ترددت في دخول ابنها الجنة ، وهو من الشهداء ، لأنه لم يخرج للقتال ، وإنما خرج طليعة الجيش ، وفهمت هي أن درجة الشهادة للمقاتل وحده ، ويحتمل أن ترددتها إنما كان لأنه لا يجزم لأحد من المؤمنين بدخول الجنة على التعين إلا بنص من الشارع ... ا. هـ .^(٢)

فبشرها النبي ﷺ بأن حارثة قد أصاب الفردوس الأعلى ، روى الإمام البخاري بسنده عن أنس بن مالك : «أن الريبع بنت البراء وهي أم حارثة بن سراقة أتت النبي ﷺ فقالت : يا رسول الله ألا تحدثني عن حارثة .. الحديث» .

وفيه : «وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ اجْتَهَدَتْ فِي الْبَكَاءِ»^(٣) ، قال : يا أم حارثة إنها

(١) كما ورد ذلك في مسند الإمام أحمد ١١ / ١٢٧ - ح ١٣٨٣ من حديث أنس قال : انطلق حارثة ابن عمتي يوم بدر مع رسول الله غلاماً نظاراً ما انطلق للقتال .

(٢) في الفتح الرباني - كتاب المناقب - فضل حارثة بن عمير - ٢٢ / ٢١٨ .

(٣) قال الخطابي : أنه لم يعنفها على قولها اجتهدت عليه في البكاء ، ا. هـ - أي فيؤخذ منه الجواز سوقد أجابه الحافظ ابن حجر فقال كان ذلك قبل تحريم النوح فلا دلالة فيه ، فإن تحرى به كان عقب غزوة أحد ، وهذه القصة كانت عقب غزوة بدر ، ا. هـ ، وينظر أعلام الحديث من - كتاب الجهاد والسير - باب من أثاره سهم غرب فقتله - ١ / ١٣٦٢ - ح ٢٨٠٩ ، وفي فتح الباري - ٦ / ٢٧ - شرح - ح ٢٨٠٩ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

جنان^(١) في جنة وإن ابنك أصاب الفردوس الأعلى^(٢) .

ورواه الإمام الترمذى^(٣) من حديث أنس رضي الله عنه أن الربيع بنت النصر^(٤) أتت النبي ﷺ . الحديث ، وفيه : «يا أم حارثة إنها جنة في جنة ، وإن ابنك أصاب الفردوس الأعلى ، والفردوس ربوة^(٥) الجنة وأوسطها وأفضلها» .

إنها بشارة الفوز بالفردوس الأعلى لحارثة بن سراقة ، فرضي الله عنه وأرضاه .

(١) قال الحافظ ابن حجر : القصد بذلك التفحيم والتعظيم ، وينظر فتح الباري ٦ / ٢٧ شرح - ح ٢٨٠٩ .

(٢) في صحيحه - كتاب الجهاد والسير - باب من أتاه سهم غرب فقتله ٢ / ٣٠٨ - ح ٢٨٠٩ .

(٣) في جامعه - كتاب تفسير القرآن - باب من سورة المؤمنون ٥ / ٣٠٦ - ح ٣١٧٤ ، وقال حسن صحيح وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن الترمذى ٣ / ٧٩ - ح ٢٥٣٦ .

(٤) اختلفت الروايات في اسم أم حارثة فعند البخاري - ح ٢٨٠٩ أنها «أم الربيع بن البراء» ، وعن الترمذى الربيع بنت النصر (الرواياتان ص ٢٣١ - ٢٣٠) ، قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٦ / ٢٦ «أم الربيع بنت البراء» كذا لجميع رواة البخاري ، وقال بعد ذلك : وهي أم حارثة بن سراقة ، وهذا الثاني هو المعتمد ، والأول وهم نبه عليه غير واحد من آخرهم الدمياطي ، فقال : قوله أم الربيع بنت البراء وهم ، وإنما هي الربيع بنت النصر عمّة أنس بن مالك .. وقال الحافظ ابن حجر : والظاهر أن لفظ «أم» ، وبنـت» وهم كما تقدم والخطب فيه سهل ، ولا يقدح ذلك في صحة الحديث ولا في ضبط روايته ، ١ . هـ .

(٥) الربوة : بالضم والفتح ما ارتفع من الأرض ، والمعنى أي أرفع الجنة ، وينظر النهاية ٢ / ١٩٢ مادة ريا .

المبحث الرابع

تكليم الله سبحانه لعبد الله بن حرام كفاحاً

روى الإمام الترمذى^(١) وابن ماجة^(٢) ، والللهوى للترمذى من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهمما يقول «لقيتني رسول الله ﷺ فقال لي : يا جابر ما لي أراك منكسرأ^(٣)؟ قلت : يا رسول الله استشهد أبي قتل يوم أحد ، وترك عيالاً ودينًا ، قال : أفلأبشرك بما لقي الله به أباك ؟ قال قلت : بلـى يا رسول الله ، قال : ما كـلم الله أحداً قـط إلا من وراء حجاب ، وأحـيا أباك فـكلمه كـفاحاً^(٤) ، فقال : يا عبـدي تـمن عـلى أـعـطـك^(٥)؟ قال : يا رب تحـينـي ، فأـقـتـلـ فـيـكـ ثـانـيـةـ ، قال

(١) في جامعه - كتاب تفسير القرآن - باب من سورة آل عمران - ٥ / ٢١٤ - ح ٢٠١٠ ، وقال أبو عيسى «هذا حديث حسن غريب» من هذا الوجه ، وحسنـه الشـيخ الألبـاني في صـحـيقـ سنـنـ التـرمـذـىـ ٣٥ / ٣ - ح ٢٤٠٨ .

(٢) في سننه من وجهـين :

- المقدمة - باب فيما أنكرت الجهمية ١ / ٦٨ - ح ١٩٠ بنحوه ، وزاد فيه ، قال : يارب فأبلغـ منـ وـرـائـيـ : قالـ : فـأـنـزـلـ اللـهـ الـآـيـةـ ، وـحـسـنـ إـسـنـادـهـ الشـيخـ الـأـلبـانـيـ فيـ صـحـيقـ سنـنـ ابنـ مـاجـةـ ١ / ٣٨ - ح ١٥٧ .

- كتاب الجهـادـ ، بـابـ فـضـلـ الشـهـادـةـ فـيـ سـبـيلـ اللـهـ ٢ / ٩٣٦ - ح ٢٨٠٠ بنحو الرواية الأولى ، وحسنـه الشـيخـ الـأـلبـانـيـ فيـ صـحـيقـ سنـنـ ابنـ مـاجـةـ ٢ / ١٢٩ - ح ٢٢٥٨ .

(٣) قالـ ابنـ الأـئـيرـ : كلـ شـيـ فـتـرـ فـقـدـ انـكـسـرـ ، وـالـعـنـىـ أـنـ رـسـولـ اللـهـ ﷺ رـأـهـ فـاتـرـأـ مـهـتمـاـ ، وـيـنـظـرـ الـنـهاـيـةـ ٤ / ١٧٣ـ مـادـةـ كـسـرـ .

(٤) أي مواجهـهـ لـيـسـ بـيـنـهـماـ حـجـابـ وـلـارـسـولـ ، وـيـنـظـرـ الـنـهاـيـةـ ٤ / ١٨٥ـ مـادـةـ كـفـحـ .

(٥) قالـ السنـديـ : قولهـ : «تـمنـىـ عـلـىـ أـعـطـكـ» ظـاهـرـهـ عمـومـ المـفـعـولـ ، أيـ ماـشـتـ ، كـماـ يـفـيدـهـ حـذـفـ المـفـعـولـ وـالـمـقـامـ ، فـيـشـكـلـ بـأنـ عـمـومـ الـوـعـدـ شـمـلـ الإـحـيـاءـ ، وـهـوـ لـاـ يـخـلـفـ الـمـيـعـادـ ، فـكـيفـ ماـ أحـيـاهـ ؟ وـيـكـنـ الـجـوابـ بـأنـ خـلـافـ الـمـيـعـادـ الـمـهـوـدـ مـسـتـشـتـىـ مـنـ الـعـمـومـ ، فـإـنـ الـغـاـيـةـ مـنـ جـمـلـةـ الـخـصـصـاتـ كـمـاـ ذـكـرـهـ أـهـلـ الـأـصـولـ ، اـهـ ، وـيـنـظـرـ حـاشـيـةـ السـنـديـ عـلـىـ سـنـنـ ابنـ مـاجـةـ - المـقـدـمةـ - بـابـ فـيـمـاـ أـنـكـرـتـ الـجـهـمـيـةـ ١ / ١٢٤ـ حـ ١٩٠ـ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

الرب عز وجل : إنه قد سبق متى أنهم إليها لا يرجعون ، قال وأنزلت هذه الآية :
﴿وَلَا تَحْسِنَ الَّذِينَ قُتُلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رِبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ . (١)

وكان عبد الله بن حرام رضي الله عنه من خرج مع النبي ﷺ في غزوة أحد ، وأوصى ابنه جابرًا أن يقضى دينه ، فقد روى البخاري (٢) بسنده عن جابر قال : «ما حضر أحد دعاني أبي من الليل فقال لي : ما أراني إلا مقتولًا في أول من يقتل من أصحاب النبي ﷺ ، وإنني لأترك بعدي أعز منك غير نفس رسول الله ﷺ وإن علي ديناً فاقض ، واستوص بأخوانك خيراً ، فأصبحنا وكان أول قتيل .

فصدق ما كان يراه رضي الله عنه فسقط شهيداً ، وقد سبق أن ذكرنا أن الملائكة تسبقت لنظره بأجنبتها ، فزاده الله كرمًا بأن كلامه كفاحاً بدون وساطة ولا حجاب ، وقضى جابر ما على أبيه من الدين ببركة دعاء النبي ﷺ له ، فقد اشتد الغرماء عليه وطالبوه بحقهم ، فجاء شاكياً إلى النبي ﷺ ، وروى الإمام البخاري (٣) بسنده عن جابر رضي الله عنه أن أبوه توفى وعليه دين ، فأتت النبي ﷺ فقلت : «إن أبي ترك عليه ديناً ، وليس عندي إلا ما يخرج نخلة ، ولا يبلغ ما يخرج سين ما عليه ، فانطلق معي لكي لا يفحش على الغرماء ، فمشى حول بيدر من بيادر التمر فدعا ، ثم آخر ، ثم جلس عليه فقال : انزعوه ، فأوفاهم الذي لهم ، وبقي مثل ما أعطاهم» ، وصدق

(١) سورة آل عمران : آية ١٦٩ .

(٢) في صحيحه - كتاب الجنائز - باب هل يخرج الميت من القبر واللحد لعلة ؟ - ٤١٤ - ح ١٣٥١ .

(٣) في صحيحه - كتاب المناقب ، باب علامات النبوة - ٢ / ٥٢٤ - ح ٣٥٨٠ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

الله إِذْ يَقُولُ : ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلاً﴾ (١)

قضى الله سبحانه ما على عبد الله بن حرام من الدين ، ثم تسبقت الملائكة وتزاحمت لتظلله بأجنحتها ثم يكلمه الله سبحانه وتعالى كفاحاً بلا وساطة ولا حجاب ، فأبشر يا جابر ما كلم الله أحداً إلا من وراء حجاب وأحيا أباك فكلمه كفاحاً ، فسأل الله من فضله .

(١) سورة الكهف : آية ٣٠ .

المبحث الخامس

أم حرام ورويا «ملوك على الأسرة»

روى الإمام البخاري^(١) ومسلم^(٢) وأبو داود^(٣) والنسائي^(٤) وابن ماجة^(٥) واللفظ للبخاري من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال «حدثني أم حرام أن النبي ﷺ قال يوماً في بيتها فاستيقظ وهو يضحك ، قالت : يا رسول الله ما يضحكك؟ قال : عجبت من قوم أمتى يركبون البحر كالملوك على الأسرة ، فقلت : يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم؟ فقال : أنت منهم ، ثم نام فاستيقظ وهو يضحك ، فقال مثل ذلك مرتين أو ثلاثة ، قلت : يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم؟ فيقول : أنت من الأولين ، فتزوج بها عبادة بن الصامت ، فخرج بها إلى الغزو ، فلما رجعت قربت دابة لتركبها ، فوقدت فاندقت عنقها». وقال في رواية أخرى^(٦) : «يركبون البحر الأخضر» وفي آخره «فخرجت مع زوجها عبادة بن الصامت أول ماركب المسلمين البحر مع معاوية».

(١) في صحيحه - كتاب الجهاد - باب ركوب البحر / ٢ - ٢٣٠ - ح ٢٨٩٤ .

(٢) في صحيحه - كتاب الإمارة - باب فضل الغزو في البحر - ٣ / ١٥١٩ - ح ١٩١٢ بنحوه .

(٣) في سننه - كتاب الجهاد - باب فضل الغزو في البحر - ٣ / ١٥ - ح ٢٤٩٠ بنحوه ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود / ٢ - ٤٧٢ - ح ٤٧٤ .

(٤) في سننه - كتاب الجهاد - باب فضل الجهاد في البحر - ٦ / ٣٤٨ - ح ٣١٧٢ بنحوه ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن النسائي / ٦ - ٣٤٨ - ح ٣١٧٢ .

(٥) في سننه - كتاب الجهاد - باب فضل غزو البحر - ٢ / ٩٢٧ - ح ٢٧٧٦ ، وزاد في آخره «فلما انصرفوا من غزاتهم قافلين ، فنزلوا الشام فقربت إليها دابة لتركب فصرعوها فماتت» وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن ابن ماجة / ٢ - ١٢٥ - ح ٢٢٤٠ .

(٦) في صحيحه - كتاب الجهاد والسير - باب ثني الشهادة - ٢ / ٣٠٥ - ح ٢٨٠٠ ، وقد تقدم الحديث في مبحث «الخار عن دابته شهيد» .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

والشاهد من الحديث أن النبي ﷺ رأى رؤيا فضحك متعجبًا من أحوال أهلها ، فهم الملوك على الأسرة في الجنة ، قال الحافظ ابن حجر^(١) في قوله : «عجبت من قوم من أمتي» وهذا يشعر بأن صاحبته كان إعجاباً بهم ، وفرحاً لما رأى لهم من المنزلة الرفيعة^(٢) ا.هـ.

وقال الحافظ ابن عبد البر^(٣) في قوله : «ملوکاً على الأسرة» «أراد - والله أعلم - أنه رأى الغزاة في البحر من أمته ملوکاً على الأسرة في الجنة ، ورؤياه وهي ﷺ ويشهد لقوله ملوکاً على الأسرة ما ذكر الله عز وجل في الجنة : «على سُرُّ مُتَقَابِلِينَ»^(٤) ، وقال : «على الأرائك متكون»^(٥) ا.هـ.

وعقب الحافظ ابن حجر^(٦) على ذلك بقوله : «إن الإثبات بالتمثيل في معظم طرقه (أي طرق روایة الحديث) يدل على أنه رأى ما يؤول إليه أمرهم ، لأنهم نالوا ذلك من تلك الحالة ، أو موقع التشبيه أنهم فيما هم من النعيم الذي أثبوا به على جهادهم مثل ملوك الدنيا على أسرتهم ، والتشبيه بالمحسوسات أبلغ في نفس السامع» ا.هـ.

وقد تحقق ما رأاه ﷺ ، فقد عاشت أم حرام رضي الله عنها إلى ذلك الزمان - زمان غزو البحر - قال الحافظ ابن عبد البر^(٧) «لم يختلف أهل السير فيما علمت

(١) في فتح الباري - ١١ / ٧١ - شرح - ح ٦٢٨٢ -

(٢) في التمهيد - حديث ثالث لإسحاق عن أنس - ١ / ٢٢٥ .

(٣) سورة الصافات : آية ٤٤ .

(٤) سورة يس : آية ٥٦ .

(٥) في فتح الباري - ١ / ٧٤ - شرح - ح ٦٢٨٢ -

(٦) في التمهيد - حديث ثالث لإسحاق عن أنس - ١ / ٢٢٥ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

أن غزاة معاوية هذه المذكورة في حديث هذا الباب ، إذ غزت معه أم حرام كانت في خلافة عثمان ، لافي خلافة معاوية ، قال الزبير بن أبي بكر : ركب معاوية البحر غازياً بال المسلمين في خلافة عثمان بن عفان إلى قبرس ومعه أم حرام بنت ملحان زوجة عبادة بن الصامت ، فركبت بغلتها حين خرجم من السفينة فصرعت عن دابتها فماتت» ١. هـ .

المبحث السادس

{من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه}

وأنس بن النضر منهم

روى الإمام البخاري^(١) بسنده عن أنس رضي الله عنه ، قال : غاب عمي أنس بن النضر عن قتال بدر ، فقال : يا رسول الله غبت عن أول قتال قاتلت المشركين لئن الله أشهدني قتال المشركين ليرين الله ما أصنع ، فلما كان يوم أحد وانكشف المسلمون قال : اللهم إني أعتذر إليك مما صنع هؤلاء ، يعني أصحابه ، وأبرأ إليك مما صنع هؤلاء ، يعني المشركين .

ثم تقدم فاستقبله سعد بن معاذ ، فقال : يا سعد بن معاذ الجنة ورب النصر ، إني أجد ريحها من دون أحد ، قال سعد : فما استطعت يا رسول الله ما صنع . قال أنس : فوجدنا به بضعا وثمانين ضربة بالسيف أو طعنة برمح أو رمية بسهم ، ووجدناه قد قتل وقد مثل به المشركون ، فما عرفه أحد إلا خته ببناء ، قال أنس : كنانري (أو نظن) أن هذه الآية نزلت فيه وفي أشباهه :

«من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه فمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا» .^(٢)

قال الحافظ ابن حجر في شرحه^(٣) لقوله : «إني أجد ريحها من دون أحد» :

(١) في صحيحه كتاب الجهاد والسير ، باب قوله عز وجل : «من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه» ٣٠٧ / ٢ - ح ٢٨٠٥ وستأتي أطراقه ص (٣٤٧) .

(٢) سورة الحزاب : آية ٢٣

(٣) في فتح الباري ٦ / ٢٣

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

يحتمل أن يكون ذلك على الحقيقة بأن يكون شم رائحة طيبة زائدة عما يعهد
فعرف أنها ريح الجنة .

ويحتمل أن يكون أطلق ذلك باعتبار ما عنده من اليقين حتى كأن الغائب
عنه صار محسوساً عنده ، والمعنى أن الموضع الذي أقاتل فيه يقول بصاحبه إلى
الجنة . ١ . هـ

فلما أوفى أنس بن النصر الذي قطعه على نفسه أنزل الله تعالى فيه وفي
 أصحابه قوله تعالى : ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عاهَدُوا اللَّهُ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ
مَنْ قَضَى نَحْبَهُ وَمَنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَلُوا تَبْدِيلًا﴾ . (١)

(١) سورة الأحزاب : آية ٢٣ .

الباب الثالث

تمني الشهادة وشروط اعتبارها

وفيه تمهيد وثلاثة فصول

تمهيد

لعلي استطعت أن أبين في الباب السابق ما أعده الله للشهداء من العيّم المقيم ، واللذة الأبدية جزاء تضحياتهم واستشهادهم في سبيل الله ، لذا جاءت السنة النبوية بأحاديث وأفراط ترحب المؤمنين في طلب الشهادة وتنبها ، كما اعنت بالشروط الواجب توافرها حتى يكون العمل مתקבלًا عند الله ، بالإضافة إلى ما حذر النبي عليه الصلاة والسلام المجاهد عما يفسد أجره . . . وذلك في ثلاثة فصول الآتية :

الفصل الأول

تمني الشهادة وطلبها

الفصل الأول

تمني الشهادة وطلبها

دأب الصالحون السابقون ، والمجاهدون الأولون على طلب الشهادة وتمنيها ، فكانت حياتهم وعماهم ، وسيرة الأولين أعظم دلالة على ذلك ، فقد روى الإمام البخاري^(١) والنسائي^(٢) واللفظ للبخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «لولا أن أشق على أمتي ما تخلفت عن سرية ، ولكن لا أجد حمولة^(٣) ولا أجد ما أحملهم عليه ، ويشق علي أن يتخلفوا عنني ولو ددت أني قاتلت في سبيل الله فقتلت ، ثم أحيايت ، ثم قتلت ثم أحيايت» .

وجاء في بعض الروايات أن النبي ﷺ أكد هذا التمني بالقسم كما روى ذلك الإمام البخاري^(٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «والذي نفسي بيده وددت أني أقاتل في سبيل الله فأقتل ، ثم أحيا ، ثم أقتل ، ثم أحيا ، ثم أقتل ، فكان أبو هريرة يقولهن ثلاثة أشهد بالله^(٥)» .

(١) في صحيحه - كتاب الجهاد والسير - باب الجائع والحملان في سبيل الله - ٢ / ٣٥١ - ح ٢٩٧٢ .

(٢) في سننه - كتاب الجهاد - باب تمني القتل في سبيل الله تعالى / ٦ - ح ٣١٥١ بنحوه إلا أنه قال «ويشق عليهم أن يتخلفوا عنني» وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن النسائي ٢ / ٦٦٢ - ح ٢٩٥٣ .

(٣) حمولة : بالفتح ما يحمل عليه الناس من الدواب سواء كانت عليها الأحمال ، أو لم تكن ، ينظر النهاية ١ / ٤٤ مادة حمل .

(٤) في صحيح البخاري - كتاب التمني - باب ما جاء في التمني ومن تمني الشهادة - ٤ / ٣٤٩ - ح ٧٢٢٧ .

(٥) لتأكيد هذا الأمر في نفس السامع ، وهو من كلام الرواي ، بتصرف من شرح الزرقاني على الموطأ ٣ / ٤٤ - ح ١٠١٤ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

وروى الإمام البخاري^(١) والنسائي^(٢) واللفظ للبخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «والذي نفسي بيده لو لا أن رجالاً من المؤمنين لا تطيب أنفسهم بأن يتخللوا عنِّي ، ولا أجد ما أحملهم عليه ما تخلفت عن سرية تغزو في سبيل الله ، والذي نفسي بيده لو ددت أني أقتل في سبيل الله ، ثم أحيَا ثم أقتل ثم أحيَا ثم أقتل ». .

قال الطيب^(٣) في قوله : «ثم أحيَا ثم أقتل» «ثم : وإن دل على التراخي في الزمان هنا ولكن الحمل على التراخي في الرتبة هو الوجه ، لأن المتنى حصول درجات بعد القتل ، والإحياء لم يحصل قبل ، ومن ثمة كررها لنيل مرتبة بعد مرتبة ، إلى أن يتنهى إلى الفردوس الأعلى» ١. هـ .

وقال الحافظ ابن حجر^(٤) في شرحه لقوله : «والذي نفسي بيده» «الوجه الذي يسيرون إليه فيه من الفضل ما أتمنى لأجله أني أقتل مرات ، فمهما فاتكم من مرافقي والقعود معى من الفضل يحصل لكم مثله أو فوقه من فضل الجهاد ، فراعى خواطر الجميع» ١. هـ .

(١) في صحيحه - كتاب الجهاد والسير - باب ثني الشهادة - ٢ / ٣٠٥ - ح ٢٧٩٧ .

(٢) في سننه من وجهين :

- كتاب الجهاد - باب ثني القتل في سبيل الله ٦ / ٣٣٩ - ح ٣١٥٢ بمثله إلا أنه كرر الإحياء والقتل مرتين فقط ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن النسائي ٢ / ٦٦٢ - ح ٢٩٥٤ .

- كتاب الجهاد - باب الرخصة في التخلف عن السرية - ٦ / ٣١٥ - ح ٣٠٩٨ بمثله . وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن النسائي ٢ / ٦٤٩ - ح ٣٠٩٨ .

(٣) في شرح الطيب على مشكاة المصايح - ٧ / ٢٦٦ - ح ٣٧٩٠ .

(٤) في فتح الباري ٦ / ١٦ - شرح - ح ٢٧٩٧ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

فكان النبي ﷺ يود أنه لو قاتل في سبيل الله ، ثم يقتل مرة بعد مرة لما للشهيد من فضل وكراهة ، وقد استشكل بعض العلماء تمني الرسول ﷺ للشهادة مع علمه ﷺ بأنه لا يقتل ؟ وقد أجاب الحافظ ابن حجر (١) عن ذلك بقوله «أجاب ابن التين قال : لعله كان قبل نزول قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلْغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ (٢) وهو متعقب ، فإن نزولها كان في أوائل ما قدم المدينة ، وعن هذا الحديث صرخ أبو هريرة بأنه سمعه من النبي ﷺ وإنما قدم أبو هريرة في أوائل سنة سبع من الهجرة والذي يظهر في الجواب : أن تمني الفضل والخير لا يستلزم الواقع ، فقد قال ﷺ : «وَدَدْتُ لَوْ مُوسَى لَصَبْرًا وَكَانَهُ أَرَادَ الْمَبَالَغَةَ فِي بَيَانِ فَضْلِ الْجَهَادِ وَتَحْرِيسِ الْمُسْلِمِينَ عَلَيْهِ ۚ ۖ هـ . وقال الإمام النووي (٣) في قوله : «ولوددت» «فيه تمني الشهادة والخير وتمني مالا يمكن في العادة من الخيرات» ۖ ۖ هـ .

فتتأمل رغبة النبي ﷺ وأمنيته في طلب الشهادة ، وهو من غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فما بالك بمن هو من دونه من سائر الخلق ، ولهذا بين النبي ﷺ للصحابة وجوب تحصيل الدرجات وعدم الاكتفاء ببعض الأعمال كما روى ذلك الإمام النسائي (٤) من حديث أبي الدرداء قال : قال رسول الله ﷺ : «من أقام الصلاة ، وآتى الزكاة ومات لا يشرك بالله شيئاً كان حقاً على الله عز

(١) في فتح الباري ٦ / ١٦ - شرح - ح ٢٧٩٧ .

(٢) سورة المائدة : آية ٦٧ .

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم ، باب فضل الجهاد في سبيل الله ٤ / ٥٤٠ - ح ١٠٤ .

(٤) في سننه - كتاب الجهاد - باب درجة المجاهد في سبيل الله عز وجل - ٦ / ٣٢٨ - ح ٣١٣٢ .

وحسن إسناده الشيخ الألباني في صحيح سنن النسائي - ٢ / ٦٥٦ - ح ٢٩٣٥ .

وجل أن يغفر له (هاجر أو مات)^(١) في مولده، فقلنا: يا رسول الله ألا نخبر بها الناس فيستبشروا بها؟ فقال: إن للجنة مئة درجة، بين كل درجتين كما بين السماء والأرض أعدها الله للمجاهدين في سبيله، ولو لا أن أشق على المؤمنين ولا أجد ما أحملهم عليه ولا تطيب أنفسهم أن يتخللوا بعدي ما قعدت خلف سرية، ولو ددت أن أقتل ثم أحيا ثم أقتل».

فلا ينبغي للمؤمن أن يرکن إلى بعض الأعمال قاصرًا همته عليها ، بل الواجب عليه أن يستغل بأمور رتب الله عليها الخير الكثير ، فنهى النبي ﷺ الإخبار بمثل هذا الخبر لأنّه سيؤدي إلى قصر الهمة على تحصيل المغفرة فقط والحرمان عن تحصيل الدرجات المطلوبة ، ومن تلك الأمور الواجب أن يستغل بها المؤمن وتكون حياته الشهادة في سبيل الله تعالى ، وللهذا أمر النبي ﷺ المسلم أن يطلب الشهادة لعل الله أن يجعله من الشهداء ، أو يبلغه منازل الشهداء ، كما روى ذلك الإمام مسلم^(٢) وابن ماجة^(٣) والنسائي^(٤) والترمذى^(٥) واللفظ

(١) لفظ السنن الكبيرى - كتاب الجهاد - باب درجة الجهاد في سبيل الله - ٤٣٠٤ / ٣ - ح ١٤ / ٣ - ح ٤٣٠٤ ما أثبتته في لفظ الحديث ، وهو الذي يؤدى المعنى قوله (هاجراً مات) هو لفظ السنن الصغرى ، وهو خطأ ظاهر .

(٢) في صحيحه - كتاب الإمارة - باب استحباب طلب الشهادة في سبيل - ١٥١٧ / ٣ - ح ١٩٠٩ .

(٣) في سننه - كتاب الجهاد - باب القتال في سبيل الله سبحانه وتعالى - ٩٣٥ / ٢ - ح ٢٧٩٧ بلفظ «بصدق من قلبه» وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن ابن ماجة ١٢٩ / ٢ - ح ٢٧٩٧ .

(٤) في سننه - كتاب الجهاد - باب مسألة الشهادة - ٦ / ٣٤٤ - ح ٣١٦٢ بثيله ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن النسائي ٢ / ٦٦٥ - ح ٢٩٦٤ .

(٥) في جامعه - كتاب فضائل الجهاد - باب ماجاء فيمن سأله الشهادة - ٤ / ١٥٧ - ح ١٦٥٣ بلفظ «من قلبه صادقاً» ، وقال أبو عيسى : حسن غريب ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن الترمذى ٢ / ١٣٥١ - ح ١٣٥١ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

مسلم من حديث سهل بن حنيف أن النبي ﷺ قال : «من سأله الشهادة بصدق بلغه الله منازل الشهداء إن مات على فراشه» .

وللمناوي^(١) كلام نفيس في تعليقه : لقوله : «بلغه منازل الشهداء» وهذا نصه : «أي : مجازاة له على صدق الطلب ، وفي قوله «منازل الشهداء» بصيغة الجمع وبالغة ظاهرة ، وإن مات على فراشه ، لأن كلامهما نوى خيراً وفعل ما يقدر عليه ، فاستويا في أصل الأجر ، ولا يلزم من استواهما فيه من هذه الجهة استواهما في كيفية ، وتفاصيله ، إذ الأجر على العمل ، ونتيته يزيد على مجرد النية ، فمن نوى الحج ولا مال له يحج به يثاب دون ثواب من باشر أعماله ، ولا ريب في أن الحاصل المقتول من ثواب الشهادة تزيد كفيته ، وصفاته على الحاصل للناوي الميت على فراشه ، وإن بلغ منزلة الشهيد ، فهما وإن استويا في الأجر لكن الأعمال التي قام بها العامل تقتضي أثر زائد ، وقرباً خاصاً ، وهو فضل الله يؤتى من يشاء ، فعلم من التقرير أنه لا حاجة لتأويل البعض ، وتکلفه بتقدير من بعد قوله «بلغه الله» فأعط الفاظ الرسول ﷺ حقها ، وأنزلها منازلها ، يتبع لك المراد ، وفيه ندب سؤال الشهادة بنية صادقة ، ا. هـ .

وقال الحافظ ابن حجر^(٢) : «إن المجاهد لالتقاض الشهادة مأجور ، فإن وافقها كان أعظم أجراً» ا. هـ .

فعلى المسلم أن يتحرى الشهادة ويقصدها حتى يوفقه الله إليها ، فإن أصحابها فقد أصحاب خيراً كثيراً ، وقد ضرب الصحابة رضي الله عنهم أروع الأمثلة في طلب الشهادة ، ومواقفهم كثيرة جداً بل كانت حياتهم رغبة عجيبة في طلب الشهادة وأمنية فريدة لم يسبق لها مثيل .

١) في فتح الباري ١ / ٩٢ - ح ٣٦ .

٢) في فيض القدير ٦ / ١٤٤ - ح ٨٧٢٧ .

مواقف الصحابة في تبني الشهادة

ولعلي أحسن أن أقدم بين يدي القارئ بعض مواقف الصحابة رضي الله عنهم في تبني الشهادة وطلبتها ، إذ كانت حياتهم رغبة فريدة في تبني الشهادة وطلبتها ولا غرو في ذلك فقد آمنوا بأن الله قد أعد للمجاهدين منزلة كريماً .

*** عمير بن الحمام في غزوة بدر:**

روى الإمام مسلم^(١) بسنده عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : «بعث رسول الله ﷺ بسيسة عيناً^(٢) ينظر ما صنعت عير^(٣) أبي سفيان فجاء وما في البيت أحد غيري ، وغير رسول الله ﷺ ، قال : لا أدرى ما استثنى بعض نسائه ، قال : فحدثه الحديث ، قال : فخرج رسول الله ﷺ فتكلم ، فقال : إن لنا طلبة^(٤) فمن كان ظهره حاضراً فليركب معنا ، فجعل رجال يستأذنونه في ظهرائهم^(٥) في علو المدينة ، فقال : لا ، إلا من كان ظهره حاضراً ، فانطلق رسول الله ﷺ وأصحابه حتى سبقوا المشركين إلى بدر ، وجاء المشركون ، فقال رسول الله ﷺ :

«لا يقدمون أحد منكم إلى شيء حتى أكون أنا دونه ، فدنا المشركون ، فقال رسول الله ﷺ : قوموا إلى جنة عرضها السموات والأرض ، قال :

(١) في صحيحه - كتاب الإمارة - باب ثبوت الجنة للشهيد - ٣ / ١٥٠٩ - ح ١٤٥ .

(٢) أي : جاسوساً يأتيه بالأخبار ، وينظر النهاية ٣ / ٣٣١ مادة عين .

(٣) العير : الإيل بأحمالها ، وقيل : هي قافلة الحمير فكثرت حتى سميت بها كل قافلة ، كأنها جمع عير ، وقيل : العير الإيل والدواب التي يتاجر بها ، وينظر النهاية ٣ / ٣٢٩ مادة عير .

(٤) الطلبة الحاجة ، أي أن لنا حاجة نطلبها ، وينظر النهاية ٣ / ١٣٣ مادة طلب .

(٥) الظهر : الإيل التي يحمل عليها ويركب ، وينظر النهاية ٣ / ١٦٦ مادة ظهر .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

يقول عمير بن الحمام الأنصاري : يا رسول الله جنة عرضها السموات والأرض ، قال : نعم ، قال : بخ بخ^(١) ، فقال رسول الله ﷺ ما يحملك على قولك بخ بخ ؟ قال : لا والله يا رسول الله إلا رجاء أن أكون من أهلها ، قال : فإنك من أهلها ، فأخرج تمرات من قرنه^(٢) ، فجعل يأكل منها ، ثم قال : لئن أنا حييت حتى آكل تمرات هذه إنها حياة طويلة قال فرمى بما كان معه من التمر ثم قاتلهم حتى قتل^(٣) .

وكان عميرا رأى وقت تناوله بعض تمرات حياة طويلة ، فلم ينتظِر أن يتم أكلها وسارع إلى لقاء ربه والفوز بتلك الجنة العظيمة .

(١) بخ بخ كلمة نقال عند المدح والرضى بالشيء ، وتكرر للمبالغة ، ومعناها تعظيم الأمر وتفخيمه ، وينظر النهاية ١ / ١٠١ مادة بخ .

(٢) أي جبته ، ويجمع على أقرن وأقران ، وهي من جلود تكون مشقوقة ثم تخرز ، وينظر اللسان ١٣ / ٣٣٨ مادة قرن .

(٣) فيه جواز الانغماس في الكفار ، والتعرض للشهادة ، وهو جائز بلا كراهة عند جماهير العلماء ، قاله الإمام النووي في شرحه على صحيح مسلم - باب ثبوت الجنة للشهيد - ٤ / ٥٦٣ - ح ١٤١ ، وسيأتي مزيد من التفصيل في مبحث العمليات الفدائية ص (٣٤٧) .

رجل من أصحاب النبي ﷺ ورميَه تمرات من يده

روى الإمام البخاري^(١) ومسلم^(٢) والنسائي^(٣) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال «قال رجل^(٤) للنبي ﷺ يوم أحد : أرأيت إن قتلت فأين أنا ؟ قال : في الجنة ، فألقى تمرات في يده ، ثم قاتل حتى قتل» .

لقد وجدت كلمة النبي ﷺ صداتها في قلب هذا الصحابي الجليل - فما كان منه إلا أن ألقى ما بيده من تمرات وسارع إلى القتال ليفوز بالجنة . . . !

رجل من أصحاب النبي ﷺ صدق الله فصدقه

روى الإمام النسائي^(٥) من حديث شداد أن رجلاً من الأعراب جاء إلى النبي ﷺ فآمن به واتبعه ، ثم قال «أهاجر معك ، فأوصى به النبي ﷺ بعض أصحابه ، فلما كانت غزوة ، غنم النبي ﷺ سبياً ، فقسم وقسم له ، فأعطى أصحابه ما قسم له ، وكان يرعى ظهرهم ، فلما جاء دفعوه إليه ، فقال : ما هذا ؟ قالوا : قسم قسمه لك النبي ﷺ فأخذه ، فجاء به إلى النبي ﷺ فقال : ما هذا ؟ قال : قسمته لك ، قال : ما على هذا ابتعتك ، ولكنني ابتعتك على أن أرمي إلى

(١) في صحيحه - كتاب المغازي - باب غزوة أحد - ١٠٣ / ٣ - ح ٤٠٤٦ .

(٢) في صحيحه - كتاب الإمارة - باب ثبوت الجنة للشهيد - ١٥٠٩ / ٣ - ح ١٨٩٩ بنحوه .

(٣) في سننه - كتاب الجهاد - باب ثواب من قتل في سبيل الله - ٦ / ٣٤٠ - ح ٣١٥٤ بثله ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن النسائي - ٢ / ٦٦٣ - ح ٢٩٥٦ .

(٤) قصة الرجل تشبه قصة عمير بن الحمام ، إلا أن الأولى وقعت في غزوة أحد ، وقصة عمير بن الحمام وقت في غزوة بدر كما نصت الرواية .

(٥) في سننه - كتاب الجنائز - باب الصلاة على الشهيد - ٤ / ٣٦٢ - ح ١٩٥٢ ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن النسائي - ٢ / ٤٢٠ - ح ١٨٤٥ وهو كما قال .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

ها هنا وأشار إلى حلقه بسهم فأمروت فأدخل الجنة ، فقال : إن تصدق الله يصدقك ، فلبيثوا قليلاً ثم نهضوا في قتال العدو ، فأتي به النبي ﷺ يحمل قد أصابه سهم حيث أشار ، فقال النبي ﷺ : أهو هو ؟

قالوا : نعم ، قال : صدق الله فصدقه ، ثم كفنه النبي ﷺ في جبة^(١) النبي ﷺ ثم قدمه ، فصلى^(٢) عليه ، فكان فيما ظهر من صلاته : اللهم هذا عبدك خرج مهاجراً في سبيلك ، فقتل شهيداً ، أنا شهيد على ذلك » .

لقد وقر الإيمان في قلب هذا الرجل فأصبحت حركاته وسكناته طلباً للشهادة ، آمن بالنبي ﷺ ليموت في سبيل الله على ما وصف ، لم يؤمن طلباً في مال زائل ، أو لذة فانية ، آمن ليكون من الشهداء فيدخل الجنة ، فصدق بعمله ما قاله بلسانه ، وما وقر في قلبه ، فكان من الشهداء .

رجل رث الهيئة يطلب الشهادة

روى الإمام مسلم^(٣) والترمذى^(٤) من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه يقول وهو بحضور العدو قال رسول الله ﷺ : «إن أبواب الجنة تحت ظلال السيف» ، فقام رجل رث^(٥) الهيئة ، فقال : يا أبا موسى أنت سمعت

(١) الجبة : ضرب من مقطوعات الثياب تلبس ، وجمعها جبب وجباب ، وينظر اللسان / ١ / ٢٤٩
مادة جبب .

(٢) فيه الإشارة إلى جواز الصلاة على الشهيد ، وسيأتي تفصيله في مبحثه ص (٣٠٣) .

(٣) في صحيحه - كتاب الإمارة - باب ثبوت الجنة للشهيد - ٣ / ١٥١١ - ح ١٩٠٢ - ١٤٦ /

(٤) في جامعه - كتاب فضائل الجهاد - باب ما ذكر أن أبواب الجنة تحت ظلال السيف - ٤ / ١٥٩ - ح ١٦٥٩ بنحوه ، وقال «حديث صحيح غريب» وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن الترمذى / ٢ / ١٣١ - ح ١٣٥٦ .

(٥) الرث : الثوب الخلق البالي ، وينظر النهاية / ٢ / ١٩٦ مادة رث .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

رسول الله ﷺ يقول هذا؟ قال : نعم ، قال : فرجع إلى أصحابه ، فقال : أقرأ عليكم السلام ، ثم كسر جفن^(١) سيفه فألقاه ، ثم مشى بسيفه إلى العدو فضرب به حتى قتل» .

فدل الحديث على أن الجهاد وحضور معركة القتال طريق إلى الجنة ، وسبب لدخولها ، فتعجب هذا الرجل من كلام أبي موسى الأشعري ، أنت سمعت هذا من النبي ﷺ؟ أنت سمعته يقول : إن الجنة تحت ظلال السيف ، فرجع إلى قومه مودعاً ، لإيمانه بمقولة النبي ﷺ إن الجنة تحت ظلال السيف ، فتأمل هذه الاستجابة الإيمانية من رجل سمع كلمات قليلة فجرت في نفسه حب الشهادة ، فانطلق مقاتلاً حتى قتل رضي الله عنه .

الأخرم الأصي وقوله لسلمة

«لا تحل بيدي وبين الشهادة»

وروى الإمام مسلم بسنده^(٢) عن سلمة بن الأكوع في حديث طويل قال «قدمنا الحديبية مع رسول الله ﷺ ونحن أربع عشرة مائة وعليها خمسون شاة .. الحديث» وفيه (قصة المشركين لما غاروا على سرح رسول الله ﷺ وما كان من صنيع سلمة رضي الله عنه حين تبع المشركين) ، قال : لا أطلب رجالاً منكم إلا أدركته ، ولا يطلبني رجل منكم فيدركني ، قال أحدهم : أنا أطعن قال : فرجعوا ، بما برحت مكانني حتى رأيت فوارس رسول الله ﷺ يتخللون^(٣)

(١) الجفن بفتح الجيم هو الغمد ، وجمعها جفون ، ينظر النهاية / ١ / ٢٨٠ مادة جفن .

(٢) في صحيحه - كتاب الجهاد والسير - باب غزوة ذي قرد - وغيرها - ٣ / ١٤٣٣ - ح ١٨٠٧ / ١٣٢ .

(٣) أي يدخلون بينها ووسطها ، وينظر اللسان / ١١ / ٢١٣ مادة خلل .

الشجر ، قال : فإذا أولهم الأخرم الأسدي على أثره أبو قتادة الأنصاري ، وعلى إثره المقداد بن الأسود ، قال : فأخذت بعنان الأخرم ، قال : فولوا مدبرين ، قلت : يا أخرم احضرهم لا يقتطعوك حتى يلحق رسول الله ﷺ وأصحابه ، قال : يا سلمة إن كنت تؤمن بالله واليوم الآخر ، وتعلم أن الجنة حق والنار حق فلا تحل^(١) بيني وبين الشهادة ، فخليته ، فالتقى هو وعبد الرحمن ، قال : فعمر بعد الرحمن فرسه ، وطعنه عبد الرحمن فقتله . . . الحديث» .

قال الإمام النووي^(٢) في معرض ذكره للفوائد المستنبطة من الحديث ، ومنها : ما كانت الصحابة رضي الله عنهم من حب الشهادة والحرص عليها . ومنها إلقاء النفس في غمرات القتال ، وقد اتفقا على جواز التغريب بالنفس في الجهاد في المبارزة ونحوها .

* أم ملحان وطلبها للشهادة

روى الإمام البخاري^(٣) بسنده عن أنس رضي الله عنه يقول : «دخل رسول الله على ابنة ملحان فانكأ عندها ، ثم ضحك ، فقالت : لم تضحك يا رسول الله ؟ فقال : ناس من أمتني يركبون البحر الأخضر في سبيل الله مثلهم مثل الملوك على الأسرة ، فقالت : يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم ؟ فقال : اللهم اجعلها منهم ، ثم عاد فضحك ، فقالت له مثل أو - م - ذلك ؟ فقال لها مثل ذلك ، فقالت : ادع الله أن يجعلني منهم ؟ قال : أنت من الأولين

(١) أي لا تقف حائلًا بيني وبين الشهادة ، وينظر للسان ١٨٧ / ١١ مادة خلل .

(٢) في شرحه على صحيح مسلم - باب غزوة ذي قرد - وغيرها ٤ / ٤٦٨

(٣) في صحيحه - كتاب الجهاد والسير - باب غزوة المرأة في البحر - ٢ / ٣٢٥ - ح ٢٨٧٧ - ٢٨٧٨ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

ولست من الآخرين، قال : قال أنس : فتزوجت عبادة بن الصامت ، فركبت البحر مع بنت قرظة^(١) فلما قفلت ركبت دابتها ، فوقشت بها فسقطت عنها فماتت» .

وقد تقدم في الفصول السابقة^(٢) رواية أنس لحديث بنت ملحان ، والشاهد من هذا الحديث أن بنت ملحان لما سمعت من النبي ﷺ حال الشهداء تمنت أن يرزقها الله الشهادة ، فيبشرها النبي ﷺ بأنها منهم ، فكان من أمرها أن سقطت من دابتها حين قفلوا راجعين من الغزو فماتت شهيدة رضي الله عنها .

(١) هي فاختة ، وقيل كنود زوج معاوية ، وكانت تحت عتبة بن سهل قبل معاوية ، ويحتمل أن يكون معاوية تزوج الأختين واحدة بعد الأخرى ، وينظر فتح الباري ٦ / ٧٦ - ح ٢٨٧٧ - ٢٨٧٨ .

(٢) في مبحثي :

- أ - الشهادة الصغرى من صرخ عن دابته ص (٥٨) .
- ب - أم حرام ورؤيا ملوث على الأسرة ص (٢٣٦) .

الفصل الثاني

شروط الاعتبار بالشهادة

الفصل الثاني

شروط الاعتبار بالشهادة

تعد الشهادة في سبيل الله عبادة يتقرب بها إلى الله ، ولن تكون كذلك إلا إذا توافرت فيها شروط معينة ، حددتها الرسول ﷺ ، في سنته ، ومن أبرزها :

الشرط الأول:

أن يكون القتال نصرة لدين الله تعالى ، لا يتغى بذلك عرضاً من أعراض الدنيا ، والدليل على ذلك ما رواه البخاري^(١) ومسلم^(٢) والترمذى^(٣) وأبن ماجة^(٤) من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال « جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : الرجل يقاتل حمية ، ويقاتل شجاعة ، ويقاتل رباء ، فأي ذلك في سبيل الله ؟ قال : من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله » .

وجاء في بعض الروايات لفظ « القتال غضباً » كما ورد في الصحيحين^(٥)

(١) في صحيح البخاري - كتاب التوحيد - باب قوله تعالى « ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المسلمين » - ٤ / ٣٩٦ - ح ٧٤٥٨ .

(٢) وفي صحيح مسلم - كتاب الإمارة - باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله - ٣ / ١٥١٣ - ح ١٩٠٤ (بتقديم قتال الشجاعة) .

(٣) في جامعه - كتاب فضائل الجهاد - باب ما جاء فيمن يقاتل رباء وللدنيا - ٤ / ١٥٣ - ح ١٦٤٦ (بتقديم قتال الشجاعة) ، وقال : حسن صحيح ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن الترمذى ٢ / ١٢٨ - ح ١٣٤٣ .

(٤) في سنته كتاب الجهاد - باب البنية في القتال - ٣ / ٩٣١ - ح ٢٧٨٣ (بتقديم قتال الشجاعة) ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن ابن ماجة ٢ / ١٢٦ - ح ٢٢٤٣ .

(٥) في صحيح البخاري - كتاب العلم ، باب من يسأل وهو قائم عالماً جالساً ١ / ٦١ - ح ١٢٣ . =

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

من حديث أبي موسى قال : « جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : ما القتال في سبيل الله ؟ فإن أحدهنا يقاتل غضباً، ويقاتل حمية، فرفع رأسه إلا أنه كان قائماً، فقال : من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله عز وجل ».

وورد الحديث أيضاً بزيادة لفظ « المغم » كما رواه البخاري^(١) ومسلم^(٢) والنسائي^(٣) وأبوداود^(٤) من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : « قال أعرابي النبي ﷺ :

« الرجل يقاتل للمغم والرجل يقاتل ليذكر ، ويقاتل ليرى مكانه ، من في سبيل الله ؟ فقال : من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله ».

وفي صحيح مسلم - كتاب الإمارة ، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله - ١٥١٣ / ٣ - ح ١٩٠٤ بنحوه . =

(١) في صحيحه - كتاب فرض الخمس - باب من قاتل للمغم هل ينقص من أجره ٢٩٥ ح ٣١٢٦ ، وفي كتاب الجهاد والسير - باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا ٢٠٩ ح ٢٨١ بنحوه .

(٢) في صحيحه كتاب الإمارة - باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا ٣١٥١٢ / ٣ ح ١٩٠٤ بنحوه .

(٣) في سنته كتاب الجهاد - باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا ٦ / ٣٣٠ ح ٣١٣٦ بنحوه وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنته ٢ / ٥٦٨ ح ٢٩٣٩ .

(٤) في سنته كتاب الجهاد - باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا ٣ / ٣٥١٧ ح ٣١٧ بنحوه وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنته ٢ / ٤٧٨ ح ٢١٩٧ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

ومن مجموع الروايات يتحصل لنا أن أسباب القتال هي :

- القتال حمية

- القتال شجاعة ، وهو بمعنى القتال ليり مكانه .

- القتال رباء ، وهو بمعنى القتال ليり مكانه .

- القتال للمغنم .

- القتال غضبا : أي يقاتل لأجل حظ نفسه .

والفرق بين قتال الرياء ، وقتل الشجاعة ، أن الأول مرجعه الرياء ، وأما

الثاني فمرجعه السمعة ، وكلاهما مذموم .

قال الحافظ ابن حجر^(١) : «فالحاصل من روایاتهم أن القتال يقع بسبب

خمسة أشياء :

طلب المغنم .

وإظهار الشجاعة .

والرياء .

والحمية .

والغضب .

وكل منها يتناوله المدح والذم ، فلهذا لم يحصل الجواب بالإثبات ولا

بالنفي .

(١) قاله الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٦/٢٦ تعليقا على ح ٢٨١٠ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

فبين النبي ﷺ للأعرابي أن القتال لا يكون في سبيل الله إلا إذا ابتعثي بذلك إعلاء كلمة الله تعالى والمراد بكلمة الله تعالى : «دُعْوَةُ اللَّهِ إِلَى الْإِسْلَامِ»^(١) أهـ .

وفي إجابة النبي ﷺ عن سؤال الأعرابي غاية في البلاغ والإيجاز ، وهو من أوتي جوامع الكلم وهي كلمات موجزة لأنه لو أجابه بأن جميع ما ذكره ليس في سبيل الله احتمل أن يكون ما عدا ذلك كله في سبيل الله ، وليس كذلك ، فعدل إلى لفظ جامع عدل به عن الجواب عن ماهية القتال إلى حال المقاتل فتضمن الجواب وزيادة .

ونقل الحافظ ابن حجر قول ابن بطال في جواب النبي ﷺ فقال : «إنما عدل النبي ﷺ عن لفظ جواب السائل لأن الغضب والحمية قد يكونان لله ، فعدل النبي ﷺ عن ذلك إلى لفظ جامع فأفاد دفع الالباس وزيادة الإفهام»^(٢) أهـ .

*** من جمع بين نية إعلاء كلمة الله وسبب آخر**

اختلاف العلماء فيما ينفي قاتل في سبيل الله لإعلاء كلمته وأضاف إلى ذلك سبباً من الأسباب المذكورة ، هل يخل بذلك ويفسد عمله؟

فذهب البعض إلى أن ذلك يضر عمله ، لأن المراد أنه لا يكون في سبيل الله إلا من كان سبب قتاله طلب إعلاء كلمة الله فقط ، فإذا أضاف إلى ذلك سبباً آخر أخل بذلك .

ومن الأدلة الصريحة التي تشهد لهذا المعنى ما رواه الإمام أبو داود^(٣) حدثنا

(١) ينظر في فتح الباري ٢٨ / ٦ بتصرف .

(٢) ينظر في فتح الباري ٢٩ / ٦ ح ٢٨١٠ بتصرف .

(٣) في سنته - كتاب الجهاد باب في من يغزو ويلتمس الدنيا - ٣٠ / ٣ - ح ٢٥١٦ .

وقال الشيخ الألباني : حسن ، انظر (صحيح سنن أبي داود ٤٧٨ / ٢ - ح ٢١٩٦) قلت : في إسناده مجھول وهو ابن مكرز . والحادي ث صحيح من وجه آخر من روایة أبي أمامة الباهلي عند الإمام النسائي فهو حسن الإسناد بهذا الاعتبار .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

أبو توبة الربيع بن نافع ، عن ابن المبارك ، عن ابن أبي ذئب ، عن القاسم ، عن بكير بن عبد الله بن الأشج ، عن ابن مكرز رجل من أهل الشام عن أبي هريرة - أن رجلاً قال : « يا رسول الله رجل يريد الجهاد في سبيل الله وهو يتغى عرضاً من عرض الدنيا » فقال رسول الله ﷺ : لا أجر له ، فأعظم ذلك الناس وقالوا للرجل : عذر رسول الله ﷺ فلعلك لم تفهمه ، فقال : يا رسول الله رجل يريد الجهاد في سبيل الله وهو يتغى عرضاً من عرض الدنيا ؟ فقال له : لا أجر له ، فقالوا : للرجل عذر رسول الله ﷺ فقال له ، الثالثة فقال له : لا أجر له » .

وللحديث شاهد عند النسائي (١) عن أبي أمامة الباهلي قال جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : « أرأيت رجلاً غزا يلتمس الأجر والذكر ماله ؟ » فقال رسول الله ﷺ : « لا شيء له » ، فأعادها ثلاث مرات يقول له رسول الله ﷺ : لا شيء له ، ثم قال : إن الله لا يقبل من العمل إلا ما كان له خالصاً وابتغى به وجهه » .

فدل مجموع الروايات أنه من جمع في جهاده بين نية القتال في سبيل الله والأجر ، وبين نية الذكر والشهرة ، أو أي شيء آخر من عرض الدنيا ، فإنه لا أجر له ، وذلك أن الله تعالى قد شرط في كل عمل أن يكون خالصاً لوجهه لا يخالطه ما يفسده من رباء ، أو شهرة أو عرض من أغراض الدنيا . كما قال تعالى (٢) « وَمَا أَمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيَؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ » ، وما رواه الإمام البخاري (٣) بسنده عن عمر بن

(١) في سنته كتاب الجهاد بباب من غزا يلتمس الأجر والذكر - ٦ / ٣٣٢ - ح ٣٤٠ ، وقال الشيخ الألباني : حسن صحيح . انظر (صحيح سنن النسائي - ٢ / ٦٥٩ - ح ٢٩٤٣) وهو كما قال .

(٢) سورة البينة : آية ٥ .

(٣) في صحيحه - كتاب بدء الولي - باب كيف كان بدء الولي إلى رسول الله ﷺ / ١٣ - ح ١ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

الخطاب قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «إِنَّمَا الْأَعْمَالَ بِالنِّيَاتِ، وَإِنَّمَا لِكَ امْرِئٌ مَا نُوِيَّ، فَمَنْ كَانَ هَجَرَهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يُنْكِحُهَا، فَهَجَرَهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ» .

وذهب فريق آخر إلى التفصيل بين من قصد القتال لله ابتداء ، أو ضمنا ، فقال الحافظ ابن حجر ^(١) في معرض رده على المستدلين بحديث أبي إماماة السابق فقال : يمكن أن يحمل هذا على من قصد الأمرين معا على حد واحد ، فلا يخالف المرجع (وهو قول الفريق الثاني) ثم قسم المراتب إلى خمس فقال :

فتصرير المراتب خمسا :

١ - أن يقصد الشيئين معا .

٢ - أو يقصد أحدهما صرفا .

٣ - أو يقصد أحدهما ويحصل الآخر ضمنا .

فالمحذور أن يقصد غير الإعلاء ، وقد يحصل الإعلاء ضمنا وقد لا يحصل ، وهو ما دل عليه حديث أبي موسى الأشعري ، فإذا تساوى الإعلاء والسبب الآخر فهو محذور أيضا ، وهو ما يشير إليه حديث أبي أمامة الباهلي ، والمطلوب أن يقصد الإعلاء صرفا ، وقد يدخل معه سبب آخر وقد لا يدخل وهذا لا يضره .

قال ابن أبي جمرة ^(٢) : ذهب المحققون إلى أنه إذا كان الباعث الأول قصد إعلاء كلمة الله لم يضره ما إنضاف إليه . اهـ .

(١) في فتح الباري ٦ / ٢٧ - تعليقا على ح ٢٨١٠ بتصريف .

(٢) هو عبد الله بن سعد الأزدي الأندلسي ، أبو محمد بن أبي جمرة المتوفي ٦٩٥ هـ من تصانيفه جمع النهاية في بدء الخير وغاية الغاية وشرحه باسم بهجة النفوس . وانظر ترجمته معجم المؤلفين ٦ / ٥٧ هدية العارفين ٥ / ٤٦٢ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

وما يشهد لهذا المعنى ما رواه أبو داود^(١) بسنده عن عبد الله بن حواله الأزدي - رضي الله عنه - قال : بعثنا رسول الله ﷺ لنغنم على أقدامنا فرجعنا فلم نغنم شيئاً ، وعرف الجهد في وجوهنا ، الحديث .

فالأصل في هذا الباب أن يكون القتال في سبيل الله لرفع راية التوحيد لتكون كلمة الله هي العليا ، أن يكون القتال حمية وغضبا لله ولرسوله ﷺ فإذا إنصاف إلى ذلك سبب آخر ، لم يضره ما دام قصد الإعلاء هو الأصل والغالب . وهذا الأمر كان ظاهرا جليا للصحابية رضي الله عنهم فقد روى أبو داود^(٢) عن موسى عن حماد عن محمد ﷺ عن أبي سلمة عن أبي هريرة - رضي الله عنه : «أن عمرو بن أقيش كان له ربا في الجاهلية فكره أن يسلم حتى يأخذنه ، فجاء يوم أحد ، فقال : أين بنو عمبي؟ قالوا : بأحد ، قال : أين فلان؟ قالوا بأحد ، قال : فأين فلان؟ قالوا : بأحد . فلبس لأمته^(٣) وركب فرسه ، ثم توجه قبلهم ، فلما رأه المسلمون قالوا : إليك عنا يا عمرو . قال : إني آمنت ، فقاتل حتى جرح ، فحمل إلى أهله جريحا فجاءه سعد بن معاذ فقال لأخته : سليه حمية لقومك أو غضبا لهم ، أم غضبا لله؟ فقال : بل غضبا لله ولرسوله ، فمات فدخل الجنة وما صلى لله صلاة» .

(١) في سنته - كتاب الجهاد باب في الرجل يغزو ويتمس الأجر والغنية / ٣ - ح ٤١ - ٢٥٣٥ وقال الشيخ الألباني : صحيح . (انظر صحيح سنن أبي داود - ٤٨٢ / ٢ - ح ٤٨٢ - ٢٢١٠) .

(٢) في سنته كتاب الجهاد - باب فيمن يسلم ويقتل مكانه في سبيل الله عزوجل - ٤٣ / ٣ - ح ٢٥٣٧ . وقال الشيخ الألباني : حسن . انظر صحيح سنن أبي داود - ٤٨٢ / ٢ - ح ٤٨٢ - ٢٢١٢ وحسن إسناده الحافظ ابن حجر في الإصابة / ٤ - ٢٨٨ - وهو كما قالا فرجال إسنادهما ثقات إلا محمد بن عمرو بن علقة وهو صدوق حسن الحديث .

(٣) الألامة : مهموزة الدرع ، وقيل السلاح ولامة الحرب : أداته وقد يترك الهمز تخفيفا - انظر النهاية / ٤ - ٢٢١ - مادة لأم .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

فكان قتال هذا الرجل حمية لله ولرسوله ﷺ ، وكان خروجه غضباً لله ولرسوله ﷺ ، فلما مات بشر بالجنة وما صلى لله صلاة ، فمنهاط الأعمال في الإسلام ومدارها على إخلاص النية لله .

قال الحافظ ابن حجر ^(١) - رحمه الله تعالى - في معرض شرحه للحديث : «من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا : وفيه بيان أن الأعمال إنما تختص بالنية الصالحة ، وأن الفضل الذي ورد في المجاهد يختص بن ذكر» ١ . هـ

الشرط الثاني:

من الأمور التي يجب أن يحرص عليها المجاهد أن يقتل في سبيل الله صابراً مقبلاً غير مدبر ، فقد روى الإمام مسلم ^(٢) والترمذى ^(٣) والنسائي ^(٤) واللفظ مسلم بسنده عن أبي قتادة يحدث عن رسول الله ﷺ أنه قال فيهم فذكر لهم : «إن الجهاد في سبيل الله ، والإيمان بالله أفضل الأعمال ، فقام رجل فقال : يا رسول . أرأيت إن قتلت في سبيل الله تكفر عن خطايا؟ فقال له رسول الله ﷺ : نعم ، إن قتلت في سبيل الله وأنت صابر محتسب مقبل غير مدبر ^(٥) ، ثم

(١) في فتح الباري ٦ / ٢٩ - تعليقاً على ح ٢٨٠ .

(٢) في صحيحه كتاب الإمارة باب من قتل في سبيل الله كفرت خطایاه إلا الدين ٣ / ١٥٠١ ، ح ١٨٨٥ .

(٣) في جامعه - كتاب الجهاد باب ما جاء فيمن يستشهد وعليه دين - ٤ / ١٨٤ ح ١٧١٢ ، وقال وفي الباب عن أنس ومحمد بن جحش وأبي هريرة - وهذا حديث حسن صحيح وصححه الشيخ الألباني في صحيح الترمذى ٢ / ١٤٢ ح ١٣٩٩ .

(٤) في سنته - كتاب الجهاد - باب من قتل في سبيل الله وعليه دين - ٦ / ٣٤١ ح ٣١٥٧ ، وقال الشيخ الألباني : صحيح انظر (صحيح سنن النسائي ٢ / ٦٦٤ ح ٢٩٥٩) وهو كما قال .

(٥) قال الإمام النووي في شرحه - ٤ / ٥٤٨ ح ١١٨ - لعله احتراز من يقبل في وقت ويدبر في وقت .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

قال رسول الله ﷺ كيف قلت؟ قال : أرأيت إن قتلت في سبيل الله أتکفر عنني خطايا؟ فقال رسول الله ﷺ : نعم وأنت صابر محتسب مقبل غير مدبر إلا الدين^(١) فإن جبريل - عليه السلام - قال لي ذلك» .

ورواه النسائي^(٢) من حديث أبي قتادة قال : « جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله أرأيت إن قتلت في سبيل الله صابراً محتسباً مقبلًا غير مدبر أیکفر الله عنی خطایا؟ قال رسول الله ﷺ : نعم ، فلما ولی الرجل ناداه رسول الله ﷺ أو أمر به فنودي له فقال رسول الله ﷺ : كيف قلت ؟ فأعاد عليه قوله ، فقال رسول الله ﷺ : نعم إلا الدين ، كذلك قال لي جبريل عليه السلام . وكان النبي يحدث بهذا الحديث على المنبر كما روى ذلك الإمام النسائي^(٣) أيضاً من حديث أبي قتادة رضي الله عنه قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ وهو على المنبر فقال : يا رسول الله أرأيت إن ضربت بسيفي في سبيل الله صابراً محتسباً مقبلًا غير مدبر حتى أقتل ، أیکفر الله عنی خطایا؟ قال : نعم ، فلما أدبر دعاه فقال : هذا جبريل يقول : إلا أن يكون عليك دين» .

ورواه الإمام النسائي^(٤) أيضاً من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال :

(١) قال الطبیی في شرحه على المشکاة ٧/٧٢٨ - ح ٣٨٠٥ : « إلا الدين » استثناء منقطع ، ويجوز أن يكون متصلة ، أي الدين لا ينوي أداوه ١٠٠ هـ وقد سبق بيان ذلك في مبحث يغفر للشهيد كل ذنب إلا الدين فلينظر في موضعه من مبحثنا .

(٢) في سنته كتاب الجهاد باب من قتل في سبيل الله وعليه دين ٦/٣٤٢ - ح ٣١٥٨ ، وقال الشيخ الألباني : صحيح . انظر صحيح سنن النسائي ٢/٦٦٤ - ح ٢٩٦٠ وهو كما قال .

(٣) في سنته كتاب الجهاد ، باب من قتل في سبيل الله وعليه الدين ٦/٣٤٢ ، ح ٣١٥٨ ، وقال الشيخ الألباني في صحيح سنن النسائي ٢/٦٦٤ ، ح ٢٩٦٠ ، صحيح .

(٤) في سنته كتاب الجهاد ، باب من قتل في سبيل الله وعليه دين ٦/٣٤٠ ، ح ٣١٥٥ ، وقال الشيخ الألباني في صحيح سنن النسائي ٢/٦٦٣ ، ح ٢٩٥٧ حسن صحيح .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

(جاء رجاء إلى النبي ﷺ وهو يخطب على المنبر فقال : أرأيت إن قاتلت في سبيل الله صابراً محتسباً مقبلاً غير مدبر أي كفر اللهعني سيئاتي ؟ قال نعم ، ثم سكت ساعة ، قال أين السائل آنفًا ؟ فقال الرجل لها أنا ذا ، قال : ما قلت ؟ قال : أرأيت إن قاتلت في سبيل الله صابراً محتسباً مقبلاً غير مدبر أي كفر اللهعني سيئاتي ؟ قال : نعم ، إلا الدين سارني به جبريل آنفًا .)

قال الإمام التوسي^(١) في معرض شرحه لحديث الباب :

إنما يكون تكفييرها (أي ذنوب الشهيد) بهذه الشروط المذكورة :

* وهو أن يقتل صابراً مقبلاً غير مدبر .

* وأن الأعمال لا تنفع إلا بالنية والإخلاص لله تعالى . اهـ .

فالمسلم يقاتل في سبيل الله لرفع كلمة التوحيد ، يقاتل كالأسد لا يعتريه الجبن ولا الخوف صابراً محتسباً مقبلاً غير مدبر ، وقد تقرر لدينا فيما سبق أن الشهيد لا يفتّن في قبره ، وذلك لأنّه صبر في ساحة المعركة فظهر صدق إيمانه ، وكفى ببارقة السيوف فتنته^(٢) ، لذا حذر النبي ﷺ من الفرار يوم الزحف ، كما ورد ذلك في الحديث الصحيح عند البخاري^(٣) وغيره عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال اجتنبوا السبع الموبقات ، قالوا يا رسول الله : وما هن ؟

(١) في شرحه على صحيح مسلم ، باب من قتل في سبيل الله كفرت خطاياه إلا الدين ٤ / ٥٤٨ ، ح ١١٨ .

(٢) انظر غير مأمور بمحثنا بعنوان يجار من عذاب القبر .

(٣) في صحيحه كتاب الوصايا - باب قول الله تعالى : «إن الذين يأكلون أموال اليتامي ظلماً» ٢٩٥ / ٢٧٦٦ ح .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

قال : الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق ، وأكل الربا ، وأكل مال اليتيم ، والتولي يوم الزحف ^(١) وقدف الحصنات المؤمنات الغافلات .

وأمر بالصبر والثبات عند لقاء العدو كما روى ذلك البخاري ^(٢) بسنده عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال : «لا تمنوا لقاء العدو، فإذا لقيتموهم فاصبروا». إلا إن دعت ضرورة تدعوه للفرار كالتحرف لقتال أو التحiz إلى فئة كما نص القرآن على ذلك بقوله تعالى :

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيْتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا فَلَا تُولُّهُمُ الْأَدْبَارَ﴾ . ^(٣)

فلا شك - أن الإسلام يبعث في الإنسان روح الشجاعة والمقاتلة ، إن الإسلام يربى أجياله وأتباعه على مفهوم واضح وهو قوله تعالى :

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ تَصْرُّوْا اللَّهَ يَنْصُرُكُمْ وَيُثْبِتُ أَقْدَامَكُمْ﴾ . ^(٤)

إن إيمان المجاهد بربه وثقته بنصره لهما أقوى الأسلحة التي تعين المسلم على الثبات ، لأنه بدون الثقة لا يكون نصر أبدا ، إن المسلم يشق أنه يركن في معاركه إلى أعظم قوة ، ويأوي إلى حمى ملك لا يضم ، إنه يشق بقوة الله العزيز الجبار ، يشق بوعود الله تعالى ، إما الفوز والتمكين في الأرض ، وإما الشهادة ، وكلاهما نصر ، لقد كانت هذه الثقة بالله تعالى مصدر طاقة عظيمة

(١) قال الطبيبي في شرحه على المشكاة ١/١٨٧ - ح ٥٢ - الفرار من الكفار إذا كان بازاء كل مسلم كافر ان من الكبائر ، وإن كان بازاء كل مسلم أكثر من كافرين يجوز الفرار . اهـ .

(٢) في صحيحه كتاب الجihad - باب لامنوا لقاء العدو ٢/٣٦٥ - ح ٣٠٢٦ .

(٣) سورة الأنفال ١٥ .

(٤) سورة محمد ٧: .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

في قلوب الصحابة - رضوان الله عليهم - فكانت باعثهم ودافعهم على الثبات في الجهاد مهما كانت أعدادهم وعدهم قليلة ، ومهما كانت أعداد عدوهم وعدهه كبيرة .

إن هذه الروح القتالية عند الصحابة - رضوان الله عليهم - جعلت كتاب الغرب يندهشون من الإنجازات العسكرية التي حققها المسلمون ، والسرعة الفائقة التي تحققت بها تلك الإنجازات ، حتى قال بعضهم : يكاد يكون مستحيلاً أن نفهم كيف أن أعراباً منقسمين إلى عشائر ليست عندهم العدد والعتاد اللازم ، يهزمون في مثل هذا الوقت القصير جيوش الرومان والفرس الذين كانوا يفوقونهم مراراً في الأعداد والعتاد والتنظيم .^(١) اهـ .

(١) من كتاب (آيات الجهاد) الكامل القدس ص ١٣٥ .

**الفصل الثالث
من صور انتقاض
شروط الاعتبار بالشهادة**

الفصل الثالث

من صور انتقاض شروط الاعتبار بالشهادة

لعلنا وفقنا في الفصل السابق توضيح الشروط التي يجب أن يحرص عليها المسلم ليتحقق الشهادة الشرعية المطلوبة ، ولنتم هذا المحور لابد لنا أن نشير إلى الأمور التي يجب أن يحذر منها المجاهد في سبيل الله تعالى ، حتى لا يحيط عمله ، ولا ينقص أجره ، وهذه الأمور يمكن أن نلخصها فيما يلي :

١) فساد النية .

٢) الغلول .^(*)

٣) من لم يصبر على جراحه فقتل نفسه .

١- فساد النية:

توعد الله سبحانه وتعالى من خرج مقاتلا في سبيل الله لا يتغى بجهاده إلا الرياء والسمعة بالنار يوم القيمة ، فقد روى الإمام مسلم ^(١) والنسائي ^(٢) من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - قال سمعت رسول الله ﷺ : «يقول إن أول الناس يقضى يوم القيمة عليه رجل استشهد فأتى به فعرفه ^(٣) نعمه».

(*) سيأتي شرحه في موضعه ص (٢٧٩) من مبحثنا .

(١) في صحيحه - كتاب الإمارة - باب من قاتل للرياء والسمعة استحق النار ١٥١٣ / ٣ - ح ١٥٢ .

(٢) في سننه كتاب الجهاد - باب من قاتل ليقال فلان جريء ٣٣١ / ٦ - ح ٣١٣٧ .

وقال الشيخ الألباني : صحيح - انظر (صحيح سنن النسائي ٦٥٨ / ٢ - ح ٢٩٤٠) .

والحديث في الصحيح وقد تقدم كثيرا .

(٣) أي أعلمته إياه وذكره بها - انظر اللسان ٢٣٦ / ٩ - مادة عرف .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

فعرفها ، قال : فما عملت فيها؟ قال : قاتلت فيك حتى استشهدت ، قال : كذبت ، ولكنك قاتلت لأن يقال جرى فقد قيل ، ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقى في النار ، ورجل تعلم العلم وعلمه ، وقرأ القرآن فأتي به فعرفه نعمه فعرفها ، قال : فما عملت فيها؟ قال : تعلمت العلم وعلمه وقرأت فيك القرآن ، قال : كذبت ولكنك تعلمت العلم ليقال عالم ، وقرأت القرآن ليقال هو قارئ ، فقد قيل ، ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقى في النار ، ورجل وسع الله عليه وأعطاه من أصناف المال كله ، فأتي به فعرفه نعمه فعرفها ، قال : فما عملت فيها؟ قال : ما تركت من سبيل تحب أن ينفق فيها إلا أنفقت فيها لك ، قال : كذبت ، ولكنك فعلت ليقال هو جواد^(١) ، فقد قيل ، ثم أمر به فسحب على وجهه ثم ألقى في النار» .

ورواه الإمام الترمذى^(٢) من وجه آخر فقال حدثنا سويد بن نصر ، عن عبدالله بن المبارك ، أخبرنا حمزة بن شريح أخبرنا الوليد بن أبي الوليد أبو عثمان المدائنى أن عقبة بن مسلم حدثه أن شفيا الأصبهى حدثه أنه دخل المدينة فإذا هو ب الرجل قد اجتمع عليه الناس فقال : من هذا؟ فقالوا : أبو هريرة ، فدنوت منه حتى قعدت بين يديه . . . الحديث وفيه : «إِنَّ اللَّهَ - تَبارَكَ وَتَعَالَى - إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ يَنْزَلُ إِلَى الْعِبَادِ لِيَقْضِيَ بَيْنَهُمْ ، وَكُلُّ أُمَّةٍ جَاثِيَةٌ ، فَأُولُوْنَى يُدْعَوْنَ بِهِ رَجُلٌ جَمَعَ الْقُرْآنَ ، وَرَجُلٌ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَرَجُلٌ كَثِيرُ الْمَالِ ، فَذَكَرَ

(١) الجود الكرم والحساء ، وجمعها أجواد ، ورجل جواد ، وكذلك الأثنى بغير هاء . انظر النهاية ٣١٢/١ - مادة جود .

(٢) في جامعه كتاب الزهد باب ما جاء في الرياء والسمعة - ٤ / ٥١٠ - ح ٢٣٨٢ وقال هذا حديث حسن غريب . وقال الشيخ الألبانى : صحيح - انظر صحيح سنن الترمذى ٢ / ٢٨١ - ح ١٩٤٢ وانظر ما سبق .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

ال الحديث إلى أن قال : ويؤتي بالذي قتل في سبيل الله ، فيقول الله له : في ماذا قتلت ؟ فيقول : أمرت بالجهاد في سبيلك فقاتلتك حتى قتلت ، فيقول الله تعالى له : كذبت ، وتقول له الملائكة : كذبت ، ويقول الله : بل أردت أن يقال فلان جريء فقد قيل ذلك ، ثم ضرب رسول الله ﷺ ركبتي فقال : يا أبا هريرة - أولئك الثلاثة^(١) أول خلق الله تسعر بهم النار يوم القيمة» .

قال الإمام النووي^(٢) : في قوله ﷺ في الغازي والعالم والجoward ، وعقابهم على فعلهم ذلك لغير الله ، وإدخالهم النار دليل على تغليظ تحريم الرياء وشدة عقوبته ، وعلى الحث على وجوب الإخلاص في الأعمال ، كما قال تعالى :

﴿وَمَا أَمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيَؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾^(٣) .

وفيه أن العموميات الواردة في فضل الجهاد إنما هي لمن أراد الله تعالى بذلك مخلصا ، وكذلك الثناء على العلماء ، وعلى المنافقين في وجوه الخيرات كلها محمول على من فعل ذلك لله تعالى مخلصا . اهـ .

قال الإمام القرطبي المحدث^(٤) تعليقا على حديث أبي هريرة - في الثلاثة

(١) قال الإمام القرطبي : أول ما يحاسب به من أركان الإسلام : الصلاة ، وأول ما يحاسب به من المظالم : الدماء ، وأول ما يحاسب به مما ينتشر فيه صيت فاعله تلك الأمور . اهـ ، فلا تعارض بين الأحاديث النبوية والتي بينت أن أول ما يحاسب به العبد يوم القيمة الصلاة أو الدماء . وينظر الفهم بباب إنما من لم يخلص في الجهاد ٣/٧٤٦ ح ١٣٧٤ .

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم - باب من قاتل للرياء والسمعة استحق النار ٤/٥٦٨ - ح ١٤٨ .

(٣) سورة البينة : ٥ .

(٤) المصدر السابق من المفهوم حديث رقم ١٣٧٤ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

المذكورين فيه : «هذا إذا كان باعث على تلك العبادة الغرض الدنيوي وحده ، بحيث لو فقد ذلك الغرض لترك العمل ، فأما لو ابنت لتلك الحالة لمجموع الاباعثين - باعث الدنيا و باعث الدين - فإن كان باعث الدنيا أقوى ، أو مساوياً أحق القسم الأول في الحكم بإبطال ذلك عند أئمة هذا الشأن ، وعليه يدل قوله بِسْمِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ حكاية عن الله - تبارك وتعالى - «من عمل عملاً أشرك معي فيه غيري تركته وشريكه ^(١)». فأما لو كان باعث الدين أقوى ، فقد حكم المحاسبي ^(٢) - رحمه الله - بإبطال ذلك العمل متمسكاً بالحديث المتقدم (أي حديث من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا ^(٣)) وما في معناه ، وخالفه في ذلك الجمهور ، و قالوا بصحبة ذلك العمل ، وهو الأقدم في فروع مالك . ويستدل على هذا بقوله بِسْمِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ : «إن من خير معايش الناس رجالاً مسماً فرسه في سبيل الله ^(٤)» فجعل الجهاد مما يصح أن يتخد للمعاش ، ومن ضرورة ذلك أن يكون مقصوداً ، لكن لما كان باعث الدين على الجهاد هو الأقوى والأغلب ، كان ذلك الغرض ملغى ، فيكون معفواً عنه . كما إذا توضاً فاصدراً رفع الحديث والتبرد ، فأما لو تفرد باعث الدين بالعمل ، ثم عرض باعث الدنيا في أثناء العمل فأولى بالصحة . اهـ . وقد أشرنا إلى هذا المفهوم الذي أشار إليه الإمام القرطبي في مبحث سابق ^(٥) .

(١) أخرجه الإمام أحمد في مستند أبي هريرة - ١١٤ / ٨ - ح ٧٩٨٦ . وقال المحقق أحمد شاكر إسناده صحيح .

(٢) هو الحارث بن أسد المحاسبي ، من أكابر الصوفية ، كان عالماً بالأصول والمعاملات - توفي سنة ٢٤٣ هـ - وانظر ترجمته سير أعلام النبلاء ١٢ / ١٠ - حلية الأولياء ٧٣ / ١٠ - تاريخ بغداد ٢١١ / ٨ .

(٣) سبق تخريج الحديث في ص ٢٦١ من مبحثنا فانظره غير مأمور .

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الإمارة - باب فضل الجهاد والرباط - ١٥٠٣ / ٣ - ح ١٨٨٩ .

(٥) انظر مبحثنا غير مأمور ص ٢٦٣ . وما بعدها .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

فعلى المسلم أن يجرد النية لله تعالى ويخلص أعماله من شوائب الشرك والرياء ، حتى لا تكون أعماله حسرة عليه وندامة يوم القيمة ، ، والله المستعان .

٢- الغلول:

قال ابن الأثير ^(١) الغلول : الخيانة في المغنم والسرقة من الغنيمة قبل القسمة يقال : غل في المغنم يغل غلولا فهو غال ، وكل من خان في شيء خفية فقد غل ، وسميت غلولا لأن الأيدي فيها مغلولة : أي ممنوعة مجعول فيها غل ، وهو الحديدية التي تجمع يد الأسير إلى عنقه ، ويقال لها جامعة أيضاً . اهـ وقد حرم الله الغلول في كتابه العزيز في قوله تعالى : « وما كان لنبي أن يغل ومن يغلل يأتي بما غل يوم القيمة ثم توفى كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون » ^(٢).

قال ابن كثير ^(٣) : وهذا تزييه له صلوات الله وسلامه عليه من جميع وجوه الخيانة في آداء الأمانة وقسم الغنيمة وغير ذلك . . . ، وقال : وهو تهديد شديد ووعيد أكيد ، وقد وردت السنة بالنهي عن ذلك أيضاً في أحاديث متعددة . اهـ ومن الأحاديث التي حرمت الغلول وتوعدت فاعله بالنار ما رواه الإمام مسلم ^(٤) والترمذمي ^(٥) من حديث عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال لما كان

(١) في النهاية / ٣٨٠ مادة غلل .

(٢) سورة آل عمران ١٦١ .

(٣) في تفسيره سورة آل عمران ١٦١ .

(٤) في صحيحه كتاب الإيمان - باب غلط تحريم الغلول وأنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون ١٠٧ / ١ .
ح ١٨٢ .

(٥) في جامعه - كتاب السير باب ما جاء في الغلول - ٤ / ١١٨ - ح ١٥٧٤ .

وقال هذا حديث صحيح غريب . وقال الشيخ الألباني : صحيح . انظر (صحيح سنن الترمذمي ٢ / ١١٢ - ح ١٢٧٩) والحديث في الصحيح كما نقدم .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

خيبر أقبل نفر من صحابة النبي ﷺ فقالوا : فلان شهيد ، فلان شهيد ، حتى مرروا على رجل فقالوا : فلان شهيد ، فقال رسول الله ﷺ : كلا إني رأيته في النار في بردة^(١) غلها أو عباءة ، ثم قال رسول الله ﷺ : يا ابن الخطاب اذهب فناد في الناس أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون ، قال : فخرجت فناديت ألا إنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنين» .

قال الإمام النووي^(٢) في قوله ﷺ : «كلا» : زجر ورد لقولهم في هذا الرجل إنه شهيد محكوم له بالجنة أول وهلة ، بل هو في النار بسبب غلوته .

وروى الإمام البخاري^(٣) ومسلم^(٤) وأبوداود^(٥) والنسائي^(٦) من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ يوم خيبر فلم نغنم ذهبا ولا فضة إلا الأموال والثياب والماتع ، فأهدى رجل من بنى الضبيب يقال له فارعه بن زيد لرسول الله ﷺ غلاما يقال له مدعم فوجه رسول الله ﷺ إلى

(١) البردة ، الشملة المخططة ، وقيل كساء أسود مربع فيه صور تلبسه الأعراب وجمعها برد . انظر النهاية ١١٦ مادة برد .

(٢) في شرحه على صحيح مسلم باب غلط تحريم الغلول ٣١٦ / ١ ح ١٧٠

(٣) في صحيح البخاري - كتاب الأمان والذور - بابا هل يدخل في الأمان والذور الأرض والغنم ٤ / ٢٣٠ - ح ٦٧٠٧ ، وفي صحيح البخاري أيضا - كتاب المغازي - باب غزوة خيبر ٣ / ٤١ - ح ٤٢٣ .

(٤) وفي صحيح مسلم - كتاب الإيمان - باب غلط تحريم الغلول وأنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون ١ / ١٠٨ - ح ١٨٣ .

(٥) في سنته - كتاب الجهاد باب في تعظيم الغلول - ٢ / ٧٥ - ح ٢٧١١ .
وقال الشيخ الألباني : صحيح - انظر صحيح سنن أبي داود ٢ / ٥١٧ - ح ٢٣٥٨ والحديث في الصحيحين كما تقدم .

(٦) في سنته كتاب الأمان والذور باب هل تدخل الأرضون في المال إذا نذر ٧ / ٣٠ - ح ٣٨٣٦ .
وقال الشيخ الألباني : صحيح - انظر صحيح سنن النسائي ٢ / ٣٥٨٤ - ح ٨٠٩ وانظر سابقه .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

وادي القرى^(١) حتى إذا كان بوادي القرى بينما مدعى يحط رحلا^(٢) لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا سهم عاشر^(٣) فقتله ، فقال الناس : هنيئا له الجنة ، فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كلا والذى نفسي بيده إن الشملة^(٤) التي أخذها يوم خير من المغامن لم تصبها المقاسم لتشتعل عليه نارا ، فلما سمع ذلك الناس جاء رجل بشرك^(٥) أو شراكين إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال : شراك من نار أو شراكان من نار .^(٦)

قال الإمام القرطبي الحدث^(٧) في شرحه لحديث أبي هريرة - رضي الله عنه - يرفعه : « لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيمة على رقبته بغير له رغاء ... » الحديث ، قال : « وكان هذا الحديث تفصيل ما أجمله قوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ رِبْنَيْ أَنْ يَغُلُّ وَمَنْ يَغُلُّ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ تُؤْفَى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴾ .^(٨)

(١) واد بين المدينة والشام من أعمال المدينة كثير القرى ، والسبة إليه وادي ، وفتحها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سنة سبع عنوة ، ثم صولحوا على الجزية . انظر معجم البلدان ٥ / ٣٩٧ .

(٢) الرحل مركب للبعير ، وجمعه أرحل ورحال ، أي يضع المركب على ظهر البعير - انظر اللسان ١١ / ٧٤ مادة رحل .

(٣) هو الذي لا يدرى من رماه - انظر النهاية - ٣ / ٣٢٨ مادة عير .

(٤) الشملة - كساء يتغطى به ويختلف فيه وهو دون القطيفة وجمعها شمال - انظر النهاية ٢ / ٥٠١ مادة شمال .

(٥) الشراك أحد سبور النعل التي تكون على وجهها ، وجمعها شرك - انظر النهاية ٢ / ٤٦٨ - مادة شرك .

(٦) قال الإمام النووي في شرحه ١ / ٣١٧ تنبئه على العاقبة عليهم ، وقد تكون العاقبة بهما أنفسهما فيعذب بهما وهما في النار ، وقد يكون ذلك على أنهما سبب لعذاب النار . والله أعلم .

(٧) في المفهم - باب تغليظ أمر الغلول - ٤ / ٢٨ - ح ١٤١ .

(٨) سورة آل عمران ١٦١ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

أي : يأتي به معذبا بحمله وثقله ، ومرعوبا بصوته ، ومويا باظهار خيانته على رؤوس الأشهاد ، وهذا يدل : على أن الغلول كبيرة من الكبائر . اهـ .

قال الإمام النووي ^(١) في شرحه لحديث الباب : «وفي الحديث غلط تحرير الغلول ، ومنها : أنه لا فرق بين قليله وكثيره حتى الشراك ، ومنها أن الغلول يمنع من إطلاق اسم الشهادة على من غل إذا قتل» . اهـ

٣) من أثخته الجراح فقتل نفسه ولم يصبر؟؟

لا شك في أن المقاتل عرضة لأن يصاب في القتال وتشخنه الجراح ، فعلى المسلم الحق أن يصبر على ما قدره الله له ، ولا يستعجل أجله بقتل نفسه ، وقد بين النبي ﷺ في أكثر من واقعة حكم من قتل نفسه بأنه من أهل النار ، كما جاء في الصحيحين ^(٢) عن سهل بن سعد الساعدي - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ التقى هو والمشركون فاقتتلوا فلما مات رسول الله ﷺ إلى عسكره ، ومال الآخرون إلى عسكرهم وفي أصحاب رسول الله ﷺ رجل لا يدع لهم شاذة ولا فاذة ^(٣) إلا اتبعها يضر بها بسيفه فقال : ما

(١) في سننه شرحه على صحيح مسلم بباب غلط تحرير الغلول ١/٣١٧ ح ١٧١ .

(٢) في صحيح البخاري كتاب الجهاد - باب لا يقال فلان شهيد - ٢/٣٧٦ ح ٣٠٦٢ ، وفي صحيح البخاري أيضا كتاب المغازي - باب غزوة خير - ٣/١٣٦ ح ٤٢٠٢ ، وفي صحيح البخاري أيضا كتاب الرفق - باب الأعمال بالخواتيم وما يخالف منها - ٤/١٩٠ ح ٦٤٩٣ . وفي صحيح البخاري أيضا كتاب القدر - باب العمل بالخواتيم - ٤/٢١٠ ح ٦٦٠٧ .

وفي صحيح مسلم كتاب الإيمان - باب بيان غلط تحرير قتل الإنسان نفسه ١/١٠٦ ح ١٧٩ .

(٣) الشاذة : بتشدید المعجمة ، ما انفرد عن الجماعة ، وبالفاء مثله ما لم يختلط بهم ، وقيل بالشاذ والفاذ ما كبر وصغر ، وقيل الشاذ الخارج ، والفاذ المنفرد ، والمعنى أنه لا يلتقي شيئا إلقاء .

انظر فتح الباري ٦/٤٧٢ بتصريف .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

أجزأ^(١) منا اليوم أحد كما أجزأ فلان فقال رسول الله ﷺ : أما إنه من أهل النار فقال رجل من القوم : أنا صاحبه ،^(٢) قال : فخرج معه ، كلما وقف وقف معه وإذا أسرع أسرع معه ، قال : فجرح الرجل جرحا شديدا فاستعجل الموت فوضع نصل سيفه بالأرض وذبابة^(٣) بين ثدييه ثم تحامل على سيفه فقتل نفسه ، فخرج الرجل إلى رسول الله ﷺ فقال : أشهد أنك رسول الله ، قال : وما ذاك ؟ قال : الرجل الذي ذكرت آنفا أنه من أهل النار فأعظم الناس ذلك فقلت : أنا لكم به ، فخرجت في طلبه ثم جرح جرحا شديدا ، فاستعجل الموت فوضع نصل سيفه في الأرض ، وذبابة بين ثدييه ثم تحامل عليه فقتل نفسه ، فقال رسول الله ﷺ عند ذلك : إن الرجل ليعمل عمل أهل الجنة فيما يbedo للناس وهو من أهل النار ، وإن الرجل ليعمل عمل أهل النار فيما يbedo الناس وهو من أهل الجنة » .

والشاهد من الحديث أن النبي ﷺ أخبر أصحابه عن الرجل الذي قاتل قاتلا شديدا حتى أعجبوا بقتاله أنه من أهل النار ، ذلك أنه استعجل الموت حين وضع نصل سيفه في الأرض ، وطرفه الذي يضرب به بين يديه فقتل نفسه ، فحبط جهاده وعمله فلم يغن عنه شيئا .

وورد في الصحيحين^(٤) رواية أخرى - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال

(١) أي ماغنى . انظر المصدر السابق .

(٢) أي متابعا لاطلع إلى ما يؤل إليه حاله وهذا الرجل هو أكثم بن أبي الجون . قاله الحافظ ابن حجر في الفتح ٤٧٣ / ٦ .

(٣) ذبابة طرفه الذي يضرب به - انظر النهاية ٢ / ١٥٢ مادة ذبب .

(٤) في صحيح البخاري - كتاب الجهاد والسير - باب إن الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر ٢ / ٣٧٦ - ح ٣٦٢ ، وفي صحيح البخاري أيضا - كتاب المغازي - باب غزوة خير - ٤٢٠٣ / ٣ - ح ١٣٦ ، وفي صحيح البخاري أيضا - كتاب القدر بباب العمل بالخواتيم - ٤ / ٢١٠ ح ٦٦٠ ، وفي

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

شهدنا مع رسول الله ﷺ فقال لرجل من يدعى الإسلام هذا من أهل النار ، فلما حضر القتال ، قال الرجل قتلا شديدا فأصابته جراحه ، فقيل : يا رسول الله الذي قلت له إنه من أهل النار فإنه قد قاتلاليوم قتلا شديدا وقد مات ، فقال : النبي ﷺ إلى النار ، قال : فكاد بعض الناس أن يرتاب ، فبينما هم على ذلك إذ قيل إنه لم يمت ولكن به جراحه شديدا فلما كان من الليل لم يصبر على الجراح فقتل نفسه ، فأخبر النبي ﷺ بذلك فقال : الله أكبر أشهد أنني عبد الله ورسوله ، ثم أمر بلا فنادي بالناس إنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة ، وأن الله ليؤيد هذا الدين بالرجل (١) الفاجر» .

في حين النبي ﷺ أن الرجل لما لم يحتمل الجراح استعجل الموت فقتل نفسه فكان من الخاسرين . ولكن هل كل من قتل نفسه استوجب النار؟

ذكر الحافظ ابن حجر هذه المسألة فقال (٢) : قال المهلب : هذا الرجل من

صحيح مسلم - كتاب الإيمان بباب غلط تحرير قتل الإنسان نفسه وإن من قتل نفسه بشيء عذب به في النار وأنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة ١٠٥ - ح ١٧٥ .

(١) يحتمل أن تكون اللام للعهد ، والمراد به قرمان ، ويحتمل أن تكون للجنس . انظر فتح الباري ٤٧٣ - ٧ - قلت : وقزمان ، بضم القاف وسكون الزاي وأخره نون ، الظفري نسبة إلى بنى ظفر بطن من الأنصار كان يكنى أبا الغيداق ، وكان مقتله في غزوة أحد كمانص على ذلك ابن هشام في سيرته ٩٣ / ٣ ، ومحمد الصالحي الشامي في سبل الهدى والرشاد ٤ / ٢١٥ ، وحديث أبي هريرة - بعد غزوة خيبر فإذا كانت الرواياتان رواية سهل ، ورواية أبي هريرة - متغایرتان ، فالرجل الفاجر الذي نص عليه حديث أبي هريرة - رجل آخر غير قرمان ، والله أعلم .

(٢) ينظر فتح الباري ٧ / ٤٧٢ تعليقا على ح ٤٢٠٣ ، ٤٢٠٤ والمهلب هو : المهلب بن أبي صفرة الأزدي ، أبو القاسم ، صنف شرح الجامع الصحيح للإمام البخاري في مجلدات ، توفي سنة ٤٣٥ هـ ويراجع إرشاد الساري ١ / ٥٩ ، وكشف الظنون ٦ / ٤٨٥ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

أعلمـنا النـبـي ﷺ أـنـه نـفـذ عـلـيـه الـوـعـيد مـنـ الـفـسـاقـ ، وـلـا يـلـزـمـ مـنـهـ أـنـ كـلـ مـنـ قـتـلـ نـفـسـهـ يـقـضـىـ عـلـيـهـ بـالـنـارـ ، وـقـالـ اـبـنـ التـينـ : يـحـتـمـلـ أـنـ يـكـونـ قـوـلـهـ : «ـهـوـ مـنـ أـهـلـ النـارـ»ـ : أـيـ إـنـ لـمـ يـغـفـرـ اللـهـ لـهـ ، وـيـحـتـمـلـ أـنـ يـكـونـ حـيـنـ أـصـابـتـهـ الـجـراـحـهـ اـرـتـابـ وـشـكـ فـيـ الـإـيمـانـ ، اوـ اـسـتـحلـ قـتـلـ نـفـسـهـ فـمـاتـ كـافـرـ»ـ اـهـ .

والخلاصة:

- ١- أن من قتل نفسه لا يسمى شهيدا .
- ٢- الترهيب من قتل النفس وأنه قد يمنع من دخول الجنة ، وقد يوجب دخول النار وقد بوب البخاري^(١) على حديث الباب فقال : «لا يقال فلان شهيد» .

قال الحافظ ابن حجر^(٢) : أـيـ عـلـىـ سـبـيلـ الـقـطـعـ إـلـاـ إـنـ كـانـ بـالـوـحـيـ اـهـ .

فتقرر لدينا من خلال ما سبق ما يلي :

١- أن تمني الشهادة وطلبتها من صفات هذه الأمة وأخلاقها .

٢- أن من شروط الشهادة :

* أن يكون الجهد والقتال في الإسلام لغاية سامية لرفع كلمة التوحيد حتى تكون كلمة الله هي العليا ، وكلمة الذين كفروا السفلية .

* أن يقتل المسلم مقبلا غير مدبر .

(١) في صحيح البخاري - كتاب الجهاد - باب لا يقال شهيد - ٢ / ٣٣١ ح ٢٨٩٨ .

(٢) في فتح الباري ٦ / ٩٠ تعليقا على ح ٢٨٩٨

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

٣- على المجاهد أن يحذر :

أ- من الرياء وفساد النية .

ب- ومن الغلول .

ج- ومن قتل نفسه واستعجال الموت ، حتى لا يفسد جهاده ، ولا ينقص

أجره .

الباب الرابع
أحكام الشهيد

وفيه تمهيد وستة فصول

التمهيد

من المسائل التي تتعلق بالشهيد الأحكام التي يجب على المسلمين معرفتها
تجاه التصرف الواجب حاله ، من غسل ، وصلوة ، وما شابه ذلك .

وقد تقرر لدينا في الباب الأول أن الشهداء على ثلاثة أقسام^(١) :

- شهيد الدنيا والآخرة .

- شهيد الآخرة فقط كالمبطون والمطعون ، وغيرهما من جاءت الأحاديث
الصحيحة بتسميتها شهيداً .

- شهيد الدنيا دون الآخرة ، وهو من أتى بفعل أفسد جهاده ، وأجره كالرياء
ونحوه .

وحدثنا في هذا الباب يتعلق بالقسم الأول والثالث ، وإنما أدرجنا القسم
الثالث مع الأول لأن الأحكام في الإسلام تجري على ظاهر الأعمال ، وأما
السرائر فلا يعلمها إلا الله ، فتجري أحكام القسم الأول على القسم الثالث في
الدنيا ، والله حسيبه في الآخرة .

وأما القسم الثاني فتجري عليهم أحكام سائر موتى المسلمين من تغسيل
وتکفين وصلوة وغير ذلك .

قال الإمام النووي^(٢) في معرض تعليقه على أقسام الشهداء «والثاني شهيد
في الثواب دون أحكام الدنيا ، وهو المبطون ، وصاحب الهدم ... وغيرهم من

(١) ينظر ص (٣٢) .

(٢) في شرحه على صحيح مسلم باب هدر دم من قصد أخذ مال غيره بغير وجه حق ١ / ٣٤٨ - ح ٢٠٨ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

جاءت الأحاديث الصحيحة بتسميتها شهيداً فهذا يغسل ، ويصلى عليه ، وله في الآخرة ثواب الشهداء ، ولا يلزم أن يكون مثل ثواب الأول ، والثالث : من غل في الغنيمة وشبهه من وردت الآثار بمنفي تسمتيه شهيداً ، إذا قتل في حرب الكفار ، فهذا له حكم الشهداء في الدنيا ، فلا يغسل ولا يصلى عليه ، وليس له ثوابهم الكامل في الأجر ، والله أعلم»^١ . هـ .

فالحديث في هذا الباب إذا يدور حول من قتل من المسلمين بسلاح الكفار في الغالب^(١) إعلاء لكلمة الله تعالى ، قال الإمام مالك - رحمه الله «أنه بلغه عن أهل العلم أنهم كانوا يقولون : الشهداء في سبيل الله لا يغسلون ولا يصلى على أحد منهم وأنهم يدفنون في الشياب التي قتلوا بها ، قال الإمام مالك^(٢) وتلك السنة فيمن قتل في المعركة^(٣) فلم يدرك حتى مات ، قال : وأما من حمل منهم فعاش ما شاء الله بعد ذلك فإنه يغسل ، ويصلى عليه ، كما عمل بعمري بن الخطاب» .

فعمري بن الخطاب رضي الله عنه من الشهداء ومع ذلك غسل وكفن وصلى عليه ، والسبب في ذلك أنه لم يمت في المعركة ، وإنما مات بعد ذلك بأيام ، وقد أصابته بعض مراقب الحياة من مأكل ومشروب .

(١) وكذا الحال بين قتل بسلاح المسلمين ، أو قتل نفسه خطأ فال الصحيح أنه من الشهداء وتدرج عليه الأحكام الخاصة بشهيد المعركة .

(٢) في الموطأ - كتاب الجهاد - باب العمل في غسل الشهيد - ٢ / ٤٦٣ - ح ٣٧ .

(٣) المعركة : موضع القتال وال الحرب ، وينظر النهاية ٣ / ٢٢٢ مادة عرك .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

ويناء على ما سبق فسيكون البحث في هذا الباب من ستة فصول :

الفصل الأول : غسل الشهيد .

الفصل الثاني : الصلاة على الشهيد .

الفصل الثالث : تكفين الشهيد .

الفصل الرابع : دفن الشهيد .

الفصل الخامس : إطلاق لفظ الشهيد .

الفصل السادس : العمليات الفدائية .

الفصل الأول
غسل الشهيد

الفصل الأول

غسل الشهيد

فمن الأحكام التي اختص بها الشهيد ، أنه لا يغسل ، ولا يزال عنه أثر الدم ، فقد روى الإمام النسائي^(١) من حديث عبد الله بن ثعلبة^(٢) رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «زملوهم بدمائهم فإنه ليس كلام يكلم في الله إلا أتى يوم القيمة جرحة يدمي ، لونه لون دم ، وريحه ريح المسك» .

ورواه في موضع آخر^(٣) وزاد فيه : «قال رسول الله ﷺ لقتلى أحد» .

والشاهد من الحديث أن النبي ﷺ أمر الصحابة أن يدفنوا شهداء أحد بدمائهم وجراحاتهم ، ولو كان الغسل واجباً لما أمر بذلك ، فدل على أن السنة في الشهيد ألا يغسل .

وجاء في بعض الروايات أن النبي ﷺ أمر أن ينزع عن شهداء أحد الحديد والجلود ، ويدفنوا بشيابهم التي قتلوا فيها كما روى ذلك الإمام أبو داود^(٤) وابن

(١) في سنته - كتاب الجihad - باب ثواب من كلام في سبيل الله / ٦ - ٣٣٧ - ح ٣٤٨ ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن النسائي / ٢ - ٦٦١ - ح ٢٩٥٠ .

(٢) صحابي له رؤية ، ولم يثبت له سماع ، فروايته عن النبي ﷺ مرسلة ، ومرسل الصحابي صحيح محتاج به عند الجمهور ، وينظر تيسير مصطلح الحديث ص ٣٧ ، وقال الحافظ ابن حجر في التهذيب : قال البخاري في التاريخ عبد الله بن ثعلبة عن النبي ﷺ مرسل ، إلا أن يكون عن أبيه ، وهو أشبه أ. ه ، وينظر التقريب ص ٤٩٥ ، وتهذيب الكمال ١٤ / ٣٥٣ - تهذيب التهذيب ٤ / ٢٥٢ .

(٣) كتاب الجنائز وعني الموت - باب مواراة الشهيد بدمائه - ٤ / ٣٨٢ - ح ٢٠٠١ ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن النسائي / ٢ - ٤٣١ - ح ١٨٩٢ .

(٤) في سنته - كتاب الجنائز - باب في الشهيد يغسل - ٣ / ٤٩٧ - ح ٣١٣٤ ، وضعفه الشيخ

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

ماجة^(١) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال : أمر رسول الله ﷺ بقتلى أحد ، أن ينزع عنهم الحديد والجلود ، وإن يدفنوا بدمائهم وثيابهم .

فكان من هديه ﷺ أنه لا يغسل الشهداء ، كما فعل بشهداء أحد ، ولعله ﷺ لم يغسلهم لكي لا يزول هذا الأثر الطيب من أجسادهم ، ولا شك في أن أثر العبادة مستطاب شرعاً ، فتركه لذلك ، ولعل قائلاً يقول إنه ﷺ ترك غسل شهداء أحد تخفيفاً على المسلمين لكون أكثرهم كان مجرحاً ، وكان يوم أحد يوم بلاء وتحقيق فتركه لذلك .

ويحاب عن هذا بأن ما فعله ﷺ في غزوته جمياً يدل على ما قررناه ، فلم يذكر عنه ﷺ أنه غسل شهداء بدر ، والخندق ، وغيرها من الغزوات .

فقد روى الإمام مسلم^(٢) بسنده عن أبي بربعة «أن النبي ﷺ كان في

الألباني في ضعيف سنن أبي داود ص ٣١٧ - ح ٦٨٦ ، قلت : في إسناده علي بن عاصم الواسطي ، قال الحافظ ابن حجر في ترجمته ، في التقريب ص ١٩٩ «صدق يخطىء ويصر» ا.هـ ، وفيه أيضاً عطاء بن السائب ، قال الحافظ ابن حجر في ترجمته في التقريب ص (٦٧٨) ، صدق اختلطه ا.هـ . قلت : ورواية علي بن عاصم عن عطاء بعد اختلطه ، وقدم ذكر ذلك الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب ٥ / ٧٠٥ عن الإمام أحمد قال : «وسمع منه حدثاً (أي بعد اختلطه) جريراً وخالداً ، وإسماعيل ، وعلي بن عاصم» ا.هـ .

وللحديث شاهد قوي عند الإمام النسائي من حديث عبد الله بن ثعلبة الذي تقدم ذكره ، فهو على هذا الاعتبار إسناده حسن ، والله أعلم .

(١) في سنته - كتاب الجنائز - باب ما جاء في الصلاة على الشهداء ودفنهم - ١ / ٤٨٥ - ح ١٥١٥ بنحوه ، وضعفه الشيخ الألباني في ضعيف سنن ابن ماجة ص ١١٦ - ح ٣٣٤ ويراجع تعليقنا في الحاشية المقدمة .

(٢) في صحيحه - كتاب فضائل الصحابة - باب من فضائل جليليب - ٤ / ١٩١٨ - ح ١٣١ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

مغزى (١) له ، فأفأء (٢) الله عليه فقال لأصحابه : هل تفقدون من أحد ؟ قالوا : نعم فلاناً وفلاناً ، ثم قال : هل تفقدون من أحد ؟ قالوا : نعم فلاناً وفلاناً ، ثم قال : هل تفقدون من أحد ؟ قالوا : لا قال : لكنني أفقد جليبيباً ، فاطلبوه ، فطلب في القتلى فوجدوه إلى جنب سبعة قد قتلهم ثم قتلوه ، فأتى النبي ﷺ فوقف عليه فقال : قتل سبعة ثم قتلوه ، هذا مني وأنا منه ، قال : فوضعه على ساعديه ليس له إلا ساعده النبي ﷺ قال : فحفر له ووضع في قبره ولم يذكر غسلاً» .

قال الإمام النووي (٣) في شرحه لحديث جليبيب «وفي الحديث أن الشهيد لا يغسل ولا يصلى عليه» .

وروى الإمام أبو داود (٤) من حديث جابر قال «رمي رجل بسهم في صدره أو في حلقه فمات فأدرج (٥) في ثيابه كما هو ، قال : ونحن مع رسول الله ﷺ» .

(١) أي كان في سفرغزو .

(٢) الفيء الغنية ، والخارج ، وما حصل لل المسلمين من أموال الكفار من غير حرب ولا جهاد ، وأصل الفيء الرجوع ، كأنه كان في الأصل لهم فرجع لهم ، وينظر اللسان / ١ ١٢٦ مادة فيا .

(٣) في شرحه على صحيح مسلم - باب من فضائل جليبيب / ٥ ٣٣٥ - ح ١٣٣ .

(٤) في سنته - كتاب الجنائز - باب في الشهيد يغسل / ٣ ٤٩٧ - ح ٣١٣٣ ، وحسن إسناده الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود / ٢ ٦٠٦ - ح ٢٦٨٧ ، قلت : إسناده حسن لأجل «محمد بن مسلم الأسدي» ، قال الحافظ ابن حجر في ترجمته في التقريب ص ٨٩٥ ، صدوق إلا أنه يدلس «وهو في المرتبة الثالثة من مراتب الموصوفين بالتدليس ، وللحديث شواهد عدة منها ما ثبت أن الرسول ﷺ لم يغسل شهداء أحد ، والله أعلم .

(٥) الدرج لف الشيء ، وأدرجه أي طواه أدخله ، ويقال لما طويته أدرجته لأنه يطوى على وجهه ، وينظر اللسان ، ٢ / ٢٦٩ ، مادة درج .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

فالشاهد من الحديث أن النبي ﷺ أدرج هذا الشهيد بشيابه ، ولم يغسله ، ولهذا ذكر أبو داود أحاديث عدة في هذه المسألة منها الحديث المذكور ، ثم بوب على هذه الأحاديث بقوله «باب في الشهيد يغسل» وكأنه أراد أن يبين أن هذه المسألة مسألة خلافية ، فهل يغسل الشهيد أو لا يغسل؟ . وقد ثبتت من الأحاديث أنه لا يغسل .

ولعلنا نحسن إذ نختتم هذه المسألة بالحديث الذي رواه الإمام البخاري ^(١) بسنده عن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ «ادفنوهم في دمائهم يعني يوم أحد ، ولم يغسلهم» فدل هذا الحديث وغيره من الأحاديث أن الشهيد لا يغسل .

قول من يقول بغسل الشهداء

وذهب فريق آخر إلى أن الشهيد يغسل وهو رأي سعيد بن المسيب ، فقال : يغسل الشهيد ، لأن كل ميت يجنب ، فيجب غسله ووافقه الحسن البصري : ولا حجة لهما فيما ذهبا إليه ، وما سبق من الأحاديث الصريحة الصحيحة تدل على خلاف قولهما ، وأن الشهيد لا يغسل .

قال الحافظ ابن حجر في شرحه للحديث « واستدل بعمومه على أن الشهيد لا يغسل حتى لا الجنب والخائض . . . وقيل : يغسل للجنابة لا بنيمة غسل الميت ، لما روي من قصة حنظلة بن الراهب أن الملائكة غسلته يوم أحد لما استشهد وهو جنب ، ثم قال : وأجيب (أي على الاستدلال بقصة حنظلة في

(١) في صحيحه - كتاب الجنائز باب من لم ير غسل الشهداء - ١ / ٤١٣ - ح ١٣٤٦ ، وستأتي أطراfe وتمة تخریجه في المسائل الگیة .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

تغسيل الشهيد الجنب) ، أنه لو كان واجباً ما اكتفى فيه بغسل الملائكة فدل على سقوطه عنمن يتولى أمر الشهيد ، والله أعلم «^(١) ». هـ .

وهل يجري هذا الحكم على المرأة والصبي وغير الحر ؟ قال الحافظ ابن حجر ^(٢) في تعليقه على تبويب الإمام البخاري (باب من لم ير غسل الشهيد) « ولا فرق في ذلك (أي الحكم فيهم سواء) بين المرأة والرجل ، صغيراً أو كبيراً ، حراً أو عبداً ، صالحاً أو غير صالح ». هـ .

(١) ينظر تفصيل المسألة في فتح الباري - ١٣٤٦ / ٣ - شرح ١٣٤٦ .

(٢) في فتح الباري ٢٠٩ / ٣ - تعليقاً على ح ١٣٤٣ .

**الفصل الثاني
الصلاوة على الشهيد**

الفصل الثاني

الصلة على الشهيد

الصلة على الشهيد:

ومن الأحكام التي اختلف فيها أهل العلم الصلاة على الشهيد ، هل يصلى على الشهيد؟ أو لا؟ ومأئتي خلاف أهل العلم في هذا الخصوص ما ورد عن النبي ﷺ في شأن شهداء أحد .

قال الحافظ ابن حجر^(١) : «والخلاف في الصلاة على قتيل معركة الكفار مشهور» .

قال الإمام الترمذى^(٢) : «اختلف أهل العلم في الصلاة على الشهيد فقال بعضهم : لا يصلى على الشهيد ، وهو قول أهل المدينة ، وبه يقول الشافعى وأحمد ، وقال بعضهم : يصلى على الشهيد واحتجوا بحديث النبي ﷺ أنه صلى على حمزة ، وهو قول الثورى وأهل الكوفة وبه يقول إسحاق» .

وفي مناقشة هذا الخلاف سينين :

- ١ - أبرز أدلة القائلين بترك الصلاة على الشهيد .
- ٢ - أبرز أدلة القائلين بالصلاحة على الشهيد .
- ٣ - مناقشة أدلة الفريقين ، وما نراه راجحاً في هذا الخصوص .

(١) في فتح الباري / ٣ / ٢١٠ - شرح ، ١٣٤٣، ١٣٤٤ - ح .

(٢) في جامعه - كتاب الجنائز - باب ما جاء في ترك الصلاة على الشهيد / ٣ / ٣٥٤ - تعليقاً على ح ١٠٣٦ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

أدلة القائلين بترك الصلاة على الشهيد:

ومن الأدلة الصريرة التي استدل بها القائلون بترك الصلاة على الشهيد ما رواه الإمام البخاري^(١) بسنده عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : «كان النبي ﷺ يجمع بين الرجلين من قتلى أحد في ثوب واحد ، ثم يقول : أيهم أكثر أخذًا للقرآن ؟ فإذا أشير له إلى أحدهما قدمه في اللحد^(٢) ، وقال : أنا شهيد على هؤلاء يوم القيمة ، وأمر بدفنهم في دمائهم ولم يُغسلوا ولم يُصلَّ عليهم» .

وثبت الحديث بروايات أخرى دون ذكر لفظ «الصلاحة» كما رواه الإمام البخاري^(٣) وأبو داود^(٤) من حديث جابر رضي الله عنه قال «كان النبي ﷺ يجمع الرجلين من قتلى أحد ثم يقول : أيهم أكثر أخذًا للقرآن ؟ فإذا أشير له إلى أحدهما قدمه في اللحد ، فقال : أنا شهيد على هؤلاء يوم القيمة ، فأمر بدفنهم بدمائهم ، ولم يُغسلهم» .

وثبت أيضاً الحديث بلفظ : «ولم يُصلَّ عليهم» .

كما روى ذلك الإمام البخاري^(٥)

(١) في صحيحه - كتاب الجنائز - باب الصلاة على الشهيد - ١ / ٤١٢ - ح ١٣٤٣ .

(٢) اللحد : الشق الذي يعمل في جانب القبر لموضع الميت ، لأنه قد أميل عن وسط القبر إلى جانبه ، وأصل الإلحاد الميل والعدول عن الشيء ، وينظر النهاية / ٤ ، ٢٣٦ ، مادة لحد .

(٣) في صحيحه - كتاب الجنائز - باب اللحد والشق في القبر - ١ / ٤١٥ - ح ١٣٥٣ .

(٤) في سننه - كتاب الجنائز - باب في الشهيد يغسل - ٣ / ٥٠١ - ح ٣١٣٨ ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود / ٢٦٩١ - ح ٦٠٦ .

(٥) في صحيحه - كتاب الجنائز - باب الصلاة على الشهيد - ١ / ٤١٢ - ح ١٣٤٣ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

والنسائي^(١) والترمذى^(٢) وابن ماجة^(٣) من حديث جابر أيضاً أن رسول الله ﷺ كان يجمع بين الرجلين من قتلى أحد في ثوب واحد ثم يقول : أيهم أكثر أخذأ للقرآن؟ فإذا أشير له إلى أحدهما قدمه في اللحد وقال : أنا شهيد على هؤلاء وأمر بدفنهم بدمائهم ولم يصل^(٤) عليهم ولم يغسلهم .

وروى الإمام الترمذى^(٥) من حديث أسامة بن زيد الليبي عن ابن شهاب الزهرى عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال أتى رسول الله ﷺ على حمزة يوم أحد فوقف عليه فرأه قد مثل به ، فقال : «لولا أن تجد صفيحة في نفسها لتركته

(١) في سننه - كتاب الجنائز - باب ترك الصلاة عليهم - ٤ / ٣٦٣ - ح ١٩٥٤ بنحوه بلفظ «ولم يغسلوا» ، وصححه الشيخ الألبانى في صحيح سنن النسائي ٢ / ٤٢١ - ح ١٨٤٧ .

(٢) في جامعه - كتاب الجنائز - باب ما جاء في ترك الصلاة على الشهيد - ٣ / ٣٥٤ - ح ١٠٣٦ بنحوه بلفظ «ولم يغسلوا» ، وقال : حديث جابر حديث حسن صحيح ، وصححه الشيخ الألبانى في صحيح سنن الترمذى ١ / ٣٠٣ - ح ٨٢٨ .

(٣) في سننه - كتاب الجنائز - باب ما جاء في الصلاة على الشهداء ودفهم - ١ / ٤٨٥ - ح ١٥١٤ بنحوه ، بلفظ «ولم يغسلوا» وصححه الشيخ الألبانى في صحيح سنن ابن ماجة ١ / ٢٥٣ - ح ١٢٢٩ .

(٤) قال الحافظ ابن حجر : بكسر اللام ، والمعنى لم يفعل ذلك بنفسه ولا بأمرها . هـ . وينظر فتح البارى ٣ / ٢١٠ .

(٥) في جامعه - كتاب الجنائز - باب ما جاء في قتلى أحد وذكر حمزة - ٣ / ٣٣٥ - ح ١٠١٦ و قال حديث أنس حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث أنس إلا من هذه الوجه ، النمرة الكسائى الخلق ، وقد خولف أسماء بن زيد في روایة هذا الحديث ، فروى الليث بن سعد عن ابن شهاب ، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك ، عن جابر بن عبد الله ، وروى معمر عن الزهرى ، عن عبد الله بن ثعلبة ، عن جابر ، ولا نعلم أحداً ذكره عن الزهرى ، عن أنس ، إلا أسماء بن زيد ، وسألت محمدأ عن هذا الحديث فقال : حديث الليث عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك ، عن جابر أصح . وصححه الشيخ الألبانى في صحيح سنن الترمذى ١ / ٢٩٨ - ح ٨١١ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

حتى تأكله العافية^(١) ، حتى يحشر يوم القيمة من بطونها ، قال : ثم دعا بنمرة ففكفنه فيها ، فكانت إذا مدت على رأسه بدت رجلاه ، وإذا مدت على رجليه بدا رأسه ، قال : فكثر القتلى وقلت الثياب ، قال فكفن الرجل والرجلان والثلاثة في الثوب الواحد ، ثم يدفون في قبر واحد ، فجعل رسول الله ﷺ يسأل عنهم أيهم أكثر قرآنًا فيقدمه إلى القبلة ، قال : فدفونهم رسول الله ﷺ ولم يصل عليهم .

ورواه الإمام أبو داود^(٢) من حديث أنس أيضًا مختصرًا بلفظ «أن شهداء أحد لم يغسلوا ودفنوا بدمائهم ولم يصلّ عليهم» .

ورواه أيضًا^(٣) من وجه آخر «أن النبي ﷺ من بحمزة وقد مُثُلَّ به ولم يصل على أحد من الشهداء غيره» .

وتوجيه هذا الرأي أن النبي ﷺ لم يصل على شهداء أحد ، ولو كان مشروعاً لما تركه ﷺ وحديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما في ترك الصلاة عليهم صحيح صريح ، وأبواه عبد الله أحد القتلى يومئذ ، فله من الخبرة ما ليس لغيره . وهذا المذهب يقول به أهل المدينة ، ويه يقول الشافعي وأحمد .

(١) العافية والعافي : كل طالب رزق من إنسان أو بهيمة ، أو طائر ، وجمعهما العوافي ، وينظر في النهاية / ٣ مادة عفا .

(٢) في سنته - كتاب الجنائز - باب في الشهيد يغسل - ٣ / ٤٩٨ - ح ٤٩٨ - ٣١٣٥ .
- وحسن إسناده الشيخ الألباني في صحيح سن أبي داود ٢ / ٦٠٦ - ح ٦٠٦ - ٢٦٨٨ ، وينظر تعليق الإمام الترمذى على الحديث السابق ص (٣٠٥) .

(٣) في سنته - كتاب الجنائز ، باب في الشهيد يغسل - ٣ / ٥٠٠ - ح ٥٠٠ - ٣١٣٧ .
- وحسن إسناده الشيخ الألباني في صحيح أبي داود ٢ / ٦٠٦ - ح ٦٠٦ - ٢٦٩٠ ، وينظر تعليق الإمام الترمذى على الحديث السابق ص (٣٠٥) .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

قال الإمام الشافعي^(١) رحمة الله «ولعل ترك الغسل والصلوة على من قتله جماعة من المشركين إرادة أن يلقوا الله عز وجل بكل ملتهم لما جاء فيه عن النبي ﷺ : «أن ريح الكلم ريح المسك ، واللون لون الدم» واستغنا بكرامة الله عز وجل لهم عن الصلاة لهم ، مع التخفيف على من بقي من المسلمين ، لما يكون فيمن قاتل بالزحف من المشركين من الجراح وخوف عودة العدو ، ورجاء طلبهم ، وهم بأهلهم بهم » ١ . هـ .

أدلة القائلين بالصلاحة على الشهيد:

ذهب بعض أهل العلم إلى أن الشهيد يصلى عليه ، وهو قول الإمام الثوري وأهل الكوفة وإسحاق ، ومن أبرز الأدلة التي تشهد لهذا القول :

أولاً : ثبت أن النبي ﷺ صلى على شهداء أحد بعد ثمانين سنين ، فقد روى الإمام البخاري^(٢) ومسلم^(٣) من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه «أن النبي

(١) في الأم - كتاب الجنائز - باب ما يفعل في الشهيد - ١ / ٤٨٨ .

(٢) في صحيحه - كتاب الجنائز - باب الصلاة على الشهيد - ١ / ٤١٢ - ح ١٣٤٤ ، وأيضاً روأه في مواضع عدة :

- في صحيحه - كتاب المناقب - باب علامات النبوة في الإسلام - ٢ / ٥٢٨ - ح ٣٥٩٦ بنحوه .

- في صحيحه - كتاب المغازي - باب من قتل من المسلمين يوم أحد - ٣ / ١١١ - ح ٤٠٨٥ بنحوه .

- في صحيحه - كتاب الرقاق - باب ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها - ٤ / ١٧٧ - ح ٦٤٢٦ بنحوه .

- في صحيحه - كتاب الرقاق - باب صفة الجنة والنار - ٤ / ٢٠٧ - ح ٦٥٩٠ بنحوه .

(٣) في صحيحه - كتاب الفضائل - باب إثبات حوض نبينا (وصفاته) - ٤ / ١٧٩٥ - ح ٢٢٩٦ بنحوه .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

يَعْلَمُ اللَّهُ خَرَجَ يَوْمًا فَصَلَى عَلَى أَهْلِ أَحَدٍ صَلَاتَهُ عَلَى الْمَيْتِ ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْمَبْرُ ، فَقَالَ : إِنِّي فَرِطٌ^(١) لَكُمْ ، وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ ، وَاللَّهُ لَأَنْظُرَ إِلَى حَوْضِي الْآنَ ، وَإِنِّي أُعْطِيَتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنَ الْأَرْضِ أَوْ مَفَاتِيحَ الْأَرْضِ ، وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي ، وَلَكُنْ أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنَافَسُوكُمْ عَلَيْهَا» .

ورواه الإمام أبو داود^(٢) والنسائي^(٣) من حديث عقبة أيضاً بلفظ «أن رسول الله يَعْلَمُ اللَّهُ خَرَجَ يَوْمًا فَصَلَى عَلَى أَهْلِ أَحَدٍ صَلَاتَهُ عَلَى الْمَيْتِ ثُمَّ انْصَرَفَ» .

وروى الإمام البخاري^(٤) ومسلم^(٥) وأبو داود^(٦) من حديث عقبة بن عامر قال : «صَلَى رَسُولُ اللَّهِ يَعْلَمُ اللَّهُ عَلَى قَتْلِي أَحَدٌ بَعْدَ ثَمَانِي سِنِينَ كَالْمَوْدِعَ لِلْأَحْيَاءِ وَالْأَمْوَاتِ ، ثُمَّ طَلَعَ الْمَبْرُ ، فَقَالَ : إِنِّي بَيْنَ أَيْدِيكُمْ فَرِطٌ ، وَأَنَا عَلَيْكُمْ شَهِيدٌ ، وَإِنَّ مَوْعِدَكُمُ الْحَوْضُ ، وَإِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَيْهِ مِنْ مَقَامِي هَذَا ، وَإِنِّي لَسْتُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ

(١) أي متقدمكم وسابقكم إليه ، ويقال فرط يفترط فهو فارط وفرط ، إذا تقدم وبقي القوم ليترات لهم الماء ويهبئون لهم الدلاء والأرشية ، وينظر النهاية / ٣٤ ، مادة فرط .

(٢) في سننه - كتاب الجنائز بباب الْمَيْتِ يصلى على قبره بعد حين / ٣٥١ - ح ٢٢٢٣ ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود / ٢ - ٦٢٠ - ح ٢٧٦٠ .

(٣) في سننه - كتاب الجنائز بباب الصلاة على الشهيد / ٤ - ٣٦٣ - ح ١٩٥٣ ، وزاد في آخره «إِنِّي فَرِطٌ لَكُمْ وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ» ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن النسائي / ٢ - ٤٢٠ - ح ١٨٤٦ .

(٤) في صحيحه - كتاب المغازي - باب غزوة أحد - ٣ / ١٠٢ - ح ٤٠٤٢ - .

(٥) في صحيحه - كتاب الفضائل - باب إثبات حوض نبينا يَعْلَمُ اللَّهُ - ٤ / ١٧٩٦ - ح ٣١ ، ٢٢٩٦ ، وزاد فيه صفة الحوض فقال «وَإِنْ عَرَضَهُ كَمَا بَيْنَ أَيْلَهُ إِلَى الْجَحَّةِ» .

(٦) في سننه كتاب الجنائز - بباب الْمَيْتِ يصلى على قبره بعد حين / ٣ / ٥٥١ - ح ٢٢٤ - مختصرأ بلفظ «صَلَى عَلَى قَتْلِي أَحَدٌ بَعْدَ ثَمَانِي سِنِينَ كَالْمَوْدِعَ لِلْأَحْيَاءِ وَالْأَمْوَاتِ» ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود / ٢ - ٦٢١ - ح ٢٧٦١ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

شركوا ، ولكنني أخشى عليكم الدنيا أن تنافسوها ، قال : فكانت آخر نظرة نظرتها إلى رسول الله ﷺ . والشاهد من الروايات السابقة أن النبي ﷺ صلى على شهداء أحد وذلك دليل مشروعية الصلاة على الشهداء ، قال الطحاوي ^(١) : معنى صلاته ﷺ لا يخلو من ثلاثة معان :

- ١ - أن يكون ناسخاً لما تقدم من ترك الصلاة عليهم .
- ٢ - أن يكون من سنتهم أن لا يصلى عليهم إلا بعد هذه المدة المذكورة .
- ٣ - أن تكون الصلاة عليهم جائزة بخلاف غيرهم فإنها واجبة .

وأيها كان فقد ثبت بصلاته عليهم الصلاة على الشهداء ، وقال وإذا ثبتت الصلاة عليهم بعد الدفن كانت قبل الدفن أولى . ا. هـ .

ثانياً : رُوي عن النبي ﷺ أنه صلى على شهداء أحد قبل دفنهم كما روى ذلك ابن ماجة ^(٢) من حديث ابن عباس قال : أتى بهم رسول الله ﷺ يوم أحد فجعل يصلى على عشرة عشرة وحمزة هو كما هو يرفعون وهو كما هو موضوع .

(١) في شرح معاني الآثار - كتاب الجنائز - باب الصلاة على الشهداء - ١ / ٥٠١ بتصرف ، والطحاوي هو أبو جعفر أحمد بن محمد الأزدي المصري الحنفي محدث الديار المصرية ، وفقيهها ، صاحب التصانيف ، توفي ٣٢١ هـ ، وينظر ترجمته : سير أعلام النبلاء ، ١٥ / ٢٧ ، والبداية والنهاية ١١ / ١٧٤ .

(٢) في سننه - كتاب الجنائز - باب ما جاء في الصلاة على الشهداء ودفنهم - ١ / ٤٨٥ - ح ٢٥٣ ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن ابن ماجة ١ / ٢٢٨ - ح ١٥١٣ . في إسناده يزيد بن أبي زياد الهاشمي ، قال الحافظ ابن حجر في التقريب ص ١٧٥ في ترجمته « ضعيف كبر فتغير وصار يتلقن » ١ هـ ، وقال الحافظ الذبيحي في الكافش ٣ / ٢٨٧ « شيعي عالم فهم صدوق رديء المحفظ لم يترك » ١ هـ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

قال الطحاوي^(١) في معرض تعليقه على أحاديث صلاة النبي على شهداء أحُد :

١ - صار ما في هذا الحديث أن النبي ﷺ صلى على حمزة^(*) ، ولم يصل على غيره .

٢ - ويحتمل أن يكون لم يصل على غيره لشدة ما به ، وصلى عليهم غيره من الناس .

٣ - وورد في الحديث أن رسول الله ﷺ صلى يومئذ على حمزة وعلى سائر الشهداء .

ثالثاً : روى^(٢) عن النبي ﷺ أنه صلى على رجل من أصحابه أصاب نفسه بسلامه خطأ ، فلفه بشيابه ودمائه ، وصلى عليه . وثبت^(٣) عن النبي ﷺ أنه صلى على رجل من الأعراب آمن به واتبعه ثم خرج معه مجاهدا فأصابه سهم فقتله ، فكفنه النبي ﷺ في جبة ، ثم قدمه فصلى عليه .

(١) في شرح معاني الآثار - كتاب الجنائز ، باب الصلاة على الشهداء - ١ / ٥٠٣ - بتصرف .

(*) تنظر الرواية ص (٣٠٦) من روایة أنس عند أبي داود .

(٢) في سنن أبي داود - كتاب الجهاد - باب في الرجل يموت بسلامه - ٣ / ٤٥ - ح ٢٥٣٩ ، وفي إسناده سلام أبي سلام «مجهول» والحديث سبق في أسباب الشهادة ص (١٠٦) .

(٣) في سنن النسائي - كتاب الجنائز بباب الصلاة على الشهداء - ٤ / ٣٦٢ - ح ١٩٥٢ بإسناد صحيح ، والحديث تقدم ص (٢٥٤) في مبحث تمني الشهادة فانظره غير مأمور .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

مناقشة أدلة الفريقيين: (*)

لعلناأوضحتنا - فيما سبق - مواقف الفريقيين ، وأدلة كل منها ، وقد ناقش أصحاب الفريق الأول أدلة الفريق الثاني ، ويمكن أن نلخصه فيما يلي :

- نقل الحافظ ابن حجر^(١) كلام الإمام الشافعي في تفنيده لأدلة القائلين بالصلة على الشهيد فقال وقال الشافعي في الأم : جاءت الأخبار كأنها عيان من وجوه متواترة أن النبي ﷺ لم يصل على قتلى أحد ، وما روي أنه - صلى عليهم وكبر على حمزة سبعين تكبيرة لا يصح ، وقد كان ينبغي لمن عارض بذلك هذه الأحاديث الصحيحة أن يستحى على نفسه . قال وأما حديث عقبة بن عامر فقد وقع في نفس الحديث أن ذلك بعد ثمانين سنة ، يعني والمخالف يقول لا يصل إلى القبر إذا طالت المدة ، قال : وكأنه ﷺ دعا لهم واستغفر حين علم قرب أجله موعدا لهم بذلك ، ولا يدل ذلك على نسخ الحكم الثابت . انتهى . وعلق الحافظ ابن حجر^(٢) على ما قاله الطحاوي في حديث صلاة النبي ﷺ على شهداء أحد بعد ثمانين سنة بما يلي : إن صلاته ﷺ على شهداء أحد) تتحمل أمورا أخرى منها :

١) أن تكون بمعنى الدعاء .

٢) أنها واقعة عين لا عموم فيها ، فكيف ينتهيض الاحتجاج بها للدفع حكم قد تقرر؟ ولم يقل أحد من العلماء بالاحتمال الثاني الذي ذكره والله أعلم .

(*) هذا بعض ما ورد في هذا الباب - وإنما أردنا أن نسترسل في مناقشة أدلة كل من الفريقيين لطال البحث ، ويمكن الرجوع إلى كتاب نيل الأوطار ٧٨ / ٤ حيث أجاد وأفاد ، كما يمكن الرجوع إلى كتب الفقه الخاصة بكل فريق .

(١) في فتح الباري - ٢١٠ / ٣ - شرح ١٣٤٣ - ١٣٤٤ .

(٢) في فتح الباري - ٢١١ / ٣ - شرح ١٣٤٣ - ١٣٤٤ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

وقال الإمام النووي^(١) في شرحه لقول النبي ﷺ : «صلى على شهداء أحد» معناه دعا لهم بدعاء صلاة الميت . اهـ .

وكأنه أراد بالصلاحة في الحديث تخرج إلى المعنى اللغوي أي دعا لهم بمثل الدعاء الذي كانت عادته أن يدعوه للموتى . اهـ .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية^(٢) :

وقد رويت الصلاة عليهم (أي الصلاة على شهداء أحد قبل دفنهم) بأسانيد لا تثبت . اهـ .

ما نراه راجحاً في هذه المسألة:

- والذي يظهر لي في هذه المسألة أن النبي ﷺ لم يصل على شهداء أحد عند الدفن ، وما روي في صلاته عليهم لا يخلو في مجلمه من مقال ، وقد قتل بأحد سبعون نفساً فلا يجوز أن تخفي الصلاة عليهم ، وما ورد في شأن الصلاة عليهم بعد ثمانين سنتين فيحتمل أن يكون ذلك بمعنى الدعاء ، ويحتمل أن يكون بمعنى الصلاة ، والذي أميل إليه أن المراد بالصلاحة ليست الصلاة على الميت لأن الصلاة على الميت قبل الدفن ، وهذه الصلاة كانت بعد دفنهما بستين ، فكيف يمكن أن يبقى الرسول ﷺ من السنة الثانية إلى السنة العاشرة تقريراً ولم يصل عليهم؟ فلعل الصلاة هنا بمعنى الدعاء ، أو صلاة المودع : قال ابن القيم^(٣) «أما

(١) شرح النووي على صحيح مسلم - باب إثبات حوض نبينا ﷺ / ٥ - ١٥٦ - ح ٢٧ .

(٢) في المتყى من أخبار المصطفى ﷺ كتاب الجنائز - باب ترك الصلاة على الشهيد - ٧٩ / ٢ - تعليقاً على ح ١٨١١ .

(٣) زاد المعاد - ٢١٨ / ٣ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

صلاته عليهم فكانت بعد ثمان سنين من قتلهم قرب موته كالمودع لهم ، ويشبه هذا خروجه إلى البقيع يستغفر لهم كالمودع للأحياء والأموات ، فهذه كانت توديعاً منه لهم ، لأنها سنة الصلاة على الميت ، ولو كان كذلك لم يؤخرها ثمان سنين . اهـ . فإن سلمنا جدلاً بأن النبي - ﷺ لم يصل على شهداء أحد ، فإنه قد ثبت أن النبي ﷺ قد - صلى على بعض الشهداء من غير شهداء أحد ، كما ثبت في حديث شداد بن الهاد^(١) - رضي الله عنه أن رجلاً من الإعراب جاء إلى النبي ﷺ فآمن به واتبعه . . . وفيه أن النبي ﷺ كفنه في جبة ثم قدمه فصلى عليه ، فكان فيما ظهر من صلاتة اللهم هذا عبدك خرج مهاجراً في سيلك فقتل شهيداً أنا شهيد على ذلك» .

وأيضاً فقد استشهد كثير من الصحابة في غزوة بدر وغيرها ولم ينقل أن النبي ﷺ أنه صلى عليهم ، ولو فعل لنقلوه عنه ، ولذلك قال ابن القيم^(٢) : والصواب في هذه المسألة أنه مخير بين الصلاة عليهم وتركها لمحبِّي الآثار بكل واحد من الأمرين» اهـ .

وقال الحافظ ابن حجر^(٣) في نقل رأي الإمام أحمد في هذه المسألة : قال «إن الصلاة على الشهيد أجود ، وإن لم يصلوا عليه أجزأ . اهـ .

وهو ما أراه الصواب في هذه المسألة ، وأن المسلم مخير بين الصلاة على الشهداء من عدمه ، وإن كانت الصلاة عليهم أفضل إن تيسر أسبابه لأن

(١) في سنن النسائي - كتاب الجنائز باب الصلاة على الشهداء - ٤/٣٦٢ - ح ١٩٥٢ وقد سبق الحديث ص (٢٥٤) فانظره غير مأمور .

(٢) مختصر سنن أبي داود - كتاب الجنائز باب في الشهيد يغسل - ٤/٢٩٥ .

(٣) في فتح الباري - ٣/٢١٠ - شرح ح ١٣٤٣ - ١٣٤٤ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

الصلوة دعاء وعبادة ، وبذلك نجتمع بين الأدلة ونرفع التعارض ونتوافق
الأحاديث ، والله أعلم .

الفصل الثالث
تکفین الشهید

الفصل الثالث

تكفين الشهيد

تكفين الشهيد:

أما فيما يتعلق بتکفين الشهيد فقد سبق أن ذكرنا بعض الروايات التي تدل على أن السنة في تکفين الشهيد أن يکفن بثيابه التي استشهد فيها ، فمن تلك النصوص الواردة في هذا المعنى ما رواه جابر^(١) رضي الله عنه قال : «رمي رجل بسهم في صدره ، أو في حلقه فمات ، فأدرج في ثيابه كما هو» ، ومنها ما جاء في شأن شهداء أحد ، وعليه فالأصل في کفن الشهيد أن يکفن في ثيابه التي استشهد بها بعد أن يتزع عنه ماليس من جنس الثياب ، كالسلاح ، والجلود ونحوها لما روي عن النبي ﷺ من حديث ابن عباس^(٢) قال : «أمر يوم أحد بالشهداء أن يتزع عنهم الحديد والجلود ، وقال : ادفنوهم بدمائهم وثيابهم» .

ولكن ماذا يفعل إذا قصرت ثياب الشهيد عن تغطية جسده؟ وهل يجوز أن نکفن الإناثن و الجماعة في کفن واحد عند الضرورة؟ . أما فيما يتعلق بالنقطة الأولى ، فإنه إذا قصرت ثياب الشهيد عن تغطية جسده فهي هذه الحال ينبغي إتمام التغطية المطلوبة بما تيسر ، وهذا ما جرى لمصعب بن عمير رضي الله عنه لما استشهد في غزوة أحد كما ورد ذلك في الصحيحين^(٣) من حديث خباب

(١) في سن أبي داود - كتاب الجنائز ، باب الشهيد بفضل - ٤٩٧ / ٣ - ح ٣١٣٣ - وينظر ص ٢٩٧ (وما بعدها) .

(٢) ينظر تخریج الروایة ص (٢٩٥) .

(٣) في صحيحه - كتاب مناقب الأنصار - باب هجرة النبي وأصحابه إلى المدينة - ٧٣ / ٣ - ح ٣٩١٣ - ٣٩١٤ ، وفي صحيحه - كتاب مناقب الأنصار - باب هجرة النبي وأصحابه إلى

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

رضي الله عنه قال «هاجرنا مع رسول الله ﷺ نبغي وجه الله ووجب أجراً على الله ، فمنا من مضى لم يأكل من أجره شيئاً منهم مصعب بن عمير قتل يوم أحد ، فلم نجد شيئاً نكتفنه فيه إلا نمرة كنا إذا غطينا بها رأسه خرجت رجلان ، فإذا غطينا رجليه خرج رأسه ، فأمرنا رسول الله ﷺ أن نغطي رأسه بها ونجعل على رجليه من إذخر ^(١) ، ومنا من أينعت ^(٢) له ثمرة فهو يهد بها ^(٣)» .

ورواه الإمام أبو داود ^(٤) في موضعين والنثائي ^(٥)

= المدينة - ٦٦ / ٣ - ح ٣٨٩٧ وبداية لفظه يقول الراوي «عُدْنَا خَبَابًا» ، وفي صحيحه -
كتاب الرقاق - باب فضل الفقر - ٤ / ١٨٢ - ح ٦٤٤٨ بنحوه ، وفي صحيحه - كتاب الجنائز - باب إذا لم يجد كفنا إلا ما يواري رأسه أو قدميه غطى رأسه - ١ / ٣٩٣ - ح ١٢٧٦ بنحوه ، وفي صحيحه - كتاب المغازى - باب غزوة أحد - ٣ / ١٠٣ - ح ٤٠٤٧ بنحوه ، وفي صحيحه - كتاب المغازى - باب من قتل من المسلمين يوم أحد - ٣ / ١١٠ - ح ٤٠٨٢ بنحوه ، وفي صحيح مسلم - كتاب الجنائز - باب في كفن الميت - ٢ / ٦٤٩ - ح ٩٤٠ / ٤٤ .

(١) الإذخر بفتح الهمزة : حشيشة طيبة الرائحة تسقف بها البيوت فوق الخشب ، وهمزتها زائدة ، وينظر النهاية ١ / ٣٣ مادة إذخر .

(٢) أينعت : أي أدركت ونضجت .

(٣) أي يجنحها ، يقال ينبع الشر وأينع ينبع وينوع فهو يانع ، وهدبها يهدبها إذا جناها ، وهذا استعارة لما فتح عليهم من الدنيا ، وينظر شرح النووي على صحيح مسلم - ٢ / ٦٠٣ - ح ٤٤ ، والنهاية ٥ / ٢٤٩ مادة هدب .

(٤) في سنته - كتاب الجنائز - باب كراهية المغالاة في الكفن - ٣ / ٣١٥٥ ح ٥٠٨ وليس فيه ذكر «الهجرة» ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود - ٢ / ٦٠٩ - ح ٢٧٠٥ ، وفي سنته - كتاب الوصايا بباب ما جاء في الدليل على أن الكفن من جميع المال ٣ / ٢٩٦ - ح ٢٨٧٦ بنحو الرواية الأولى ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود - ٢ / ٥٥٦ - ح ٢٥٠٠ .

(٥) في سنته - كتاب الجنائز - باب القميص في الكفن - ٤ / ٣٣٩ - ح ١٩٠٢ بنحوه ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن النسائي ٢ / ٤١٠ - ح ١٧٩٥ بنحوه .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

والترمذى^(١) بنحوه .

فمصعب رضي الله عنه لما استشهد يوم أحد ما وجد الصحابة كفنا يستر جسده يغطيه إلا كساء إذا غطى به رأسه بدت رجلاته ، وإذا غطيت رجلاته بدا رأسه .

قال الإمام النووي^(٢) في معرض شرحه لحديث الباب «وفي دليل على أنه إذا ضاق الكفن عن ستر جميع البدن لم يوجد غيره جعل ما يلي الرأس ، وجعل النقص ما يلي الرجلين ويستر الرأس ، فإن ضاق عن ذلك سترت العورة ، فإن فضل شيء جعل فوقها ، فإن ضاق عن العورة سترت السوءاتان ، لأنهما أهمن ، وهما الأصل في العورة أ. هـ . وقال الحافظ ابن حجر^(٣) في معرض بيانه للفوائد المستفادة من الحديث : إنه إذا لم يوجد ساتر البتة (أي كفن يغطي به جسد الشهيد) أنه يغطي جميعه بالإذخر ، فإن لم يوجد فيما تيسر من نبات الأرض .

هذا فيما يتعلق بالنقطة الأولى ، وأما النقطة الثانية : وهي هل يجوز أن يكفن الاثنين والجماعه في الثوب الواحد ؟ .

نقول : روى الإمام البخاري^(٤) وأبو داود^(٥) من حديث جابر بن عبد الله

(١) في جامعه - كتاب المناقب - مناقب مصعب بن عمير ٦٤٩ / ٥ - ح ٣٨٥٣ بنحوه ، وقال هذا حديث حسن صحيح ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن الترمذى ٢٣٩ / ٣ - ح ٣٠٢٧ .

(٢) في شرحه على صحيح مسلم - باب في كفن الميت ٢ / ٦٠٣ - ح ٤٤ .

(٣) في فتح الباري ١٤٢ / ٣ - شرح ح ١٢٧٦ .

(٤) وفي صحيح البخاري - كتاب المغازي - باب من قتل من المسلمين يوم أحد - ١١٠ / ٣ - ح ٤٠٧٩ ، وينظر تتمة تخريج الرواية ص (٣٠٤) .

(٥) في سننه - كتاب الجنائز - باب في الشهيد يغسل - ٥٠١ / ٣ - ح ٣١٣٩ بمعناه ، قال =

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

رضي الله عنهم أن رسول الله ﷺ كان يجمع بين الرجلين من قتلى أحد في ثوب واحد ، ثم يقول : أيهم أكثر أخذًا للقرآن؟ فإذا أشير له إلى أحد قدمه في اللحد ، وقال «أنا شهيد على هؤلاء يوم القيمة وأمر بدفنهم بدمائهم ولم يُصلّ عليهم ولم يُغسلوا» .

وروى الإمام البخاري^(١) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهم أن رسول الله ﷺ يقول لقتلى أحد «أي هؤلاء أكثر أخذًا للقرآن؟ فإذا أشير له إلى رجل قدمه في اللحد قبل صاحبه» وقال جابر : فكفن أبي وعمي في غرة واحدة .

قال الحافظ ابن حجر^(٢) في معرض بيانه لفوائد الحديث :

١ - وفيه جواز تكفين الرجلين في ثوب واحد لأجل الضرورة ، إما بجمعهما فيه ، وإما بقطعه بينهما . هـ .

ومن الضرورة كثرة الموتى لوباء عام ، أو كثرة قتلى في معركة ، مع قلة الأكفان ، ففي تلك الأحوال يجوز أن يكفن الجماعة في الثوب الواحد ، ولكن هل نجمعهم في ثوب واحد وندرجهم فيه إدراكاً ، أم نقطع الثوب بين الاثنين والثلاثة؟ .

أما كلام الحافظ ابن حجر^(٣) في هذه المسألة فقد ذكر القولين فقال «إما بجمعهما في ثوب واحد ، وإما بقطعه بينهما» .

«يجمع بين الرجلين من قتلى أحد في ثوب واحد» ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود ٢٦٩٢ - ح ٦٠٧ .

(١) في صحيحه - كتاب الجنائز - باب من يقدم في اللحد - ٤١٣ / ١ - ح ١٣٤٨ .

(٢) في فتح الباري ٣ / ٢١٠ - شرح ح ١٣٤٤ .

(٣) في فتح الباري ٣ / ٢١٠ - شرح ح ١٣٤٤ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

وقد نقل عن شيخ الإسلام ابن تيمية^(١) قوله «إنه كان يقسم الشوب بين الجماعة فيكفن كل واحد ببعضه للضرورة ، وإن لم يستر إلا بعض بدنـه ، يدل عليه قام الحديث أنه كان يسأل عن أكثرهم قرآنـا فيقدمه في اللحد ، فلو أنهم في ثوب واحد جملة لسؤال عن أفضـلـهم قبل ذلك كيلاً يؤدي إلى نقض التكفين وإعادته» . اـهـ

وقال بعضـهم^(٢) في قوله ﷺ : «يـكـفـنـونـ فـيـ ثـوـبـ وـاحـدـ» أي في قبر واحد ، إذ لا يجوز تجـريـدـهـماـ بـحـيثـ تـتـلاـقـيـ بـشـرـتـاهـماـ» . اـهـ

ولكن يجاب عن هذا أن جابر رضي الله عنه قال «فـكـفـنـ أـبـيـ وـعـمـيـ فـيـ نـمـرـةـ وـاحـدـةـ» وهو يبطل هذا القول ، وما أراه الأفضل في هذه المسألة ما ذهب إليه شيخ الإسلام ابن تيمية بأنه يقطع الشوب بين الاثنين ، والثلاثة ، بدليل ما ذكره ابن سعد^(٣) في قصة عبد الله بن حرام و عمرو بن الجموح لما تـأـتـىـ السـيلـ علىـ قـبـرـهـماـ ، قال «وـكـانـ قـبـرـهـماـ مـاـ يـلـيـ السـيـلـ فـدـخـلـهـ السـيـلـ فـحـفـرـ عـنـهـماـ وـعـلـيـهـمـاـ نـمـرـتـانـ . . . وـفـيهـ أـيـضاـ ، فـقـالـ جـابـرـ : فـرـأـيـتـ أـكـفـانـهـ ، قـالـ إـنـماـ كـفـنـ فـيـ نـمـرـةـ خـمـرـبـهاـ وـجـهـهـ ، وـجـعـلـ عـلـىـ رـجـلـيـ الـحـرـمـلـ^(٤) فـوـجـدـنـاـ النـمـرـةـ كـمـاـ هـيـ ، وـالـحـرـمـلـ عـلـىـ رـجـلـيـهـ» .

فقول جابر رضي الله عنه «فـكـفـنـ أـبـيـ وـعـمـيـ فـيـ ثـوـبـ وـاحـدـ» يحمل على أن الشوب قطع بينهما بدليل قوله رضي الله عنه في رواية ابن سعد «وعـلـيـهـماـ

(١) ينظر عن المعبود - ٢٨٥ / ٨ - ح ٣١٣٤ .

(٢) ينظر عن المعبود - ٢٨٥ / ٨ - ح ٣١٣٤ .

(٣) في طبقات ابن سعد - ٤٢٤ / ٣ .

(٤) الحرمل : نبات أوراقـهـ مـصـفـوـفـةـ عـلـىـ جـانـبـيـ الغـصـنـ وـأـزـهـارـهـ مـجـمـعـةـ عـلـىـ مـسـتـوـىـ وـاحـدـ حـبـهـ شـبـيهـ بـالـسـمـسـ ، أـنـوـاعـهـ مـتـعـدـدـ ، يـزـرـعـ فـيـ الـحـدـائـقـ ، وـلـهـ فـوـائدـ طـبـيـةـ مـنـهـاـ : أـنـهـ يـوـقـفـ الإـسـهـالـ ، وـيـصـفـيـ الدـمـ ، وـيـنـفـعـ مـنـ دـاءـ الـمـفـاـصـلـ . يـنـظـرـ الـمـنـجـدـ فـيـ الـلـغـةـ وـالـإـعـلـامـ صـ ١٣٠ مـادـةـ حـرـمـ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

غرتان» ، قوله : «إثنا كفن في نمرة خمر بها وجهه ، وجعل على رجليه الحرمي». .

فدل ذلك على أن النمرة قسمت بينهما فلم تستر جسدهما ، فجعل على رجلهما الحرمي ويدل على هذا المعنى أيضاً ما رواه الإمام أبو داود^(١) من حديث أنس رضي الله عنه «أن رسول الله ﷺ مر على حمزة وقد مثل به ، فقال : لو لا أن تجد صفة في نفسها لتركته حتى تأكله العافية حتى يحشر من بطونها» وقلت الثياب ، وكثرت القتلى فكان الرجل والرجلان والثلاثة يكفنون في الثوب الواحد .

زاد قتيبة^(٢) «ثم يدفون في قبر واحد ، فكان رسول الله ﷺ يسأل «أيهم أكثر قرآن؟ فيقدمه إلى القبلة» .

وزيادة «قتيبة» مهمة لأنَّه لو كان المعنى أن الشهداء يدرجون في ثوب واحد ، لما كان من ذكر أنهم يدفون في قبر واحد معنٍ ، لأنَّه لا يمكن وهذه الحال أن يدفنا في أكثر من قبر؟؟ .

وقد جاء التصريح بذلك في رواية للإمام أحمد^(٣) بسنده صحيح من حديث الزبير بن العوام رضي الله عنه قال «ما كان يوم أحد أقبلت امرأة تسعى . . . الحديث» وفيه «إن رسول الله ﷺ عزم عليك ، قال : فوقفت وأخرجت ثوبين معها ، فقالت : هذان ثوابان جئت بهما لأخني حمزة فقد بلغني مقتله فকفناه

(١) في سنته - كتاب الجنائز - باب في الشهيد يغسل - ٤٩٨ / ٣ - ح ٣١٣٦ ، وحسن إسناده الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود - ٦٠٦ / ٢ - ح ٢٦٨٩ .

(٢) هو قتيبة بن سعيد الثقفي ، قال الحافظ ابن حجر في التقريب ص (٧٩٩) ثقة ثبت» .

(٣) في مسنده - ١٩٥ / ٢ - ح ١٤١٨ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

فيهما ، قال : فجئنا بالثوين لنكفن فيهما حمزة فإذا إلى جنبه رجل من الأنصار قتيل قد فعل به كما فعل بحمزة ، قال : فوجدنا غضاضة وحياء أن نكفن حمزة في ثوين والأنصاري لا كفن له ، فقلنا لحمزة ثوب ، وللأنصاري ثوب ، فقدرناهما فكان أحدهما أكبر من الآخر ، فاقرعننا بينهما ، فكفنا كل واحد منهما في الثوب الذي صار له » .

فدل الحديث أن كفن حمزة - رضي الله عنه - قسم بينه وبين الأنصاري الذي بجنبه ، ولم يجعلان في كفن واحد .

والخلاصة :

أنه عند الضرورة : تقسم الأكفان بين الشهداء ولا يجمعون في كفن واحد يدرجون فيه إدارجاً ، فإذا قصر الكفن عن ستر الجسد غطي بما تيسر من نبات الأرض ، والله أعلم .

الفصل الرابع

دفن الشهيد

الفصل الرابع

دفن الشهيد

دفن الشهيد:

ومن المسائل التي يجدر بنا أن نوليهما بعض الاهتمام مسألة دفن الشهيد؟

ويندرج تحتها ثلاثة مسائل :

* أين يدفن الشهيد؟ .

* هل يجوز دفن الجماعة في قبر واحد؟ .

* هل يجوز نقل الشهيد بعد دفنه؟ .

أما فيما يتعلق بالمسألة الأولى ، فقد ثبت أن الصحابة رضي الله عنهم كانوا ينقلون شهداءهم إلى المدينة كما روى ذلك الإمام البخاري في مواضع^(١) من حديث الريبع بنت معوذ رضي الله عنها قالـت : «كـنا نـغزو مـع النـبـي ﷺ نـسـقـي الـقـوم ، ونـخـدمـهـم ، ونـرـدـقـتـلـى وـالـجـرـحـى إـلـىـ المـدـيـنـة» .

فلما كانت غزوة أحد كان فيمن استشهد عبد الله بن حرام والد جابر رضي الله عنـهما ، فانطلق جابر ليحمل أباـه إلىـ المـدـيـنـة لـيـدـفـنـهـ فيـ مقـبـرـةـ بـنـيـ سـلـمـةـ ، كـماـ روـىـ ذـلـكـ الإـلـمـاـنـ التـرمـذـيـ^(٢) منـ حـدـيـثـ جـابـرـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ قـالـ «لـمـاـ كـانـ

(١) في صحيحه - كتاب الطب - باب هل يداوي الرجل المرأة ، والمرأة الرجل ٤ / ٣٢ - ح ٥٦٧٩ ، وفي صحيحه - كتاب الجهاد - باب رد النساء والجرحى والقتلى - ٢٢٧ / ٢٣ - ح ٢٨٨٣ بنحوه . وفي صحيحه - كتاب الجهاد والسير - باب مداواة النساء للجرحى في الغزو - ٢ / ٣٢٧ - ح ٢٨٨٢ بنحوه .

(٢) في جامعه - كتاب الجهاد - باب ما جاء في دفن القتيل في مقتله - ٤ / ١٨٧ - ح ١٧١٧ ، =

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

يوم أحد جاءت عمتى بأبي لتدفنه في مقابرنا ، فنادي منادي رسول الله ﷺ «ردوا القتلى إلى مضاجعهم» ، ورواه الإمام أبو داود^(١) من حديث جابر أيضاً ، قال : كنا حملنا القتلى يوم أحد لدفنهم فجاء منادي النبي ﷺ فقال : إن رسول الله ﷺ يأمركم أن تدفوا القتلى في مضاجعهم ، فرددناهم » .

ورواه الإمام النسائي^(٢) مختصرأ بلفظ «ادفنا القتلى في مصارعهم» .

فدل مجموع الروايات السابقة أن النبي ﷺ أمر أن يدفن شهداء أحد في مصارعهم التي قتلوا فيها ، وأمر جابر رضي الله عنه أن يدفن أباه عبد الله بن حرام مع إخوانه من قتل معه في الغزوة .

وكان الصحابة رضي الله عنهم قد نقلوا قتلاهم من ساحة المعركة إلى مقابر المدينة ليدفونوا فيها فجاء الأمر النبوي بردهم إلى مصارعهم كما روى ذلك الإمام النسائي^(٣) وابن ماجة^(٤) من حديث جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ أمر بقتلى أحد أن يردوا إلى مصارعهم ، وكانوا قد نقلوا إلى المدينة .

وقال أبو عيسى «حديث حسن صحيح» ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن الترمذى
١٤٢ - ح ١٤٠١ .

(١) في سنته - كتاب الجنائز ، باب في الميت يحمل من أرض إلى أرض وكرامة ذلك ٥١٤ / ٣ .
٢٧١٠ - ح ٦١٠ / ٢ .

٣١٦٥ ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود ٤ / ٣٨٣ - ح ٢٠٠٤ .

(٢) في سنته - كتاب الجنائز - باب أين يدفن الشهيد - ٤ / ٤٣١ - ح ١٨٩٤ .

- وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن النسائي - ١ / ٤٣١ - ح ١٨٩٤ .

(٣) في سنته - كتاب الجنائز - باب أين يدفن الشهيد - ٤ / ٣٨٢ - ح ٢٠٠٣ .

- وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن النسائي - ٢ / ٤٣١ - ح ١٨٩٣ .

(٤) في سنته - كتاب الجنائز - باب ما جاء في الصلاة على الشهداء ودفهم - ١ / ٤٨٦ - ح ١٥١٦ بمثله ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن ابن ماجة - ١ / ٢٥٣ - ح ١٢٣٠ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

وروى الإمام النسائي^(١) من حديث عبيد الله بن معية قال : «أصيب رجلان من المسلمين يوم الطائف فحملاه إلى رسول الله ﷺ فأمر أن يدفنا حيث أصيباً». من هذا يتبين أن الأصل أن يدفن الشهيد في مصرعه الذي قتل فيه ، وقد جاء النص صريحاً بهذا بعد أن نقل بعض الصحابة شهداءهم ليدفنوا في مقابر أقاربهم ، فأمر النبي ﷺ بارجاعهم إلى مواضع مقتلهم ومصرعهم ، وأمر النبي ﷺ بارجاع من نقل فعلاً إلى المدينة ليدفن في ساحة المعركة دليلاً على أن هذا الأمر لا يتعلّق برفع المشقة عن المجاهدين في نقل أمواتهم ، وبخاصة أن بعض الشهداء قد أُخْرِجَ بالمدينة ، ولا يتعلّق كذلك بالخوف على الشهيد من التغيير ، لأنَّه لو كان كذلك لأمرهم ﷺ أن يدفنوا في مكانهم حيث كانوا في المدينة عند صدور الأمر النبوي في ذلك .

ولا يعني هذا أن يدفن الشهيد في المكان الذي سقط فيه شهيداً بالتحديد ، بدليل أنه يجوز أن يدفن الاثنين والثلاثة في موضع واحد ، ومعلوم أنه قد تكون مصارع هؤلاء الشهداء متباudeة عن بعضها ، فينقل بعضهم إلى بعض ، لدفنهم في مكان واحد ، كما جرى ذلك لشهداء أحد ، ثم إنه قد يكون القتال في مواضع لا يصلح فيها الدفن كمن يقاتل على أسطح المنازل أو في شوارع المدن ، وفي زماننا هذا قد يكون القتال بحراً ، أو جواً ، فمن الطبيعي أن ينكل الشهيد في هذه الحال إلى أقرب مكان يصلح لدفنه فيه ، قال ابن القسيم^(٢) «إن السنة في الشهداء ، أن يدفنوا في مصارعهم ، ولا ينقلوا إلى مكان آخر» ١ . هـ .

(١) في سننه - كتاب الجنائز - باب أين يدفن الشهيد / ٤ - ح ٣٨٢ - ٢٠٠٢ ، وضعفه الشيخ الألباني في ضعيف سنن النسائي ص ٧٠ قلت : رواة إسناده ثقات ، وعبيد الله بن معية تابعي ثقة ولد على عهد النبي ﷺ وحديثه مرسل ، وينظر التقريب ص ٣٧٩ ، وتهذيب الكمال ١٠ / ٤٥٨ .

(٢) في زاد المعاد ٣ / ٢١٤ .

المسألة الثانية: دفن الجماعة في القبر الواحد:

لا شك في أن الأصل في دفن الأموات أن يدفن كل ميت في قبره وحده ، لأن هذا من فعله ﷺ وهكذا استمر عمل الصحابة ، ومن بعدهم من السلف والخلف لا ينزع في ذلك منازع ، فإن وجدت الضرورة جاز أن يدفن اثنان فأكثر معاً في قبر واحد ، وهذا ما وقع لشهداء أحد ، كما روى ذلك الإمام البخاري^(١) بسنده عن جابر رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ يجمع بين الرجلين في قتلى أحد .

وروى الإمام النسائي^(٢) واللفظ له والترمذى^(٣) وابن ماجة^(٤) من حديث هشام بن عامر الأنصاري رضي الله عنه قال : اشتدا الجراح يوم أحد فشكى ذلك إلى رسول الله ﷺ فقال : «احفروا ، وأوسعوا ، وأحسنوا ، وادفنوا في القبر

(١) في صحيحه - كتاب الجنائز - باب دفن الرجلين والثلاثة في قبر واحد - ١ / ٤٢٢ - ح ١٣٤٥ ، وينظر تمهيد الروايات ص (٣٠٤) .

(٢) في سنته - كتاب الجنائز وتنزي الموت - باب دفن الجماعة في القبر الواحد - ٤ / ٣٨٧ - ح ٢٠١٥ ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن النسائي - ٢ / ٤٣٣ - ح ١٩٠٤ .
وفي سنته - كتاب الجنائز - باب ما يستحب من توسيع القبر - ٤ / ٣٨٥ - ح ٢٠١٠ بنحوه وليس فيه لفظ «وأحسنوا» ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن النسائي - ٢ / ٤٣٢ - ح ١٨٩٩ .

(٣) في جامعه كتاب الجهاد - باب ما جاء في دفن الشهداء - ٤ / ١٨٥ - ح ١٧١٣ بنحوه وزاد فيه «فمات أبي فقدم بين يدي رجلين» ، وقال أبو عيسى «حديث حسن صحيح» ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن الترمذى ٢ / ١٤٢ - ح ١٤٠٠ .

(٤) في سنته - كتاب الجنائز - باب ما جاء في حفر القبر - ١ / ٤٩٧ - ح ١٥٦٠ مختصرًا بلفظ «احفروا وأوسعوا وأحسنوا» ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سن ابن ماجة ١ / ٢٦٠ - ح ١٢٦٦ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

الاثنين والثلاثة ، وقدموا أكثرهم قرآنًا» فكان من فعل الصحابة رضي الله عنهم في شأن شهداء أحد أنهم كانوا يدفون الجماعة في القبر الواحد ، وكان ذلك للضرورة ، حيث كثرة القتلى ، ووهن الصحابة بعد المعركة وأصحابهم القرح والجرح ، وصلابة الأرض وقوتها جعلتهم يسألون النبي ﷺ المشورة في هذا الأمر ، فأشار عليهم بالدفن الجماعي .

وروى الإمام النسائي (١) وأبو داود (٢) من حديث هشام بن عامر قال «لما كان يوم أحد أصاب الناس جهد شديد ، فقال النبي ﷺ احرروا وأوسعوا وادفعوا الاثنين والثلاثة في قبر واحد ، فقالوا يا رسول الله ﷺ فمن نقدم ؟ قال : قدموا أكثرهم قرآناً » .

قال الإمام مالك (٣) رحمه الله «لابأس أن يدفن الرجلان والثلاثة في قبر واحد من ضرورة و يجعل الأكبر (٤) مما يلي القبلة» ١ . هـ .

قال الحافظ ابن حجر (٥) في بيانه لفوائد حديث الشهداء فيه «جواز دفن اثنين في لحد» ١ . هـ ، وهكذا الحال عند الضرورة أن يدفن الإثنان والجماعة في قبر

(١) في سنته - كتاب الجنائز وتنبي الموت - باب دفن الجماعة في القبر الواحد - ٤ / ٢٨٧ - ح ٢٠١٤ ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن النسائي ٢ / ٤٣٣ - ح ١٩٠٤ .

(٢) في سنته - كتاب الجنائز ، باب في تعميق القبر - ٣ / ٥٤٧ - ح ٣٢١٥ ، وزاد في آخره «أصيب أبي يومئذ عامر بين اثنين أو قال واحد» وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود ٢ / ٦١٩ - ح ٢٧٥٤ .

(٣) في الموطأ - كتاب الجهاد - باب الدفن في قبر واحد من ضرورة - ٢ / ٤٧٠ - ح ٤٩ ، وينظر ما سبق .

(٤) سيأتي بيان من يقدم في اللحد في العنوان الآتي .

(٥) في فتح الباري - ٣ / ٢١٠ - تعليقاً على ح ١٣٤٤ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

واحد ومن الضرورة كثرة الموتى لوباء عام ، أو كثرة قتلى في معركة ، ووجود المشقة في جعل كل ميت في قبره وحده .

قال الحافظ ابن حجر^(١) في تعليقه على دفن شهداء أحد «ويؤخذ من هذا جواز دفن المرأتين في قبر ، وأما دفن الرجل مع المرأة فروى عبد الرزاق بإسناد حسن (*) أنه كان يدفن الرجل والمرأة في القبر الواحد ، فيقدم الرجل ، وتجعل المرأة وراءه ، وكأنه كان يجعل بينهما حائلًا من تراب ولا سيما إن كانوا أجنبيين ، والله أعلم .

من نقدم عند الدفن الجماعي؟

ويتadar إلى الأذهان سؤال حول هذه المسألة !! وهو من نقدم عند الدفن الجماعي ؟ ولا حاجة لنا في الجواب على هذا السؤال بأكثـر من أن نأتي بالنصوص الشرعية التي تتصل بهذه المسألة .

فقد روى الإمام النسائي^(٢) وأبو داود^(٣) من حديث هشام بن عامر - رضي الله عنه - قال قتل أبي يوم أحد فقال رسول الله ﷺ : «احفروا وأوسعوا وادفنوا الإثنين والثلاثة في القبر ، وقدموا أكثرهم قرآنًا ، فكان أبي ثالث ثلاثة ، وكان أكثرهم قرآنًا فقدم» .

(١) في فتح الباري - ٢١٠ / ٣ - تعليقاً على ح ١٣٤٤ .

(*) ينظر مصنف عبد الرزاق الصنعاني ٤٧٤ / ٣ - ح ٦٣٨ .

(٢) في سننه كتاب الجنائز وتنبـي الموت - باب من يقدم - ٤٣٣ / ٤ - ح ٣٨٧ - ح ٢٠١٧ ، وقال الشيخ الألباني : صحيح . انظر صحيح سنن النسائي - ٢ / ٤٣٣ - ح ٤٣٣ وانظر ما سبق .

(٣) في سننه كتاب الجنائز باب في تعميق القبر - ٢ / ٢٢٣ - ح ٢٢١٦ ، وقال الشيخ الألباني : صحيح . انظر صحيح سنن أبي داود - ٢ / ٦١٩ - ح ٢٧٥٤ وانظر ما سبق .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

ورواه الإمام النسائي^(١) بلفظ شكونا إلى رسول الله ﷺ يوم أحد فقلنا : يا رسول الله الحفر علينا لكل إنسان شديد؟ فقال رسول الله ﷺ : «احفروا وأعمقوا وأحسنوا وادفنوا الاثنين والثلاثة في قبر واحد ، قالوا : فمن نقدم يا رسول الله؟ قال : قدموا أكثرهم قرآنًا» فكان أبي ثالث ثلاثة في قبر واحد .

فدلل مجموع تلك الروايات أنه يجب على المسلمين أن يحسنوا دفن موتاهم فيعمق القبر ويُوسع ، ويقدم الأحفظ والأعلم بكتاب الله تعالى .

وقد تقدم حديث جابر^(٢) رضي الله عنه عند الإمام البخاري أن الرسول ﷺ كان يجمع بين الرجلين من قتلى أحد وكان يقدم أكثرهم قرآنًا في اللحد .

قال الحافظ ابن حجر^(٣) في معرض ذكره لفوائد الحديث : وفيه استحباب تقديم أفضلهما للداخل للحد . اهـ .

وكان والد هشام أحفظهما لكتاب الله تعالى وأجمعهما له ، فقدم على أصحابه في اللحد ، وفي ذلك كرامة لأهل العلم ، وأن العلم بكتاب الله يرفع مقام الإنسان ، ويعلي مرتبته إذا قصد بعلمه به وجه الله والدار الآخرة ، فالتفاضل بالآخرة بالعلم والتقوى .

(١) في سنته كتاب الجنائز بباب ما يستحب من إعماق القبر - ٤ / ٣٨٥ - ح ٢٠٠٩ ، وقال الشیخ الألبانی : صحيح . انظر صحيح سنن النسائي ٢ / ٤٣٢ - ح ١٨٩٩ وانظر ما سبق .

(٢) يراجع تخريج الحديث ص (٣٠٣) وما بعدها .

(٣) في فتح الباري - ٣ / ٢١١ - تعليقاً على ح ١٣٤٥ .

المسألة الثالثة: نقل الشهيد بعد دفنه:

لقد تقرر لدينا أن الأصل أن يدفن الشهداء في مصارعهم ، وذلك بعد أن صدر الأمر النبوي برد الشهداء إلى مصارعهم بعد أن نقل بعضهم إلى المدينة ليُدفنوا فيها ظناً من ذويهم بأن لا حرج في ذلك ، ولكن ما حكم نقل الشهيد بعد أن يُدفن؟ .

لا شك في أن للأموات حرمة عظيمة في شرعنا الحنيف ، وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال : «إِن كسر عظم المؤمن ميتاً مثل كسره حياً»^(١) .

ولقد تقرر لدينا أن السنة^(٢) في دفن الشهداء عدم نقلهم قبل دفنهما ، فلthen كان الأمر كذلك قبل دفنهما ، فالأمر أشد حرمة بعد الدفن بالنظر الصحيح والقيام الصريح ، إلا أن تقع الضرورة التي تقدر بقدرتها ، ولا يفصل فيها إلا أولى الأحلام والنهي .

روى الإمام البخاري^(٣) والنسائي^(٤) من حديث جابر رضي الله عنه قال :

(١) في مسند أحمد - مسند عائشة - ٢٨٩ / ١٧ ، وقال المحقق حمزة الزين إسناده صحيح .

(٢) المراد بالسنة الحكم والتشريع كما هو معناها في الشريعة ، وليس المراد منها النافلة التي هي مقابلة الفريضة .

(٣) في صحيحه - كتاب الجنائز - باب هل يخرج الميت من القبر واللحد لعلة - ٤١٤ - ح ١٣٥١ . وفي صحيحه - كتاب الجنائز - باب هل يخرج الميت من القبر واللحد لعلة - ١ / ٤١٤ - ح ١٣٥٠ مختصراً بلفظ «دفن مع أبي رجل فلم تطب نفسي حتى أخرجه فجعلته في قبر على حدة» .

(٤) في سننه - كتاب الجنائز - باب إخراج الميت من القبر بعد أن يُدفن فيه ٤ / ٣٨٨ - ح ٢٠٢٠ بنحو رواية الإمام البخاري الثانية ح رقم ١٣٥٠ ، وصحح إسناده الشيخ الألباني في صحيح سنن النسائي ٢ / ٤٣٤ - ح ١٩١٠ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

«لما حضر أحد دعاني أبي من الليل فقال : ما أراني إلا مقتولًا في أول من يقتل من أصحاب النبي ﷺ ، وإنني لا أترك بعدي أعز علي منك غير نفس رسول الله ﷺ فإن علي دينا فأقض واستوص بأخواتك خيراً ، فأصبحنا فكان أول قتيل ، ودفن معه آخر في قبر ثم لم تطب نفسي أن أتركه مع الآخر فاستخرجته^(١) بعد ستة أشهر ، فإذا هو كيوم وضعته هنية^(٢) غير أذنه» .

والشاهد من الحديث أن جابرًا رضي الله عنه استخرج أباه بعد ستة أشهر من دفنه ، فدل ذلك على جواز نبش قبر الميت ودفنه في موضع آخر للحاجة .

وقصة عبد الله بن حرام مشهورة ، والرجل الذي دفن معه هو عمرو بن الجموم ، وكان صديق والد جابر ، وزوج اخته هند بنت عمرو ، وقد أمر النبي ﷺ أن يدفنا جميعاً في قبر واحد ، وكانت متصادقين في الدنيا ، فلما كانت خلافة معاوية رضي الله عنه أتى السيل على قبرهما ، فأخرج جاودفنا في موضع آخر .

قال الحافظ بن كثير^(٣) رحمه الله : «إن معاوية لما أراد أن يجري العين نادى مناديه : من كان له قتيل بأحد فليشهد ، قال جابر : فحفرنا عنهم فوجدت أبي في قبره كأنه هو نائم على هيئته ، ووجدنا جاره في قبره عمرو بن الجموم ويده على جرحه ، فأذيلت عنه فانبعث جرحه دماً ويقال إنه فاح من قبورهم مثل ريح المسك رضي الله عنهم أجمعين وذلك بعد ست وأربعين سنة من يوم دفنا»^٤ . هـ .

(١) قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٣ / ٢١٤ فيه جواز نبش (أي قبر الميت) لأمر يتعلق بالحي لأنّه لا ضرر على الميت في دفن ميت آخر معه ١ هـ .

(٢) تصغير هنـة : أي شيء والمراد أي شيئاً يسيراً ، وينظر النهاية ٥ / ٢٧٩ مادة هنا .

(٣) في البداية والنهاية - ٤ / ٤٣ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

فتأمل هذه الفضيلة العظيمة والكرامة الظاهرة لعبد الله بن حرام حيث لم تبل الأرض جسده مع لبته فيه هذه الفترة الطويلة مما أعظمها من كرامة .

والخلاصة :

أن للأموات حرمة عظيمة في الإسلام فلا يجوز أن ينبش القبر ، أو ينقل الأموات إلا للضرورة يقدرها أولوا الأحلام والنهى من يتوسم فيهم العلم والتقوى والله أعلم .

الفصل الخامس

إطلاق لفظ الشهيد

الفصل الخامس

إطلاق لفظ الشهيد

إطلاق لفظ الشهيد:

من الأمور التي يجب أن نلحظها ونبه عليها مسألة إطلاق لفظ الشهيد ، فمن المعلوم أن الشهادة مرتبطة ارتباطاً وثيقاً ب موضوع النية ، والنية محلها القلب ، ولا يطلع عليها إلا الله سبحانه وتعالى ، فهل يجوز أن نطلق لفظ الشهيد على من قتل في ساحة المعركة؟؟ أو مات بسبب من أسباب الشهادة؟ .

ومن خلال النظر في الروايات الواردة في هذا المعنى ، يمكن أن نصنفها إلى

أنواع :

١ - مرويات حكم بها النبي ﷺ وأقرها .

٢ - مرويات تنهى عن إطلاق لفظ الشهادة .

٣ - مرويات عمل بها السلف والخلف ويقرها الشرع .

النوع الأول : مرويات حكم بها النبي ﷺ وأقرها :

أما فيما يتعلق بهذا النوع فنجد أن النبي ﷺ قد أطلق لفظ الشهيد على من مات بسبب من أسباب الشهادة كالبطون والمطعون وغير ذلك ، وذلك على العموم من غير تعين ، كقوله ﷺ : «من قتل دون ماله فهو شهيد» .

ونجده ﷺ كذلك قد أطلق لفظ الشهيد على بعض أصحابه ، كما روى الإمام البخاري^(١) بسنده عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : «صعد النبي

(١) في صحيحه - كتاب المناقب - باب مناقب عمر بن الخطاب - ١٦ / ٣ - ح ٣٦٨٦ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

عَنْ أَحَدَا، وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ، فَرَجَفَ بِهِمْ فَضْرِبَهُ بِرِجْلِهِ، وَقَالَ: اثْبِتْ أَحَدًا، فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صَدِيقٌ أَوْ شَهِيدٌ».

وهذا النوع بشطريهما ، لا خلاف فيهما ، لأنَّ حُكْمَ الْمُصْطَفَى عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَمَا حُكْمُهُ بِحَقٍّ ، فَهُوَ الْمَعْصُومُ عَلَيْهِ السَّلَامُ الَّذِي لَا يُنْطَقُ عَنِ الْهُوَى .

النوع الثاني : مرويات تنهى عن إطلاق لفظ الشهادة :

روى الإمام النسائي^(١) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : «أَلَا تَغْلُبُوا^(٢) صدق النساء ، فإنَّه لو كان مكرمة في الدنيا أو تقوى عند الله عز وجلَّ كأنَّ أولئكَ بِالنَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، ما أصدق رسول الله عَلَيْهِ السَّلَامُ امرأةً من نساءه ولا أصدقَتْ امرأةً من بناته أكثرَ من ثنتي عشرَ أوقية^(٣) .. الحديث ، وفيه ، وقال : وأخْرَى يَقُولُونَهَا لَمْ قُتِلَ فِي مَغَازِيَكُمْ أَوْ ماتَ قُتُلَ فَلَانْ شَهِيدًا ، أَوْ ماتَ فَلَانْ شَهِيدًا وَلَعْلَهُ أَنْ يَكُونَ قَدْ أَوْقَرَ^(٤) عَجَزَ^(٥) دَابِتَهُ أَوْ دَفَ^(٦) رَحْلَتَهُ ذَهَبًا أَوْ وَرْقًا

(١) في سننه - كتاب النكاح - باب القسط في الأصدقة - ٦ / ٤٢٧ - ح ٣٣٤٩ ، بإسناد صحيح ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن النسائي - ٢ / ٧٠٥ - ح ٣١٤١ .

(٢) لاتغلو من الغلاء ، وأصل الغلاء الارتفاع ومجاوزة القدر في كل شيء ، وصدق النساء جمع صداق ، وهو مهر المرأة ، والمعنى لاتبالغوا في كثرة الصداق ، وينظر النهاية ٣٨٢ مادة غلا .

(٣) قال ابن الأثير : كانت الأوقية قدِيًّا عبارة عن أربعين درهماً ، وتحمَّل في أوقية ، وينظر النهاية ١ / ٨٠ مادة أوق .

(٤) الورق : الثقل يحمل على ظهر ، أو على رأس ، والمعنى أي حملها ، ينظر النهاية ٣ / ١٨٦ مادة وقر .

(٥) عجز مؤخر الشيء ، وقيل ما بعد الظهور منه ، وينظر النهاية ٣ / ١٨٦ ، واللسان ٥ / ٣٧٠ مادة عجز .

(٦) دف راحلته : والدف والدفة الجنب من كل شيء ، ودف راحلته أي جانب كور البعير وهو سرجه ، والمعنى أي لعله ما خرج في سبيل الله ، وإنما خرج للتجارة وطلبتها ، وينظر النهاية ٢ / ١٢٥ مادة دف .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

يطلب التجارة فلا تقولوا ذاكم ، ولكن قولوا كما قال النبي ﷺ من قتل في سبيل الله أو مات فهو في الجنة .

فنهى عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن يطلق لفظ الشهيد على كل من مات في ساحة المعركة ، معللاً ذلك بأنه قد يكون منهم من أبطل جهاده بفساد نيته ، كأن يكون هذا الشخص ما أراد الدفاع عن الإسلام وإنما الغاية في نفسه ، وهذه الغاية والنية لا علم لنا بها ، فهي في علم الغيب عند الله تعالى .

وقال الإمام الترمذى^(١) حدثنا سليمان بن عبدالجبار البغدادي حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا أبي عن الأعمش عن أنس قال «توفي رجل من أصحابه ، فقال : يعني الرجل - أبشر بالجنة - فقال رسول الله ﷺ : «أولاً تدري فلعله تكلم فيما لا يعنيه ، أو بخل بما لا ينفعه» . وللحديث شاهد عند أبي يعلى من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال «قتل رجل على عهد رسول الله ﷺ شهيداً : قال فبكت عليه باكية ، فقالت :

واشهديه ، قال : فقال النبي ﷺ : «مه ما يدريك أنه شهيد ولعله كان يتكلم بما لا يعنيه ويبخل بما لا ينفعه» .

(١) في جامعه - كتاب الزهد - باب ١١ - ح ٤٨٣ / ٤ - ح ٢٣٦ - ح ٢٦١ ، وضعفه الشيخ الألباني في ضعيف سنن الترمذى ص ٤٠٢ - ح ٢٦١ ، قلت : رواية الأعمش عن أنس مقطعة ، قال الحافظ المزى في تهذيب الكمال ١٢ / ٧٧ : ولم يثبت له (أى الأعمش) سماع منه (أى عن أنس) ١٩ . - وقال المباركفوري في التحفة ٦ / ٤٩٩ : ورجالة رجال الصحاحين إلا سليمان بن عبدالجبار البغدادي شيخ الترمذى وقد ذكره ابن حبان في الثقات كذا في الصحيح ١ . - قلت : وسليمان البغدادي : صدوق كما نص على ذلك الحافظ ابن حجر في التقريب ص ٤١٠ ، وأما رواية أبي يعلى فيها «عصام بن طليق» وهو ضعيف . ينظر التقريب ص ٦٧٦ .

والخلاصة :

أن هذا النوع من الروايات يراد منه أن حقيقة الشهادة الموجبة للجنة لا يعلمها إلا الله تعالى ، فلا ينبغي أن يحکم على واحد بعينه بأنه شهيد ، وقد لا يستحق ذلك ، وعلى هذا المفهوم بوب الإمام البخاري قال «باب لا يقول فلان شهيد» وأدرج تحته حديث أبي هريرة^(١) رضي الله عنه عن النبي ﷺ «الله أعلم بن بجاهد في سبيله . . .».

وحدث^(٢) سهل بن سعد الساعدي في الرجل الذي قاتل قتالاً شديداً مع النبي ﷺ ثم جرح الرجل جرحًا شديداً فاستعجز الموت .

وقال الحافظ بن حجر^(٣) معلقاً على ترجمة الإمام البخاري «باب لا يقال فلان شهيد» : أي على سبيل القطع بذلك إلا إن كان بالوحى . . . وقال : فلا يعلم ذلك إلا من أعلمه الله ؛ فلا ينبغي إطلاق كون كل مقتول في الجهاد إنه في سبيل الله» ا.هـ .

فإذا كان قولنا على من مات بسبب من أسباب الشهادة إنه من الشهداء حكماً منا بأنه في الجنة على سبيل القطع والجزم فلا شك في أن ذلك هو الذي ورد فيه النهي ، ولا يقره الشرع ، وعليه تنزل المرويات السابقة .

(١) في صحيح البخاري - كتاب الجهاد والسير - باب لا يقول فلان شهيد - ٢ / ٣٣١ - ح ٢٨٩٨ .

(٢) في الموضع السابق .

(٣) في فتح الباري ٦ / ١٠٦ تعليقاً على ح ٢٨٩٨ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

النوع الثالث : مرويات عمل بها السلف والخلف ويقرها الشرع :

عندما نقول «إن فلاناً شهيد» فالمراد من ذلك أننا نعامله معاملة الشهداء في الدنيا ، من حيث إجراء الأحكام المتعلقة بالشهداء من حيث ترك الغسل والصلاحة عليه ، وغير ذلك ، ولكننا لا نشهد لأحد بجنة ولا ب النار ، لأن هذا من علم الغيب والذي لا يطلع عليه أحد إلا الله سبحانه وتعالى علام الغيوب .

فالأحكام في الإسلام تجري على ظاهر عمل الإنسان ، وأن النيات لاتقام عليها أحكام من قبل الناس ، فنحن نأخذ بالظاهر ونكل السرائر إلى الله تعالى ، وعندما نقول «فلان شهيد» أي نحسبه كذلك والله حسيبه فيدخل فيه معنى الدعاء ، وليس الإخبار ، وعلى هذا المفهوم درج المؤلفون من أهل السير والمغازي ، والمعارك الإسلامية فيقولون مثلاً : شهداء أحد ، وشهداء حنين وشهداء اليرموك ، وتتجدد ذلك في كتب الرجال أيضاً فيقولون مثلاً : ومن استشهد في معركة كذا فلان ، وفلان وغير ذلك .

ومن الروايات التي يصح الاستشهاد بها في هذا الباب ما ثبت عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أنها قالت «عن صفوان بن العطاء رضي الله عنه والذي اتتهم في حادثة الإفك مع السيدة عائشة رضي الله عنها بهتاناً وزوراً «قتل في سبيل الله شهيداً» ، كما روى ذلك الإمام الترمذى^(١) بسند صحيح من حديث أم المؤمنين عائشة زوج النبي ﷺ حين قال لها أهل الإفك ما قالوا .. الحديث

(١) في جامعه - كتاب تفسير القرآن - باب من سورة النور - ٥ / ٣٢٢ - ح ٣١٨٠ ، وقال : هذا حديث حسن صحيح غريب ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن الترمذى / ٣ / ٤٦٢ - ح ٢٥٤١ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

وفيه «فقال : سبحان الله ، والله ما كشفت كنف^(١) أثني قط ، قالت عائشة فقتل : شهيداً في سبيل الله . . . » .

قال الحافظ ابن حجر^(٢) «وقد قتل صفوان في خلافة عمر في غزوة أرمينية شهيداً سنة تسع عشرة» .

وقال السهيلي^(٣) «شهداء خير» وهذه تسمية من استشهاد بخبير من المسلمين فعدد بعضهم .

وقال «شهداء مؤتة» وهذه تسمية من استشهاد يوم مؤتة .

وقال «شهداء حنين» : وهذه تسمية من استشهاد يوم حنين من المسلمين .

والخلاصة :

أن إطلاق لفظ الشهيد يندرج تحت أمرين :

١ - بصفة العموم ويدون تعين كأن يقال «من قتل في سبيل الله فهو شهيد» فلا ريب في صحة هذا الإطلاق ، وهو الأتيق والأولى .

٢ - بصفة التعيين كأن يقال فلان شهيد ، فإما أن يكون بصيغة القطع والجزم بأنه من أهل الجنة فهذا لا يصح ، وعليه تنزل الروايات التي تنهى عن هذا النوع . وإنما أن يراد به الحكم على الظاهر ، فتطبق عليه أحكام الشهيد من دون الحكم والقطع بأنه من أهل الجنة ، لأن علم ذلك إلى الله ، فهو شهيد إن شاء الله والله حسيبه ، فلا ريب في صحة هذا القول ، وعليه تنزل الروايات التي أثبتت إطلاق لفظ الشهيد لمن مات بسبب من أسباب الشهادة ، والله سبحانه وتعالى أعلم .

(١) الكنف : بفتح الكاف والتون وهو الجانب أراد به الثوب ، وينظر النهاية ٤ / ٢٠٤ - مادة كنف .

(٢) في الإصابة - ٣ / ٢٥٠ ت ٤٠٨٤

(٣) ينظر الروض الأنف : ٤ / ص ١٤٠ ، ٨٨ ، ٢٢٨ .

**الفصل السادس
العمليات الفدائية**

الفصل السادس

العمليات الفدائية

العمليات الفدائية:

وأعني بها العمليات الانتحارية الفردية التي كثرت في زماننا هذا ، ولقد وجدت صعوبة كبيرة حين أردت الكتابة حول هذه المسألة لحساسيتها ، لأنها تتعلق بالنفس المسلمة ، وبعد أن جمعت جل ما يتعلق بالروايات التي تتعلق بالشهيد لم أجد ما نص صراحة على هذه المسألة ، مما دفعني إلى مجالسة بعض أهل العلم ومشاورتهم حول هذا الخصوص ، فأدلني كل بدلوه ، وعلى حسب علمه ، وأرشدني بعضهم إلى بعض المراجع المعاصرة التي تحدثت حول هذه المسألة ، وبعد النظر في النصوص الشرعية ، وما نشاهده اليوم من عمليات قتالية ، فإننا يمكن أن نقسم العمليات التي يقوم بها المسلم إلى قسمين :

١ - **قسم أقره العلماء ، وله أدلة وشوواهد من سيرة الصحابة رضي الله عنهم .**

٢ - **قسم معاصر مستحدث ليس له سابقة في التاريخ الإسلامي .**

فأما القسم الأول : فالمراد منه أن يحمل المسلم على العدو وحده ويقتحم موقعاً ، أو يخترق صفوف العدو الكثيرة ، وإن غالب على ظنه أنه سيقتل ، وأدلة هذا القسم ظاهرة كثيرة ، منها ما قام به كثير من الصحابة رضي الله عنهم في حروبهم ، كما روى الإمام البخاري^(١)

^(١) في صحيح البخاري - كتاب الجهاد والسير - باب قوله عز وجل : «من المؤمنين رجال

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

ومسلم^(١) والترمذى^(٢) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه ، قال : غاب عمى أنس بن النضر عن قتال بدر ، فقال : يا رسول الله ﷺ غبت عن أول قتال قاتلت المشركين لئن الله أشهدني قتال المشركين ليرين الله ما أصنع ، فلما كان يوم أحد : وانكشف المسلمون ، قال : اللهم إني أعذر إليك ما صنع هؤلاء - يعني أصحابه - وأبدأ إليك ما صنع هؤلاء - يعني المشركين - ثم تقدم فاستقبله سعد بن معاذ ، فقال : يا سعد بن معاذ الجنة ورب النصر ، إني أجد ريحها من دون أحد قال سعد : فما استطعت يا رسول الله ﷺ ما صنع ، قال أنس : فوجدنا به بضعاً وثمانين ضربة ، بالسيف أو طعنة برمح أو رمية بسهم ووجدناه قد قتل وقد مثل به المشركون فما عرفه أحد إلا أخته بينانه ، قال أنس : كنا نرى أو نظن أن هذه الآية نزلت فيه وفي أشياهه «من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه»^(٣) إلى آخر الآية .

و جاء في بعض الروايات أن سعد بن معاذ تأثر بفعل أنس فقام ليقاتل معه فلم يستطع أن يصنع ما صنع كما روى ذلك الإمام الترمذى^(٤) من حديث أنس

صدقوا ما عاهدوا الله عليه الآية - ٣٠٧ / ٢ - ح ٢٨٠٥ ، وفي صحيحه أيضاً - كتاب المغازي - باب غزوة أحد - ١٠٣ - ح ٤٤٨ بنحوه وليس فيه حديث الآية .
(١) وفي صحيح مسلم - كتاب الإمارة - باب ثبوت الجنة للشهيد - ٣ / ١٥١٢ - ح ١٩٠٣ / ١٤٨ بنحوه .

(٢) في جامعه - كتاب تفسير القرآن - باب ٣٤ من سورة الأحزاب - ٥ / ٣٢٥ - ح ٣٢٠٠ بنحوه ، وقال أبو عيسى «حدث حسن صحيح» ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن الترمذى ٣ / ٩٠ - ح ٢٥٥٧ .
(٣) سورة الأحزاب : آية ٢٣ .

(٤) في جامعه - كتاب تفسير القرآن - باب ٣٤ من سورة الأحزاب ٥ / ٣٢٥ - ح ٣٢٠١ وقال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن الترمذى ٣ / ٩٠ - ح ٢٥٥٨ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

بن مالك أَنْ عَمَّهُ غَابَ عَنْ قِتَالِ بَدْرٍ ، فَقَالَ : غَبْتُ عَنْ أَوَّلِ قِتَالٍ قاتَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْمُشْرِكِينَ لِئَنَّ اللَّهَ أَشَهَدَنِي قَتَالًا لِلْمُشْرِكِينَ لِيَرِينَ اللَّهَ كَيْفَ أَصْنَعُ ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ أَحُدُ انْكَشَفَ الْمُسْلِمُونَ فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرُأُ إِلَيْكُمَا مَا جَاءَ بِهِ هُؤُلَاءِ - يَعْنِي الْمُشْرِكِينَ - وَأَعْتَذُرُ إِلَيْكُمَا مَا يَصْنَعُ هُؤُلَاءِ - يَعْنِي أَصْحَابِهِ - ثُمَّ تَقْدَمُ فَلْقِيَهُ سَعْدٌ ، فَقَالَ : يَا أَخِي مَا فَعَلْتَ أَنَا مَعَكَ فَلَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ أَصْنَعَ مَا صَنَعَ فَوْجَدَهُ فِيهِ بَضْعُ وَثَمَانِينَ مِنْ ضَرِبَةِ بَسِيفٍ وَطَعْنَةِ بَرْمَحٍ وَرَمِيَّةِ بَسْهَمٍ ، فَكَنَا نَقُولُ فِيهِ وَفِي أَصْحَابِهِ نَزْلَتْ : «فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ» .

والشاهد من الحديث أن أنس بن النضر لما رأى انكشاف المسلمين وهزيمتهم قام بهذا العمل البطولي ، حتى إن سعد بن معاذ لما رأه وقد تهياً ليقتتحم صفوف العدو تأثر بذلك تأثراً عظيماً ، فأراد أن يكون معه فلم يستطع أن يصنع ما صنعه - رضي الله عنهم

قال الحافظ ابن حجر^(١) معلقاً على صنيع أنس : وفي قصة أنس من الفوائد : جواز بذل النفس في الجهاد ، وفضل الوفاء بالعهد ، ولو شق على النفس حتى يصل إلى إهلاكها ، وأن طلب الشهادة في الجهاد لا يتناوله النهي عن الإلقاء إلى التهلكة ا.هـ .

ويؤيد هذا المعنى جواز أن يحمل الرجل على العدو وحده فيقتتحم حصونهم ومواقعهم ما رواه الإمام الترمذى^(٢) بسند صحيح من حديث أسلم

(١) في فتح الباري - ٦ / ٢٣ .

(٢) في جامعه - كتاب تفسير القرآن - باب من سورة البقرة - ٥ / ١٩٦ - ح ٢٩٧٢ وقال هذا حديث حسن صحيح غريب ، وصححه الشيخ الألباني في سنن الترمذى - ٣ / ٢٥ - ح ٢٣٧٣ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

بن يزيد التيجيبي قال : كنا بمدينة الروم فأنخرجو إلينا صفاً عظيماً من الروم ، فخرج إليهم من المسلمين مثلهم أو أكثر ، وعلى أهل مصر عقبة بن عامر ، وعلى الجماعة فضالة بن عبيد ، فحمل رجل من المسلمين على صف الروم حتى دخل فيهم فصاح الناس وقالوا : سبحان الله يلقي بيديه إلى التهلكة ، فقام أبو أيوب الأنصاري ، فقال : يا أيها الناس إنكم تتأولون هذه الآية هذا التأويل ، وإنما أنزلت هذه الآية فيما معشر الأنصار ولما أعز الله الإسلام ، وكثير ناصروه ، فقال بعضنا البعض سرآ دون رسول الله ﷺ : إن أموالنا قد ضاعت ، وإن الله قد أعز الإسلام وكثير ناصروه ، فلو أقمنا في أموالنا فأصلحنا ما ضاع منها ، فأنزل الله على نبيه ﷺ يرد علينا ما قلنا : «وَانْفَقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلِكَةِ وَأَحَسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ» .^(١) فكانت التهلكة الإقامة على الأموال وإصلاحها ، وتركنا الغزو ، فما زال أبو أيوب شاخساً^(٢) في سبيل الله حتى دفن بأرض الروم .

ورواه الإمام أبو داود^(٣) بنحوه .

والشاهد من هذه الرواية أن أبي أيوب الأنصاري بين المراد بالإلقاء بالتهلكة ، وأن فعل الرجل واقتحامه لصفوف العدو لا يعد انتحراراً كما ظن بعضهم ذلك .

قال الإمام الأنصاري القرطبي المفسر ، في شرحه للآية ناقلاً كلام بعض أهل

(١) سورة البقرة : آية ١٩٥ .

(٢) قال ابن الأثير شخص المسافر خروجه من منزله ، والمعنى أي لم يزل في جهاده حتى توفاه الله في بلاد الروم ، وينظر النهاية / ٤٥٠ مادة شخص .

(٣) في سننه - كتاب الجهاد - باب في قوله تعالى «ولاتلقوا بأيديكم إلى التهلكة» - ٣ / ٢٧ - ٢١٩٣ ح ٤٧٧ وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود - ٢ / ٤٧٧ - ح ٢٥١٢ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

العلم لا بأس أن يحمل الرجل وحده على الجيش العظيم إذا كان فيه قوة ، وكان لله بنية خالصة ، وقال أيضاً : وإن حمل الرجل على مائة أو على جملة من العسكر ، أو جماعة اللصوص ، والمحاربين والخوارج فلذلك حالتان : إن علم وغلب على ظنه أن سيقتل من حمل عليه ، وينجو حسن ، وكذلك لو علم وغلب على ظنه أن يقتل ولكن سينكي نكایة أو سيبلي أو يؤثر أثراً ينتفع به المسلمين فجائز أيضاً وقال : ولو حمل رجل واحد على ألف رجل من المشركين وهو وحده ، لم يكن بذلك بأس ، إذا كان يطمع في نجاة أو نكایة في العدو ، فإن لم يكن كذلك فهو مكروه ، لأنه عرض نفسه للتلف في غير منفعة للمسلمين ، فإن كان قصده تجربة المسلمين عليهم حتى يصنعوا مثل صنيعه فلا يبعد جوازه ، ولأن فيه منفعة للمسلمين على بعض الوجوه ، وإن كان قصده إرهاب العدو ليعلم صلابة المسلمين في الدين فلا يبعد جوازه ، وإذا كان فيه نفع للمسلمين فتلف نفسه لإعزاز دين الله ، وتوهين الكفر فهو المقام الشريف الذي مدح الله به المؤمنين في قوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعَدَ اللَّهُ عَلَيْهِ حَقًا فِي التَّورَاةِ وَالْإِنجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَأَسْتَبِّشُرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَأْيَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ (١)

قال الحافظ ابن حجر (٢) في تعليقه على الآية «وأما مسألة حمل الواحد على العدد الكبير من العدو فصرح الجمهور بأنه إن كان لفتر ط شجاعته وظنه أنه يرهب العدو بذلك ، أو يجري المسلمين عليهم ، أو نحو ذلك من المقاصد

(١) سورة التوبه : آية ١١١ .

(٢) في فتح الباري - ٨ / ١٨٥ تعليقاً على ح ٤٥٦ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

الصحيحة فهو حسن ، ومتى كان مجرد تهور فممنوع ، ولا سيما إن ترتب على ذلك وهن في المسلمين ، والله أعلم ١٠ هـ

وأدلة هذا النوع من الإقدام كثيرة ، منها ما قام به عمير بن الحمام^(١) لما ألقى ثرات كانت بيده ، فأقدم على القتال ، فقاتل حتى قتل .

قال الإمام النووي^(٢) في بيانه لفوائد حديث عمير بن الحمام «فيه جواز الانغماس في الكفار ، والتعرض للشهادة ، وهو جائز بلا كراهة عن جماهير العلماء» ١٠ هـ .

وقصة البراء بن مالك رضي الله عنه ، القصة المشهورة ، والتي ذكرها أهل المغازي والسير ، والتي حدثت في زمن أبي بكر الصديق رضي الله عنه في قتاله مسيئمة الكذاب ، لما تخصست بنو حينفة في الحديقة ، قال البراء بن مالك رضي الله عنه ضعوني في الحجفة^(٣) ، وألقوني إليهم ، ففعلوا وقاتلهم وحده وفتح الباب^(٤) .

ولا يجوز أن نعد هذا الفعل مدخلاً من مداخل الانتحار ، أو قتلاً للنفس بغير الحق ، أو إلقاء باليد إلى التهلكة ، لأن سيرة الصحابة رضي الله عنهم وهم القدوة والأسوة لنا خير مثال على ذلك ولا سيما إن ارتبط هذا الفعل بالمقاصد الحسنة من إيقاع النكبة بالعدو ، أو تحرئ المسلمين على القتال وغير ذلك .

(١) ينظر قصته ص (٢٥٢) .

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم - باب ثبوت الجنة للشهيد - ٤ / ٥٦٤ - ح ١٤١ -

(٣) الحجف : يقال للترس إذا كان من جلود وليس فيه خشب ولا عقب : حجفة ، وينظر مختار الصحاح ص ١٢٤ مادة حجف .

(٤) تراجع القصة في البداية والنهاية ٦ / ٣٢٤ .

القسم الثاني : (عمليات معاصرة ليس لها سابقة في التاريخ الإسلامي)
لكتنا في الوقت المعاصر شهدنا تطوراً كبيراً في أساليب القتال ، وشهدنا
أنواعاً لم تكن معهودة في السابق ، واستحدثت وسائل في التضحية والفداء
والإقدام لم يسبق لها مثيل ، كأن يلقى المرء بنفسه إلى تجمع العدو وقد أمسك أو
التف بمواد متفجرة فيفجرها فيقتل هو ومن حوله من العدو ، وغير ذلك من
الصور القتالية ، فهل يختلف حكمها عن الحكم الذي قررناه سابقاً ؟

وحتى يتبيّن لنا حكم هذه المسألة ، لا بد من التساؤل :

هل ثمة فرق بين الحمل على العدو وما قررناه أنفا وجوازه عند الأولين ؟
ويبين الحمل على العدو بالأساليب الحديثة ؟ .

والجواب أن الفرق كبير جداً ، وذلك من وجوه منها :

- ١ - أن حالة الاقتحام عند الأولين مظنة النجاة فيها واردة جداً ، بخلاف ما
هو حادث اليوم حيث إن مظنة النجاة فيها تكاد تكون معدومة إلا أن يشاء الله .
 - ٢ - أن حالة الاقتحام عند الأولين يكون فيها القتل بسلاح العدو ، بخلاف
اليوم حيث إن القتل يكون من الفدائي نفسه ، وبسلاحه عمداً لا بطريق الخطأ .
- وأرى - والله أعلم ^(١) - أن هذا الفارق يؤثر في الحكم الذي قررناه ،
للأسباب التالية :

١ - أنه لا يجوز إتلاف النفس إلا بالحق ، وهذا مقرر ثابت في الشريعة
الإسلامية ، وكل الروايات التي ورد فيها قتل النفس حكم النبي ﷺ على

(١) ذلك ما ترجح لدى فإن أصبحت فمن الله ، وأن أخطأت فمني ومن الشيطان ، والله أعلم .

التحيه في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

أصحابها بدخول النار ، بل بين النبي ﷺ جزاء من يقتل نفسه أنه يعذب في نار جهنم بأداته التي قتل نفسه بها ، كما جاء في الحديث الصحيح عند البخاري^(١) وغيره من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : «من تردى من جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردى فيه خالداً مخلداً فيها أبداً ، ومن تحسى سماً فقتل نفسه فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يجأ^(٢) بها في بطنه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً» ، بل جاء التصریح من النبي ﷺ بنفي الشهادة عن قاتل معه في ساحة المعركة فأصابته الجراح فاستعجل الموت فقتل نفسه ، وحكم عليه النبي ﷺ بأنه من أهل النار ، وقد سبق أن تحدثنا عن هذا بإسهاب^(٣) .

٢ - أنه على المسلم أن يتخد من الوسائل والأساليب ما يكفل حفظ نفسه من الهلاك ، وإن كان في ساحة المعركة ، ولعل في فعل البراء بن مالك رضي الله عنه إشارة إلى ذلك حيث أمر الناس أن يضعوه في الحجفة وهو ترس من جلد ، وهو إشارة إلى حرمه على أن يحفظ نفسه من ضربات العدو مع أنه قام بعمل جهادي بطولي خارق لم يسبق له مثيل وهذا ما ينبغي للمجاهد أن يفعله في الوقت الحاضر .

٣ - أنه وجد من الأساليب الحديثة ما يمكن أن تؤدي الغاية التي يريدها المسلم من إرهاب للعدو أو إيقاع للقتل بين صفوفهم وغير ذلك من المطالب

(١) في صحيح البخاري - كتاب الطب - باب شرب السم والدواء به وما يخاف منه والخبيث - ٥٧٧٨ - ح ٤ / ٥١ .

(٢) الوجاء الطعن والضرب والقطع ، والمعنى أنه يطعن نفسه بحديدته ، ينظر النهاية ٥ / ١٥٢ مادة وجأ .

(٣) ينظر شروط الاعتبار بالشهادة ص (٢٦١) .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

الجهادية ، مع حفظ المسلم لنفسه من التلف والهلاك ، وصور ذلك عديدة ، وحوادث العصر خير شاهد على ذلك ، وقد رأيت في أيام الغزو العراقي أن المقاومة الكويتية مع قلة معرفتها بالأمور الخرية والأساليب القتالية قد استخدمت أساليب عديدة في إرهابها العدو كالسيارات المفخخة والطائرات الصغيرة الملغمة ، وغير ذلك مما أدى الغاية المطلوبة والهدف المنشود .

٤ - أن التاريخ الإسلامي يبين لنا أن القيادات المسلمة كانت حريصة أشد الحرص على النفس المسلمة وبخاصة في ساحات القتال ، والتأمل في غزوة مؤة يجد البرهان على ذلك فالقائد المسلم يجب أن يبذل من الأسباب ما يكفل حفظ المجاهد ، وكذلك على المجاهد في الوقت الحاضر .

٥ - أن الأمور في الشريعة الإسلامية مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بقواعد فقهية مقررة كقاعدة المصالح والمفاسد ، فمتي ترتب على الفعل مفسدة أعظم من المصلحة ، فإن هذا الفعل محظور ، والتأمل في واقعنا اليوم يجد أن ضرر العمليات الفدائية أكبر من منفعتها ، لأنه بالنظر إلى ما كان يقوم به الأولون من عمليات فدائية مشروعة يكون فيها للفذائي من جيوش المسلمين من يحمي ظهره وأهله بخلاف ما هو حادث اليوم ، حيث يصب العدو جام غضبه على المسلمين بعد العمليات الفدائية فهل من مجيب ، وهل حققت هذه العملية أهدافها؟؟؟ .

ثم إنه لا يجوز قتل النفس إلا بالحق ، فقد يتعلل بهذه المقوله من يقول : وأي حق أعظم من نصرة الدين؟ وأي مصلحة أعظم من هذه المصلحة؟ وأي ضرورة أشد من هذه الضرورة؟ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

ولنا أن نتسائل : من يملك الحق بأن يفتى للمجاهد بأنه يجوز له أن يقتل نفسه ليكون شهيداً؟ ومن الذي يملك أن يقرر بأن المصلحة المترتبة على هذه العملية الفدائية هي مصلحة المسلمين؟ ومن الذي يقرر أنه لا يمكن أن نصل إلى العدو إلا بهذه الوسيلة ، وبالتالي يجوز لنا أن نقتل أنفسنا لنكون من الشهداء !!! .

مع العلم بأن فعل الفدائي في الوقت المعاصر يدل على أنه قد استطاع أن يصل إلى العدو ليفجر نفسه ويحقق مهمته ، فإذا استطاع ذلك فإنه يستطيع أن يصل إلى العدو ويقوم بهمته دون الحاجة إلى تفجير نفسه .

فال الأولى^(١) أن يصدر هذا الأمر من أهل الاختصاص الموثوق بعلمهم ودينهم الذين لهم خبرة بشئون الجهاد ، وعن مدى فعاليته ، ومتى يجب الإقدام عليه ، وأن يقدر بقدره ، وأن تبذل الأسباب والأساليب التي تكفل حفظ المجاهد ، فهذا أسلم وأقرب للتقوى ، والله أعلم .

(١) فصل الدكتور محمد خير هيكيل في كتابه الجهاد والقتال في السياسة الشرعية ٢/١٣٩٩
العمليات الانتحارية إلى أربعة أقسام ، منها ما هم مشروع ويقره الشرع ومنه ما هو من قبيل الانتحار ، فاما ما يتعلق بحالة التحزم بالتفجرات لقتل العدو وكانت الضرورة ملحة لعمل ذلك فيرى ذلك شهادة وقاس هذا الأمر بحالة ترس العدو المسلمين فهل يجوز قتلهم ؟
فقال : يصحى المسلمين المترس بهم من أجل التوصل إلى العدو وقتله وقتله ، وقال أيضاً :
وعلمون أن قتل المسلم لغيره من المسلمين أعظم جرما من قتل المسلم لنفسه فإذا كان ما هو أعظم جرما لا حرج في الإقدام عليه لا بحكم استباحة قتل المسلم لغيره من المسلمين وإنما بحكم الضرورة التي لا بد منها في حالة الحرب تفادياً للضرر تفادياً للضرر أشد ينبغي بطريق الأولى أن لا يكون هناك حرج في الإقدام على ما هو أقل جرما لا بحكم استباحة الانتحار أو قتل المسلم لنفسه وإنما بحكم الضرورة التي لا بد منها في حالة الحرب تفادياً للضرر أشد . والله أعلم . هـ بتصرف

**ملحق
الأحاديث الضعيفة**

وفيه ستة أحاديث

الحديث الأول:

«من مات مريضاً مات شهيداً»

قال ابن ماجه^(١) حدثنا أحمد بن يوسف قال حدثنا عبد الرزاق قال أنبأنا ابن جرير ح وحدثنا أبو عبيدة بن أبي السُّفَر قال : حدثنا حجاج بن محمد قال : قال ابن جرير أخبرني إبراهيم ابن أبي عطاء عن موسى بن وردان عن أبي هريرة قال ، قال رسول الله ﷺ : «مَنْ مَاتَ مَرِيضاً مَاتَ شَهِيداً وَوُقِيَ فِتْنَةَ الْقَبْرِ وَغُدِيَ وَرَيَحَ عَلَيْهِ بِرْزُقُهُ مِنَ الْجَنَّةِ».

(١) في سننة - كتاب الجنائز - باب ما جاء في ممات مريض - ١ / ٥١٥ - ح ١٦١٥ ، ياسناد ضعيف جدا فيه إبراهيم بن محمد بن أبي عطاء ، قال الحافظ ابن حجر في التقريب ص ١١٥ «متروك» ، وقال الحافظ الذهبي في الكاشف ١ / ٩١ في ترجمته «دلسه ابن جرير» فقال إبراهيم بن محمد بن أبي عطاء المدنى مولى المسلمين ، وقال أيضاً : قال البخارى «جهمى ترکه ابن المبارك والناس ، وقال أحمـد : قدرى ، معتزلى ، جهمى كل بلاء فيه ، وقال يحيى القطان : كذاب أـهـ ، وذكر الحديث الإمام ابن الجوزى في الموضوعات ٣ / ٢١٦ ، وقال هذا حديث لا يصح ، وقال الدارقطنى بسنده عن إبراهيم قال : حكم الله بيني وبين مالك هو سماوي قدريا - وأما ابن جرير فإنه حدثه عن موسى بن وردان عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال «من مات مرابطا مات شهيداً» فنسبنى إلى جدي من قبل أمى ، وروى عنى من مات مريضا وما هكذا حدثه أـهـ وراجع : علل الدارقطنى ١٨ / ٣١٨ ، وتنزية الشريعة ٢ / ٣٦٣ .

الحديث الثاني

«موت الغريب شهادة»

قال ابن ماجه^(١) حدثنا جميل بن الحسن قال حدثنا أبو المنذر الهذيل بن الحكم حدثنا عبد العزيز بن أبي رواد عن عكرمة عن ابن عباس، قال : قال رسول الله ﷺ : «مَوْتُ غُرْبَةٍ^(٢) شَهَادَةٌ».

(١) في سنته - كتاب الجنائز - باب ما جاء في من مات غريباً - ١ / ٥١٥ - ح ١٦١٣ ، وقال الشيخ الألباني في ضعيف سنن ابن ماجه : «ضعيف» قلت : هو ضعيف جداً في إسناده جميل بن الحسن العتكى ، قال الحافظ ابن حجر في التقريب ص ٢٠٢ في ترجمته «صادق يخطئ» أ. هـ ، وقال الحافظ الذهبي في الكاشف في ترجمته ١٨٨ قال عبدالله «فاست يكذب» أ. هـ .

وزاد الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب ٢ / ٨١ : قال ابن عدي سمعت عبدالان وسئل عنده قال : كان كذباً فاسقاً ، وكان عندنا بالأهواز ثلاثة سنة لم نكتب عنه أ. هـ ، قلت : وعبدان من أهل بلده العارفين به فحكمه على «الحسن» حكم العارف ، وفي إسناد الحديث كذلك الهذيل بن الحكم الأزدي ، قال الحافظ ابن حجر في التقريب ص ١٠١٩ : لين الحديث ، وقال الحافظ الذهبي في الكاشف ٣ / ٢١٩ : منكر الحديث وقال الحافظ ابن الجوزي في العلل المتنائية ٢ / ٨٩٢ هذا الحديث لا يصح عن رسول الله ﷺ : قال أحمد بن حنبل : هو حديث منكر ، أ. هـ ، وقال الحافظ المنذري في الترغيب والترهيب ٤ / ٨٧ : قد جاء في أن موت الغريب شهادة جملة من الأحاديث لا يلعن شيء منها درجة الحسن فيما أعلم أ. هـ ، وقال يحيى بن معين في سؤالات ابن الجنيد ليحيى بن معين ص ٥٩ «ليس هذا الحديث بشيء هذا حديث منكر» . أ. هـ ، ويراجع تنزيه الشريعة ٢ / ١٧٩ ، والفوائد المجموعه ص ٢٣٠ ، والكامل في الضعفاء ٢ / ١٧٢ .

(٢) مأخوذه من غرب ، يقال أغرتنه إذا نحيته وأبعدته ، والغرب بعد ، والغريب بعيد عن وطنه ، وينظر اللسان ١ / ٦٣٧ مادة غرب .

الحديث الثالث

«من مات على وصية»

قال ابن ماجه^(١) حدثنا محمد بن المُصَفَّى الْحِمْصَيُّ حدثنا بقية بن الوليد عن يزيد بن عوف عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «من مات على وصيَّةٍ مات على سبِيلِ وَسْنَةٍ وَمَاتَ عَلَى تُقَىٰ وَشَهَادَةٍ وَمَاتَ مغْفُوراً لَهُ».

(١) في سننه - كتاب الرؤيا - باب الحث على الوصية - ٢ / ٩٠١ - ح ٢٧٠١ ، وقال الشيخ الألباني في ضعيف سنن ابن ماجة ص ٢١٦ - ح ٥٨٩ «ضعيف» أ. هـ ، قلت في إسناده يزيد بن عوف الشامي : قال الحافظ ابن حجر في التقريب ص ١٠٨٠ في ترجمته : مجاهول ، وكذا قال الحافظ الذهبي في الكاشف ٢٨٤ / ٣ ، وفي إسناده بقية بن الوليد الكلاعي ، قال الحافظ ابن حجر في التقريب «صدق كثير التدليس عن الضعفاء» وقد صنفه الحافظ ابن حجر في المرتبة الرابعة من مراتب الموصوفين بالتدليس ص ١٢١ ، والتي لا يقبل حديثهم إلا بما صرحو فيه بالسماع ، وقد عنون في روايته عن يزيد فلا تقبل .

الحديث الرابع

«يُشفع يوم القيمة ثلاثة»

قال ابن ماجه^(١) حدثنا سعيد بن مروان حدثنا أحمد بن يونس حدثنا عنبرة بن عبد الرحمن عن علاق بن أبي مسلم عن أبي بن عثمان عن عثمان بن عفان : قال : قال رسول الله ﷺ يَشْفَعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَلَاثَةُ الْأَنْبِيَاءُ ثُمَّ الْعُلَمَاءُ ثُمَّ الشَّهَدَاءُ .

(١) في سننه - كتاب الزهد - باب ذكر الشفاعة - ٢ / ٤٤٣ - ح ٤٣١٣ - ح ١٤٤٣ . وقال الشيخ الألباني في ضعيف سنن ابن ماجة ص ٣٥٢ - ح ٩٣٩ «موضوع» أ . ه ، قلت : في إسناده عنبرة بن عبد الرحمن الأموي ، قال الحافظ ابن حجر في التقريب ص ٧٥٦ «متروك» رواه أبو حاتم بالوضع ، أ . ه ، وقال الحافظ الذهبي في الكاشف ٢ / ٣٥٥ «قال البخاري : تركوه» أ . ه ، وفيه أيضاً علاق بن مسلم ، أو ابن أبي مسلم ، قال الحافظ ابن حجر في التقريب ص ٧٦٣ «مجهول» أ . ه ، وقال الحافظ الذهبي في الكاشف ٢ / ٣٦٣ «واه» أ . ه .

الحديث الخامس

«ابنك له أجر شهيدين»

قال أبو داود^(١) حدثنا عبد الرحمن بن سلام حدثنا حجاج بن محمد عن فرج بن فضالة عن عبد الخبير بن ثابت بن قيس بن شماس عن أبيه عن جده قال جاءت أمراً إلى النبي ﷺ يقال لها أم خلاد وهي مُنتقبةً تَسَالُ عن ابنها وهو مقتول فقال لها بعض أصحاب النبي ﷺ حيث تَسَالِينَ عن ابنك

(١) في سننه - كتاب الجهاد ، باب فضل قتال الروم على غيرهم من الأمم - ٢٤٨٨ / ٣ - ح ٢٤٤ ص داود ٥٣٥ «ضعيف» أ. ه ، قلت : هو ضعيف جداً في إسناده فرج بن فضالة بن النعمان التخوي ، قال الحافظ ابن حجر في التقريب ص ٧٨٠ «ضعيف» أ. ه ، وفي تهذيب التهذيب ما يلي : ضعفه جمع من الأئمة ، حيث قال البخاري ومسلم : منكر الحديث ، وقال النسائي والسايجي والدارقطني : ضعيف ، وقال ابن حبان : يقلب الأسانيد ويلزق المتون الواهية بالأسانيد الصحيحة ، لا يحل الاحتجاج به ، وقال ابن المديني : ضعيف لا أحدث عنه ، واختلف فيه قول ابن معن : فقال مرة : ضعيف الحديث ، وقال ليس به بأس ، وقال : صالح فهو على ماسبق يكاد يجمع على ضعفه ، فالقول فيه ما قاله الحافظ ابن حجر ، والله أعلم ، وينظر التقريب ص ٧٨٠ ، والكافش ٢ / ٣٧٩ ، وتهذيب التهذيب ٦ / ٣٨٤ ، ٢٢ / ١٥٦ ، وفيه أيضاً عبد الخير بن قيس بن ثابت الأنصاري ، قال الحافظ ابن حجر في التقريب ص ٥٦٧ «مجهول الحال» أ. ه ، وقال الحافظ الذهبي : شيخ أ. ه ، وفي تهذيب التهذيب ما يلي : روى عنه : «فرج بن فضالة» فقط ، وقال البخاري : حديثه ليس بالقائم : وذكره ابن حبان في الثقات وقال أبو حاتم وابن عدي : منكر الحديث ، حديثه ليس بالقائم ، وكذا قال الحاكم أبو أحمد أ. ه ، فهو على ما سبق ضعيف ، وحديثه ليس بالقائم ، كما ذكر البخاري وأبو حاتم وابن عدي ، ولم يوثقه أحد ، بل ذكره ابن حبان في المجموعين ص ١٤١ وقال : منكر الحديث جداً ، فلا أدرى المناكير في حديث منه أو من الفرج بن فضالة ، لأن الفرج ليس في الحديث بشيء ، وقال : والواجب مجانية ما رواه من الأخبار ، أ. ه ، ينظر التقريب ص ٥٦٧ ، الكافش ٢ / ١٥٣ ، وتهذيب =

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

وأنت مُنتقبة^(١) فقلت إِنْ أَرْزَأَ^(٢) أَبْنِي فَلَنْ أَرْزَأَ حَيَائِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : «ابنُكَ لَهُ أَجْرٌ شَهِيدَيْنِ ، قَالَتْ : وَلَمْ ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : لِأَنَّهُ قَتَلَهُ أَهْلُ الْكِتَابِ» .

الـ ٣٥ / ٥ ، تهذيب الكمال / ١٦ ، وفيه أيضاً قيس بن ثابت الأنصاري ، قال
الحافظ ابن حجر في التقريب ص ٨٠٣ «مقبول» أ. هـ ، وفي الكاشف قال الحافظ الذهبي :
روى عن أبيه ، وعنده ابنه عبد الخير ، أ. هـ ، وفي تهذيب التهذيب ما يلي : لم يرو عنه إلا ابنه ،
وأنفاد الحافظ ابن حجر أن أبي قيس هو ثابت الأنصاري قتل يوم اليمامة بعد النبي ﷺ بقليل ،
فأما أن تكون رواية قيس عنه منقطعة وإلزام أن يكون لقيس إدراك ، فالله أعلم (بتصرف)
بنظر تهذيب الكمال ٤ / ٢٤ ، والتقريب ص ٨٠٣ ، والكاشف ٢ / ٤٠٢ ، تهذيب التهذيب
٦ / ٥٢١ .

(١) أي مختصرة ، وينظر النهاية ٥ / ١٠٣ مادة نقب .

(٢) أي أن أصبت به فقدته فلم أصب بحياتي ، والرزا : المصيبة بفقد الأعزاء ، وأصل الرزا :
النقص ، وينظر النهاية ٢ / ٢١٨ مادة رزا .

الحديث السادس

«شهيد البحر مثل شهيد البر»

قال ابن ماجة^(١) حدثنا عبيد الله بن يوسف الجبيري حدثنا قيس بن محمد الكندي حدثنا عفير بن معدان الشامي عن سليم بن عامر قال سمعت أبا أمامة يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول : «**شهيد البحر مثل شهيد البر والمائد**^(٢)»

(١) في سننه - كتاب الجهاد باب فضل غزو البحر - ٢ / ٩٢٨ ، وقال الشيخ الألباني في ضعيف سنن ابن ماجة ص ٢٢٤ - ح ٦١١ «ضعيف جداً» أ. هـ ، قلت في إسناده قيس بن محمد بن عمران الكندي ، قال الحافظ ابن حجر في التقريب ص ٨٠٥ «مقبول» أ. هـ ، وفي الكاشف قال الحافظ الذهبي : وثق أ. هـ ، وفي تهذيب التهذيب ما يلي : ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال يعتبر حديثه من غير روایته عن عفیر بن معدان ، أ. هـ ، فهو ضعيف يعتبر به في غير روایته عن عفیر ، حيث لم يوثقه أحد سوى ابن حبان ، ومع ذلك فقد أشار إلى ضعفه بقوله : يعتبر حديثه من غير روایته عن عفیر بن معدان ، وقد روى الحديث السابق عن عفیر بن معدان ، فالرواية ضعيفة ، وفيه أيضاً «عفیر بن معدان الحمصي» قال الحافظ ابن حجر في التقريب ص ٦٨٢ «ضعيف» أ. هـ ، وفي الكاشف قال الحافظ الذهبي : ضعفوه ، أ. هـ ، ولم يترجم له في تهذيب التهذيب نسخة دار الفكر ، فرجعت إلى نسخة دار صادر ، فلم يترجم له أيضاً ، وزاده المحقق في الحاشية وقال : قال النسائي : ليس بثقة ، ولا يكتب حديثه أ. هـ ، وقال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٧ / ٣٦ ليس بشيء ، وقال : هو ضعيف الحديث يكشر الرواية عن سليم عن أبي أمامة عن النبي بالمناكير ما لا أصل له ، لا يشتمل بروایته ، أ. هـ ، وقال الذهبي في المغني ٢ / ٦٣ : ضعفوه ، وقال أبو حاتم : لا يشتمل بحديثه أ. هـ ، فهو على ما سبق مجتمع على ضعفه والله أعلم ، وينظر تهذيب الكمال ٢٠ / ١٧٦ ، والتقريب ص ٦٨٢ ، والكاشف ٢ / ٢٧١ ، تهذيب التهذيب (نسخة دار الفكر) ٥ / ٥٩٦ - ٦٠٢ ، تهذيب التهذيب (نسخة دار صادر) ٧ / ٢٣٥ ، ميزان الاعتدال ٥ / ١٠٤

(٢) ماد الشيء تحرّك ، والمعنى هو الذي يدار برأسه من ريح البحر ، واضطراب السفينة بالأمواج ، ينظر مختار الصحاح ص ٦٤٠ مادة ميد وسنت ابن ماجة بحاشية السندي - كتاب الجهاد - باب فضل غزو البحر - ٣ / ٣٤٨ - ح ٢٧٧٨ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

في البحرِ كالمُتَشَحِّط^(١) في دمه في البرِّ، وما بينَ المَوْجَتَيْنِ كَقَاطِعِ الدُّنْيَا فِي طَاعَةِ اللَّهِ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَكُلُّ مَلَكٍ مَوْتٌ بِقُبْضٍ الْأَرْوَاحِ إِلَّا شَهِيدٌ الْبَحْرُ، فَإِنَّهُ يَتَوَلَّ قُبْضَ أَرْوَاحِهِمْ، وَيَغْفِرُ لِشَهِيدِ الْبَحْرِ الذُّنُوبَ كُلُّهَا إِلَّا الدِّينُ، وَلِشَهِيدِ الْبَحْرِ الذُّنُوبَ وَالدِّينِ»^(٢).

(١) أي يتختبط فيه ، ويضطرب ويتمرغ ، ينظر النهاية / ٢ ٤٤٩ مادة شحط .

(٢) ينظر مبحثنا ص (١٧٨ - ١٧٥) والذي يدل على منع أن تكون الشهادة سبباً لظلم الآخرين أو سبباً في ضياع حقوقهم .

الخاتمة

النتائج والتوصيات

بعد هذه الرحلة والتطواف مع حديث النبي ﷺ في موضوع الشهيد والشهادة من خلال الكتب الستة ، يمكن أن نستخلص الآتي :

أولاً: نتائج المقدمة:

أ- سمي الشهيد شهيدا ، لأنه حي لم يمت ، فهو عند الله - تعالى - شاهد حاضر حي .

بـ الشهادة أقسام :

١- الشهادة الكبرى أو الشهيد الدنيا والآخرة وهو من قتل مجاهداً في سبيل الله مقبلًا غير مدبر في حرب الكفار .

٢- الشهادة الصغرى أو شهيد الآخرة وهو المبطون والمطعون وصاحب الهدم وغيرهم من مات بسبب فيه شدة على النفس تفضل الله بها على أمته محمد ﷺ فجعلهم من الشهداء ، من جاءت الروايات الصحيحة بتسميتها شهيداً .

٣- قد يطلق لفظ الشهادة - تجوذاً - على من أفسد جهاده وشهادته بغلول أو فساد نية ، أو استعجل الموت فقتل نفسه ، فهو شهيد الدنيا فقط .

ج- تكرر لفظ «شهيد» وما يشتق منه في كتاب الله تعالى ، بنحو مئة وستين موضعًا تقريباً .

ثانياً: نتائج الباب الأول:

- أ - أسباب الشهادة متعددة ، منها ما يتعلق بأسباب الشهادة الكبرى ، ومنها ما يتعلق بالشهادة الصغرى .
- ب - من قتل مجاهداً في سبيل الله بحرب الكفار مقبلاً غير مدبر فقد نال الشهادة الكبرى .
- ت - من مات بسبب من الأسباب الآتية فهو من شهداء الآخرة ، أو يكتب له أجر شهيد :-
- ١ - المبطون .
 - ٢ - الغريق .
 - ٣ - صاحب الهدم .
 - ٤ - النساء .
 - ٥ - الخار عن دابته في سبيل الله .
 - ٦ - المجنوب .
 - ٧ - من مات بالحرق .
 - ٨ - المطعون .
 - ٩ - المقتول دون ماله .
 - ١٠ - المقتول دون دينه .
 - ١١ - المقتول دون أهله .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

- ١٢ - المقتول دون دمه .
 - ١٣ - المقتول دون مظلمه .
 - ١٤ - من مات بأي صفة كانت في سبيل الله .
 - ١٥ - المرث .
 - ١٦ - من مات مرابطاً .
 - ١٧ - المائد في البحر .
 - ١٨ - من قتل نفسه بسلاحه خطأ .
 - ١٩ - من قتل بسلاح إخوانه خطأ .
 - ٢٠ - من قال حين يصبح ثلاث مرات أعود بالله من السميع العليم .
- ث - من سأله الشهادة بصدق بلغه الله منازل الشهداء وإن مات على فراشه حتف أنفه .
- ج - من سأله الشهادة بصدق يسر الله له أسبابها .
- ح - أن الشهداء مراتب وهم في التفاضل منازل .
- خ - السبب الحقيقي للطاعون هو خز الجن وطعنه ، على حين يكون فساد الهواء ، وفساد الروح والبدن من العوامل والأسباب المساعدة للطاعون وليس هي السبب الوحيد .
- د - الطاعون عذاب يعذب الله به من يشاء .
- ذ - إن الله تعالى جعل هذا الطاعون رحمة للمؤمنين ، وشهادة للمسلمين

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

- ر . شهداء الطاعون يلحقون بشهداء المعركة يوم القيمة .
- ز- حرص الإسلام على حفظ الضرورات الخمس ، فوضع من التشريعات ما يكفل حفظها وصيانتها .

نتائج الباب الثاني:

- أ . أسبغ الله على الشهيد النعيم السرمدي واللذة الأبدية الخالدة .
- ب - تكريم الله للشهداء حيث اصطفاهم للشهادة من دون سائر الخلق .
- ج - يعطى الشهيد خصالاً بطريق الخصوصية ما لم يعطه أحد من المؤمنين ، ومن النعيم الذي يتنعم به الشهيد :
 - ١ - إن الله يضمن الجنة للشهيد ..
 - ٢ - أن الشهيد في نعيم لم ير مثله قط .
 - ٣ - أن الله يكرم الشهيد فيضحك إلى القاتل والمقتول في سبيل الله .
 - ٤ - أن الشهيد مع الملائكة الذين يحبهم الله عز وجل .
 - ٥ - أن الشهداء أحياه عند ربهم يرزقون .
 - ٦ - استحقاق الشهيد لمرضاة الله تعالى .
 - ٧ - يغفر للشهيد كل ذنب إلا الدين .
 - ٨ - الشهداء مع النبيين والصديقين والصالحين .
 - ٩ - يأمن الشهيد من عذاب القبر .
 - ١٠ - يزوج الشهيد بسبعين حورية من الحور العين .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

- ١١ - يأمن الشهيد من الفزع الأكبر .
 - ١٢ - يوضع على رأس الشهيد تاج الوقار ، ويحلى بحلة الإيمان .
 - ١٣ - يشفع الشهيد في سبعين من أهل بيته .
 - ١٤ - المرابط الشهيد يجري عليه عمله ورزقه .
 - ١٥ - يكرم الشهيد يوم القيمة فـي يأتي تنفجر جراحه ، اللون لون الدم ، والريح ريح المسك .
 - ١٦ - خفة مس القتل على الشهيد .
- د . فضل شهداء الصحابة رضي الله عنهم ، وإكرامهم خير الإكرام ، ومن ذلك :
- ١ - تظليل الملائكة عبد الله بن حرام بأجنحتها حتى رفع .
 - ٢ - يطير جعفر رضي الله عنه في الجنة مع الملائكة وهو مخضب الجناحين بالدم ، أبيض الفوائد .
 - ٣ - إنها جنان كثيرة وحارثة بن سراقة رضي الله عنه ، في الفردوس الأعلى .
 - ٤ - كلام الله تعالى والد جابر رضي الله عنه ، في الفردوس الأعلى .
 - ٥ - أم حرام ورؤيا ملوك على الأسرة .
 - ٦ - «من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه» وأنس بن النضر منهم .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

نتائج الباب الثالث:

- أـ جاءت السنة النبوية بأحاديث وافرة ترغب المؤمنين في طلب الشهادة وتنبيها .
- بـ كما حرصت السنة النبوية على بيان الشروط الواجب توافرها حتى يكون العمل متقبلاً عند الله وهي :
- ١ـ أن يكون القتال في الإسلام نصرة لدين الله تعالى ، لتكون كلمة الله هي العليا .
 - ٢ـ أن يقتل المسلم في ساحة القتال مقبلاً غير مدبر ، صابراً محتسباً .
 - جـ من صور انتقاض شروط الاعتبار بالشهادة :
 - ١ـ الرياء وفساد النية .
 - ٢ـ الغلول .
 - ٣ـ من لم يصبر على جراحه فقتل نفسه .

نتائج الباب الرابع:

- ١ـ لا يغسل الشهيد ولا يزال عنه أثر الدم والجرح .
- ٢ـ ينزع عن الشهيد الجلد والحديد والسلاح وغير ذلك مما ليس من جنس الشياب .
- ٣ـ اختلاف العلماء في حكم الصلاة على الشهيد .
- ٤ـ أن المسلمين مخير بين الصلاة على الشهداء من عدمه ، وإن كانت الصلاة عليهم أفضل إن تيسر أسبابها لأن الصلاة دعاء وعبادة .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

- ٥ - يكفن الشهيد بالثياب التي قتل بها .
- ٦ - إذا قصرت ثياب الشهيد عن تغطية جسده فينبغي إتمام التغطية المطلوبة بما تيسر .
- ٧ - إذا ضاق الكفن عن ستر جميع البدن ، ولم يوجد غيره جعل مما يلي الرأس ، وجعل النقص مما يلي الرجلين ويستر الرأس ، فإن ضاق عن ذلك سترت العورة ، فإن فضل شيء جعل فوقها فإن ضاق عن العورة سترت السوءتان لأنهما أهما .
- ٨ - يجوز أن يكفن الجماعة في الثوب الواحد ، بأن يقسم الكفن بينهم ، فيكفن كل واحد ببعضه للضرورة .
- ٩ - يدفن الشهيد في موضعه الذي قتل فيه ، ولا ينقل إلى مكان آخر .
- ١٠ - يجوز عند الضرورة دفن الجماعة في القبر الواحد ، ويقدم أكثرهم حفظاً للقرآن .
- ١١ - يجوز نقل الشهيد من موضعه الذي دفن فيه إلى موضع آخر وذلك عند الضرورة التي يقدرها أولو الأحلام والنهى .
- ١٢ - إطلاق لفظ الشهيد يندرج تحت أمرين :
 - أ - بصفة العموم من دون تعين فلا ريب في صحة هذا الإطلاق .
 - ب - بصفة التعيين فهذا إما أن يكون بصيغة القطع والجزم بأنه من أهل الجنة ، فهذا لا يصح ، وإما أن يراد به الحكم على الظاهر فتطبق عليه أحكام الشهيد من دون الحكم والقطع بأنه من أهل الجنة ، لأن علم ذلك إلى الله ، فهو شهيد إن شاء الله والله حسيبه ، فلا ريب في صحة هذا القول .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

١٣ - تنقسم العمليات الفدائية التي يقوم بها المسلمون إلى قسمين :

أ . قسم المصلحة فيه ظاهرة بينه ومنفعته أكبر من مفسدته ، وله شواهد
وأدلة من سيرة الصحابة رضي الله عنهم ، فهذا لاشك في صحته وجوازه .

ب . وقسم الضرر فيه بين وفسدته أعظم من منفعته فهذا لاشك في بطلانه
وعدم مشروعيته .

أهم نتائج ملحق الأحاديث الضعيفة :

قلة الأحاديث الضعيفة الواردة في باب الشهيد والشهادة .

النتائج العامة

- ١ - تكريم الله عز وجل - للشهيد - إذ جعل الشهادة في سبيله من أعظم الأعمال في الإسلام .
- ٢ - عنابة الإسلام بأمر الجهاد وحث المسلمين عليه ، إذ بلغت المرويات الخاصة بالشهيد والشهادة خاصة ما يقارب ٣٦٠ حديثا منها في الصحيحين ما يقرب من ١٥٠ حديثا .
- ٣ - الإسلام دين الحق والعدالة ، دين يرفض الظلم وينبذه ، دين أباح للمسلم أن يقاتل من أجل حماية دينه وعرضه وماله ودمه .
- ٤ - رحمة الله عز وجل ، بهذه الأمة حيث بينت السنة النبوية ذلك من خلال النظر في عموم أسباب الشهادة ، وأن كل ميّة فيها شدة على النفس تجعل أصحابها برحمة الله وفضله من الشهداء .
- ٥ - عدالة مبادئ الإسلام التي تمنع أن تكون الشهادة وسيلة لظلم الآخرين وسبباً لضياع حقوقهم .
- ٦ - لا تعارض حقيقيا فيما صح عن النبي ﷺ من الأحاديث .

التوصيات

ويعد هذه الرحلة والنظر في مرويات الكتب الستة المتعلقة ب موضوع الشهيد ، واستخلاص أهم النتائج يمكن أن نخرج بعض التوصيات والتي يمكن أن ينتفع منها الباحثون وطلاب العلم الشرعي :-

- ١ - جمع مرويات الشهيد والشهادة من غير الكتب الستة ، وعمل موسوعة حديثية متکاملة في مرويات الشهيد والشهادة .
- ٢ - عمل دراسة متأنية لمن وصف بالتدليس ، حيث وصف الحافظ ابن حجر بعض الرواية بالتدليس في كتابه التقریب ، ولم يصنفهم في كتابه تعريف أهل التقديس ومنهم المطلب بن عبد الله المخزومي — كما ذكر الحافظ ابن حجر بعض الرواية في كتابه تعريف أهل التقديس ولم يصنفهم بالتدليس في كتابه التقریب ومنهم سالم بن أبي الجعد — وعلمت أخيراً من فضیلۃ الدکتور سید نوح أن الشیخ مسفر الدمینی أصدر كتاباً له بعنوان التدليس في الحديث وأقسامه — وجمع فيه أسماء المدلسين فأفاد وأجاد .
- ٣ - دراسة كتابي (الكاشف والتقریب) دراسة متأنية لا سيما الرواية الذين سكت عنهم الحافظ الذهبي ، والرواية الذين قال فيهم الحافظ ابن حجر « مقبول » والخروج بكتاب كامل يحمل في طياته ما فيهما من الفوائد ، وجبر ما ظهر فيهما من بعض القصور ليستفيد منه الباحثون وطلبة العلم الشرعي .
- ٤ - استخدام الكمبيوتر في البحث العلمي ماله من أهمية بالغة في توفير الوقت والجهد ، وتنظيم العمل ودقته .
- ٥ - ومن خلال نظري في بعض المصادر العلمية قرأت كتاباً للإمام

الشهيد في السنة النبوية من واقع المكتب الستة

السيوطى بعنوان : «أبواب السعادة في أسباب الشهادة» ، وقد اجتهدت في البحث عنه حسب جهدي فاتصلت بمركز المخطوطات الإسلامية ، ومكتبة الأداب في الشويخ ، وبعض المكتبات التجارية فلم أثر عليه مما يمكن أن يسجل من ضمن جملة التوصيات في البحث عنه وتحقيقه إن كان مخطوطة أو رسالة مطبوعة .

الفهرس

- أ . فهرس الآيات .
- ب . فهرس أطراف الحديث .
- ج . فهرس الأعلام والترجم .
- د . فهرس الألفاظ والمفردات .
- ه . فهرس المراجع والمصادر .
- و . فهرس الموضوعات .
- ز . ملحق - المصنفات في الشهيد والشهادة .

فهرس الآيات

الآية	الصفحة
ألم تر إلى الذين أتوا نصيبا من الكتاب ..	١٤١
إن الله اشتري من المؤمنين أنفسهم وأموالهم ..	٣٥١ ، ١٣٤ ، ٤١ ، ٢٨
إن الله يحب الذين يقاتلون في سبيله صفا كأنهم بنيانا مرصوص ..	١٥٠
إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات ..	٢٣٥
إنا أزلنا قرآننا عربيا لعلكم تعقلون ..	٢٦
إنا لانضيع أجر من أحسن عملاً ..	٢٣٥
بل بذالهم ما كانوا يخفون من قبل ..	١٧٩
حتى إذا جاء أحدهم الموت قال رب ارجعون ..	١٧٩
ختامه مسك ..	١٧٥
ذلك بأنهم لا يصيبهم ضماً ولا نصب ..	١٣٥
شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولوا العلم ..	٢٥
على الأرائك متكثون ..	٢٣٧
على سرر متقابلين ..	٢٣٧
فاطر السموات والأرض ..	١٤٨
فإذا نفح في الصور فلا أنساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون ..	٢٠٢
فتقبلها ريها بقبول حسن ..	٢١٧

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين	١٤٤
قال الله هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم	١٦٥
قال هي راودتني	٢٥
قالت رب إبني وضعتها أثني والله أعلم بما وضعت	٢١٧
قل هو الله أحد	١٤٨
كأنهن الياقوت والمرجان	١٩٤
كذلك العذاب	١٦٩
لايحزنهم الفزع الأكبر	١٩٥
لقد رضي الله عن المؤمنين إذ يأيرونك تحت الشجرة	٢٢٣
لم يطسمهن إنس قبلهم ولا جان	١٩٤
مثل هذا فليعمل العاملون	١٦٥
لولا جاءوا عليه بأربعة شهداء	٢٤
ليس كمثله شيء وهو السميع البصير	١٤٨
ما كان لأهل المدينة	١٣٥
من أجل ذلك	٨٨
من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه	٣٤٨ ، ٢٣٩
من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه	٢٠١
من كفر بالله من بعد إيمانه	٨٥

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

١٩٩	من يشفع شفاعة حسنة
١٤٢	وإذا المؤودة سئلت بأي ذنب قتلت
٢٥	وإن منكم ملن ليبطئن فإن أصابتكم مصيبة
٣٥٠	وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقو بآيديكم إلى التهلكة
٢٤	واتقين الله إن الله كان على كل شيء شهيدا
٢٢٩	واضمم إليك جناحك
٩٢	والذين هاجروا في سبيل الله ثم قتلوا أو ماتوا
٢٥	والذين يرمون أزواجهم
٢٤٩	والله يعصمك من الناس
١٩٥	وحور عين كأمثال اللؤلؤ المكنون
١٩٤	وزوجناتهم بحور عين
١٦٥	وفي ذلك فليتنافس المنافسون
٣٠	وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس
١٥٦	ولأصلبكم في جذوع النخل
٧٣	ولا تؤتوا السفهاء أموالكم
١٦١ ، ١٦٠ ، ١٥٣ ، ٣٠	ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا
٣١	ولا تقولوا من يقتل في سبيل الله أموات بل أحياء ولكن لا تشعرون
٢٠١	ولا يشفعون إلا من ارضى

الشهيد في السنة النبوية من واقع المكتب الستة

ولم يكن لهم شهداء إلا أنفسهم	٢٥
وليعلم الله الذين آمنوا ويتخذ منكم شهداء	٢٤
وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين	٢٦٥
وما كان لنبي أن يغل	٢٧٩، ٢١٣
وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى ..	٦٣
ومن يخرج من بيته مهاجرًا إلى الله ورسوله ..	٥٩
ومن يتبع غير الإسلام دينًا ..	١٣١
ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم ..	١٨٥، ٥
ومن يغلل يأت بما غل يوم القيمة ثم توفي كل نفس ما كسبت ..	٢١٣
ومن يهاجر في سبيل الله ..	١٠١، ٩٢، ٥٩
وننزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين ..	١١١
ووصى بها إبراهيم بنه ويعقوب يابني ..	٢١٣
ويوم ينفح في الصور ففزع من في السموات ومن في الأرض إلا من شاء الله ..	١٩٦
يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم الذين كفروا زحفا ..	٢٧١
يا أيها الذين آمنوا إن تنصروا الله ينصركم ..	٢٧١
يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك ..	٢٤٩، ١٤٤
يعلم ما بين أيديهم ..	٢٠١

فهرس

أطراف الأحاديث

فهرس الأحاديث والآثار

الصفحة	الرواية
١٧٩	أنى النبي ﷺ رجل مفعى بالحديد
٣٠٩	أنى بهم رسول الله يوم أحد فجعل يصلي على عشرة عشرة وحمزة كما هو ..
٢٠١	آتى تحت العرش فأخر ساجداً ..
٣٠٥	أنى رسول الله على حمزة يوم أحد فوقف عليه فرأه قد مثل به ..
١١٦	أتيت النبي ﷺ ..
١١٥	أجدى ثوبك أم غسيل ..
١٢٤	آخر رسول الله ﷺ بين رجلين فقتل أحدهما ومات الآخر ..
٢٩٨	ادفنوهم في دمائهم يعني يوم أحد ولم يغسلهم ..
١٩٢	إذا شهد أحدكم فليستعد بالله من ..
٨٠	رأيت إن جاء رجل يريد أخذ مالي ..
٨٠	رأيت إن عدي على مالي ..
٢٦٥	رأيت رجالاً غزا يلتمس الأجر والذكر ماله ..
٢٣٠	أصيب حارثة يوم بدر وهو غلام ..

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

أصيب رجلان من المسلمين يوم الطائف فحملاه إلى رسول الله فأمر أن يدفنا ..	٣٢٩
أصيب سعد يوم الخندق رماه رجل من قريش ..	٩٤
أعددت لعباد الصالحين ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ..	١٤٤
أغرنا على حي من جهنمية فطلب رجل من المسلمين ..	١٠٧
ألا تغلوا صدق النساء ..	٣٤٠
ألم يقل رسول الله من يقتله بطنه فلن يذهب في قبره ..	١٩٢
أمر بقتل أحد أن يردوا إلى مصارعهم ..	٣٢٨
أمر رسول الله يوم أحد بالشهداء أن ينزع عنهم الحديد والجلود ..	٢٩٦
إن أبواب الجنة تحت ظلال السيف ..	٢٥٥
إن أبي ترك عليه دينا ..	٢٣٤
إن أرواح الشهداء في طير خضر ..	١٥٤
أن أم حارثة أتت رسول الله وقد هلك حارثة ..	٢٣٠
إن أول الناس يقضى يوم القيمة عليه رجل استشهد فأتى به فعرفه ..	٢٧٥
أن الجهاد في سبيل الله والإيمان بالله أفضل الأعمال ..	٢٦٨
إن الشيطان قعد لابن آدم ..	٥٩
إن العبد إذا كان على طريقة حسنة ..	٢٠٨
أن النبي ﷺ خرج يوما فصلى على أهل أحد صلاته على الميت ..	٣٠٨
أن النبي ﷺ أتاه رعل وذكوان وعصبية ..	١٦٢

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

- أن النبي ﷺ . دخل عمرة القضاء وابن رواحة بين يديه ٤٢
- أن النبي ﷺ صعد أحدا ١١٥
- أن النبي ﷺ . قال يوما عند أم حرام بنت ملحان فاستيقظ وهو يضحك ٢٣٦
- أن النبي ﷺ كان في مغزى له فأفاء الله عليه ، فقال لأصحابه هل تفقدون أحدا ٢٩٧
- أن النبي ﷺ مر على حمزة وقد مثل به ٣٠٦
- أن النبي ﷺ لما غزا بدرًا قالت : قلت يا رسول الله أئذن لي في الغزو معك ١١٣
- أن النبي ﷺ بعث خاله أخ لأم سليم في سبعين راكبا ١٦٦
- أن رجلا جاء إلى النبي فآمن به وأتبعه ثم قال : أهاجر معك ، فأوصي النبي بعض أصحابه ٢٥٤
- أن رجلين قدما على رسول الله وكان إسلامهما جميعا وكان أحدهما أشد اجتهادا من صاحبه ١٢٣
- أن رسول الله ﷺ مر على حمزة وقد مثل به ٣٠٣
- أن رسول الله التقى هو والمشركون فاقتتلوا ، فلما مات رسول الله ٢٨٢
- أن رسول الله جاء يعود عبد الله بن ثابت فوجده قد غالب عليه ٥٥
- أن رسول الله عاد جبراً فلما عاد سمع النساء يبكين ٥٢
- أن رسول الله كان يجمع بين الرجلين من قتلى أحد ٣٢٠
- أن رعلاً وذكوان وعصيبة بنى لحيان استمدوا رسول الله ١٦٢
- أن شفي الأصبهي دخل المدينة فإذا هو ب الرجل قد اجتمع عليه الناس فقالوا من

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

٢٧٦.....	هذا
٣٠٦.....	أن شهداء أحد لم يغسلوا ودفعوا بدمائهم
١٤٣.....	أن عمر بن الخطاب بعث الناس في أفناء الأمسار
٢٦٧.....	أن عمرو بن أبي العاص كان له ريا في الجاهلية فكره أن يسلم حتى يأخذه
٣٤٨.....	أن عمه غاب عن قتال بدر
١١٤.....	أن عوف بن مالك رأى رؤيا فيها أن عمر شهيد مستشهد
٢٠٤.....	إن في الجنة مائة درجة أعدها الله للمجاهدين
٣٣٤.....	إن كسر عظم المؤمن ميتا مثل كسره حيا
١٨٨.....	إن للشهيد عند الله ست خصال
٣٣٥..	أن معاوية لما أراد أن يجري العين نادى مناديه : من كان له قتيل بأحد فليشهد
٢٧٨.....	إن من خير معايش الناس رجال مسما فرسه في سبيل الله
١٥٨.....	أن نسمة المؤمن طائر يعلق في شجرة الجنة
٢٦٦.....	إنما الأعمال بالنيات
٤٣.....	أي الأعمال أفضل
١١٦.....	أي الجهاد أفضل : قال من أهريق
٣٢٠.....	أي هؤلاء أكثر جمعاً للقرآن
١٣٦.....	أيما عبد من عبادي خرج مجاهدا في سبيلي
١٤٠.....	أيها الناس اتهموا أنفسكم

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

اجتنبوا السبع الموبقات	٢٧٠
احفروا وأعمقوا وأحسنوا	٣٣٣
احفروا وأوسعوا وادفنوا	٣٣٢
ادفنوا القتلى في مصارعهم	٢٢٨
استعمل النبي رجلاً من بنى أسد يقال له ابن الأتبية ..	٢١٥
استعذدوا بالله من عذاب القبر مرتين أو ثلاثة ..	٢٩
اشتد الجراح يوم أحد فشكى ذلك إلى رسول الله فقال : احفروا ، وأوسعوا ..	٣٣٠
الرجل يأتيك في يريد مالي ..	٨١
الشهداء : الغرق ، والمطعون ..	٥٢ ، ٥١
الشهداء أربعة : رجل مؤمن جيد الإيمان ..	١٢١
الشهداء خمسة : المطعون والمبطون والغريق ..	٤٢
الشهداء على بارق نهر بباب الجنة ..	١٧٧
الطاعون رجس أرسل على طائفه من بنى إسرائيل ..	٦٩
الطاعون شهادة ..	٧٠
الطاعون والمبطون والغريق ..	٦٧ ، ٥٤ ، ٤٨
القتل في سبيل الله يكفر كل خطيئة ..	١٧٦ ، ١٧٥
القتل في سبيل الله يكفر كل شيء إلا الدين ..	١٧٥
اللهم ارزقني شهادة في سبيلك ..	١١٤

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

الله أعلم من يجاهد في سبيله	٣٤٢
المائد في البحر الذي يصيبه القيء له أجر شهيد	١٠٢
المجاهد في سبيل الله مضمون على الله	١٣٧، ١٣٥
المجنوب شهادة	٦٢
المرأة تموت بجمع شهيدة	٥٦
النساء شهادة	٥٤
النساء في سبيل الله شهيد	٥٤
انتدب الله عز وجل لمن يخرج في سبيله	١٣٢
بعث رسول الله ﷺ بسياسة عيناً ينظر ما صنعت غير أبي سفيان	٢٥٢
بعثنا رسول الله لنغم على أقدامنا	٢٦٧
بينما رجل يمشي بطريق	٤٢
تضمن الله عز وجل	١٣٣
تكلف الله من جاهد في سبيله لا يخرجه	١٣١
توفي رجل من أصحابه فقال أبشر بالجنة	٣٤١
ثلاثة كلهم ضامن على الله عز وجل	١٣٦
ثلاثة يحبهم الله عز وجل وثلاثة يبغضهم الله	١٤٩
جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : الرجل يقاتل حمية ويقاتل شجاعة	٢٦١
جاء رجل إلى النبي ﷺ وهو على المنبر ، فقال	٢٧٠

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

جاء رجل إلى النبي وهو يخطب على المنبر فقال : يا رسول الله إن ضربت بسيفي ..	٢٦٩
جاء رجل إلى رسول الله ، فقال : يا رسول الله أرأيت إن قتلت في سبيل الله ..	٢٥٤
جاء رجل إلى رسول الله فقال دلني على عمل يعدل الجهاد ..	١٨٣
جاء رجل من بنبي النبيت ..	١٧٩
جاء ناس إلى النبي فقالوا أن ابعث معنا رجالا ..	١٦٣
جنى بأبى إلى النبي وقد مثل به ..	٢٢٥
حدثني عن رجل دخل الجنة ولم يصل قط ..	١٧٩
حديث الإفك ..	٣٤٣
خرج يوماً فصلى على أهل أحد صلاته على الميت ..	٣٠٧
خرجنامع النبي ﷺ ليلاً إلى خيبر فسرنا ليلاً ..	١٠٣
خرجنامع رسول الله يوم خيبر فلم نغنم ذهبا ..	٢٨٠
خطب الناس يوم النحر فقال : يا أيها الناس أي يوم هذا ..	٨٩
خمس من قبض في شيء منه ..	٥٤ ، ٤٩
دخل رسول الله على ابنة ملحان فاتكأ عندها ثم ضحك ..	٢٥٧
دعا رسول الله ﷺ على الذين قتلوا أصحاب بئر معونة ..	١٦٤
رأني رسول ﷺ شاحبا ..	١٠٧
رأيت الليلة رجلينأتيني فصعدوا بي الشجرة ..	٢٠٤
رأيت جعفر بن أبي طالب ملكاً يطير مع الملائكة ..	٢٢٨

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

- رباط يوم في سبيل الله أفضل ور بما قال خير من صيام شهر وقيامه ٢٠٩
- رباط يوم في سبيل الله كصيام شهر وقيامه ١٠٠
- رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه ٢٠٩ ، ٢٠٧
- رمي رجل بسهم في صدره أو حلقه فمات فأدرج في ثابته ٢٩٧
- زملوهم بدمائهم فإنه ليس يكلم في الله ٢٩٥
- سئل عبد الله عن هذه الآية لا تحسن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا ١٥٣
- سألت رسول الله عن الطاعون ٧١ ، ٦٩
- شهدنا مع رسول الله فقال لرجل من يدعى الإسلام هذا من أهل النار ٢٨٤
- شهيد البحر مثل شهيدي البر ٣٦٥
- صعد النبي ﷺ أحداً و معه أبو بكر و عمر و عثمان ، فرجف بهم ٣٣٩
- صلى رسول الله على قتلى أحد بعد ثمانين سنتين كالموعد للأحياء والأموات ٣٠٨
- على أي شيء بايعتم النبي ٤٢
- عوذوا بالله من عذاب القبر ١٩٢
- غاب عمي أنس بن النضر عن قتال بدر ، فقال يا رسول الله غبت عن أول قتال ٣٤٨ ، ٢٣٩
- قال أعرابي للنبي ﷺ : الرجل يقاتل للمغمض ، والرجل يقاتل للذكر ٢٦٢
- قال رجل للنبي يوم أحد : أرأيت إن قتلت فأين أنا ٢٥٤
- قتل رجل على عهد رسول الله ﷺ شهيدا ، قال : فبكيت عليه باكية ٣٤١

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

قدمنا الحديثة مع رسول الله ونحن على أربع عشرة مائة وعليها خمسون شاه . ٢٥٦	كان النبي ﷺ إذا صلى صلاة أقبل علينا بوجهه فقال من رأى منكم ٢٠٣	كان النبي يجمع بين الرجلين من قتلى أحد ٣٠٤	كان رسول الله ﷺ يدخل على أم حرام بنت ملحان ٥٨	كان رسول الله يجمع بين الرجلين في قتلى أحد ٣٠٥	كل الميت يختتم على عمله إلا المرابط ٩٩	كل كلام يكلمه المسلم في سبيل الله يكون يوم القيمة ٢١٤	كنا بمدينة الروم فأخرجوا إلينا صفا عظيما من الروم ٣٥٠	كنا نغزو مع النبي ﷺ نسقي القوم ونخدمهم ٣٢٧	كنت جالسا في حلقة في مسجد المدينة ٢٠٥	لألفين أحدكم يجيء يوم القيمة ٢٨١	لاتجف الأرض من دم الشهيد ١٩٧	لانقوم الساعة حتى ينزل الروم ١١٨	لاتغزو القاء العدو ٢٧١	لا يكلم أحد في سبيل الله والله أعلم من يكلم في سبيله ٢١٤	لقيت كذا وكذا زحفا ٤٤	للشهيد عند الله تسع خصال ١٨٨	للشهيد عند الله ثمانى خصال ١٩٠
---	--	--	---	--	--	---	---	--	---	--	------------------------------------	--	------------------------------	--	-----------------------------	------------------------------------	--------------------------------------

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

لما أتى السيل على قبرهما	٣٢١
لما أصيب إخوانكم بأحد جعل الله أرواحهم في جوف طير	١٦٠
لما حضر أحد دعاني أبي من الليل فقال لي	٢٣٤
لما حضر أحد دعاني أبي من الليل فقال : ما أراني إلا مقتولا في أول من يقتل	٣٣٥
لما طعن حرام بن ملحان	١٦٨
لما قتل أبي جعلت أكشف الشوب عن وجهه أبكي وينهوني عنه	٢٢٤
لما كان يوم أحد أصاب الناس جهد شديد فقال رسول الله احفروا	٣٣١
لما كان يوم أحد أقبلت امرأة تسعى حتى إذا كادت أن تشرف على القتلى	٣٢٢
لما كان يوم أحد جاءت عمتى بأبي لتدفنه	٣٢٧
لما كان يوم أحد هزم المشركون	١٠٨
لما كان يوم خير أقبل نفر من صحابة النبي فقالوا فلان شهيد	٢٨٠
لولا أن أشق على أمتي ما تخلفت عن سرية	٢٤٧
ليس شيء أحب إلى الله من قطرتين وأثريين	١٥٠
ليس من أحد يقع الطاعون فيمكث في بلده	٦٩
ما أحد يدخل الجنة يحب أن يرجع إلى الدنيا	١٧٠
ما العمل في أيام أفضل منها في هذا العشر	١٨١
ما العمل في أيام العشر أفضل من العمل في هذه	١٨١
ما القتال في سبيل الله فإن أحذنا يقاتل غضبا	٢٦٢

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

ما بال المؤمنين في قبورهم يفتون إلا الشهيد	١٩٣.....
ما تعدون الشهيد فيكم	٦٦، ٤٩، ٤٧.....
ما على الأرض من نفس تموت ولها عند الله خير	١٧٢.....
ما من أحد من أهل الجنة يسره أن يرجع إلى الدنيا	١٧١.....
ما من أيام العمل الصالح فيهن أحب إلى الله	١٨٢.....
ما من الناس من نفس مسلمة يقبحها ربه	١٧٣.....
ما من عبد يموت له عند الله خير يسره أن يرجع إلى الدنيا	١٧١.....
ما من غازية تغزو في سبيل الله	١٣٨.....
ما من مجروح يجرح في سبيل الله	٢١٥.....
ما من مكلوم يكلم في سبيل الله إلا جاء يوم القيمة	٢١٤.....
ما من نبي يعرض إلا خير بين الدنيا والآخرة	١٨٦.....
ما يجد الشهيد من مس القتل	٢١١.....
مثل المجاهد في سبيل الله ، والله أعلم بمن	١٣٤.....
من أتى عند ماله فقتل فقاتل	٧٩.....
من أريد ماله بغير حق	٧٤.....
من أريد ماله ظلماً فقتل فهو شهيد	٧٩.....
من أقام الصلاة وأتى الزكاة ومات لا يشرك بالله شيئاً	٢٤٩.....
من تردى من جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنم	٣٥٤.....

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

من سأله الشهادة بصدق بلغه الله منازل الشهداء	٢٥١ ، ١١٣.....
من سأله القتل في سبيله صادقاً من قلبه	٩٣.....
من طلب الشهادة صادقاً أعطيها	١١٣.....
من عمل أشرك معه فيه غيري	٢٧٨.....
من فصل في سبيل الله فمات ، أو قتل	٩١.....
من قاتل دون ماله	٨٧.....
من قاتل في سبيل الله من رجل مسلم	٢١٨.....
من قال حين يصبح ثلاث مرات : أعوذ بالله السميع العليم	١١١.....
من قتل دون ماله فهو شهيد	٨٤ ، ٧٨ ، ٧٧ ، ٧٦.....
من قاتل دون مظلومته فهو شهيد	٨٩ ، ٧٤.....
من مات على وصية	٣٦١.....
من مات في سبيل الله فهو شهيد	٥٩.....
من مات مرابطاً في سبيل الله أجرى عليه أجر عمله	٩٩.....
من مات مريضاً مات شهيداً	٣٥٩.....
من يقتله بطنه	١٩٢.....
موت غريبة شهادة	٣٦٠.....
هاجرنا مع رسول الله نتغى وجه الله ووجب أجراً	٣١٨.....
هل رأى أحد منكم رؤيا	٢٠٤.....

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

هنيئا لك أبوك يطير مع الملائكة	٢٢٨
والذي نفسي بيده لا يكلم أحد في سبيل الله والله أعلم بن يكلم في سبيله ..	٢١٦
والذي نفسي بيده لو لأن رجالا من المؤمنين لاتطيب أنفسهم بأن يتخلفواعنی ٢٤٨ ، ٢١٤	
والذي نفسي بيده وددت أني أقاتل في سبيل الله ..	٢٤٧
والله كأني أنظر إلى جعفر بن أبي طالب يوم مؤته اقتحم عن فرسه ..	٢٢٧
وددت لو موسى لصبر ..	٢٤٩
ولأن أقتل في سبيل الله أحب إلي من أن يكون لي أهل الوبر ..	١٧٣
ومن قتل دون أهله فهو شهيد ..	٨٧
ومن قتل دون دمه فهو شهيد ..	٨٨
ومن قتل في سبيل الله فهو شهيد ..	٩٢
يؤتى بالرجل من أهل الجنة ..	١٧٢
يا جابر ما لي أراك منكسراً ..	٢٣٣
يا رسول الله أرأيت ..	٨٢ ، ٨٠
يا رسول الله ألا تحدثني عن حارثة ..	٢٣١
يا رسول الله رجل يريد الجهاد في سبيل الله وهو يتغى عرضها من عرض الدنيا ..	٢٦٥
يا رسول الله من في الجنة ؟ قال النبي في الجنة ..	١٤٢
يعث كل عبد على ممات عليه ..	٢١٣
يختصم الشهداء والمتوفون على فرشهم ..	٧٢

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

- يخرج الدجال فيتوجه قبله رجل من المؤمنين ١١٧
- يدعى نوح يوم القيمة ، فيقول : ليك وسعديك ٣٠
- يشفع الشهيد في سبعين من أهل بيته ٢٠٢
- يشفع يوم القيمة ثلاثة ٣٦٢
- يضحك الله إلى رجلين يقتل أحدهما الآخر ١٤٦، ١٤٥
- يعفر للشهيد كل ذنب إلا الدين ١٧٥

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

جـ- الأعلام المترجم لهم

الصفحة

الاسم

أبو أمامة الباهلي

أبو أيوب الأنباري

أبو الدرداء

أبو الزبير

أبو بربعة

أبو بكر الصديق

أبو بكر محمد بن الحسين الأجري

أبو جعفر

أبو حميد الساعدي

أبوداود

أبو ذر

أبو ذر الغفارى

أبو سعيد الخدري

أبو سفيان

أبو قتادة الأنباري

أبو مالك الأشعري

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

أبو موسى الأشعري

أبو هريرة

أبو وائل الأنصاري

أبو يعلى الموصلي

أحمد بن حنبل الشيباني

أحمد بن شعيب النسائي

أسامة بن زيد

أسامة بن زيد الليبي

إسحاق

أسلم بن يزيد التجيبي

أم الدرداء

أم حرام بنت ملحان

أم ورقة بنت نوفل

أنس بن النضر

أنس بن مالك

ابن أبي جمرة ٢٦٦

ابن أبي عميرة

ابن الأثيرية

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

ابن الأثير المبارك بن محمد الجزري	٢١
ابن التين عبد الواحد بن التين السفاقسي	٣٧
ابن المنذر محمد بن إبراهيم أبو بكر	٨٢
ابن باز	
ابن بطال علي بن خلف البكري	١٧٠
ابن تيمية	٢٠٠
ابن حبان	
ابن حجر أحمد بن علي بن حجر العسقلاني	٢٧
ابن سعد محمد بن سعد البصري	١١٠
ابن عبد البر يوسف بن عبد الله القرطبي المالكي	٥٧
ابن قيم الجوزية محمد بن أبي بكر الدمشقي	٦٧
ابن كثير إسماعيل بن كثير	٢٤
ابن ماجة محمد بن يزيد القزويني	
ابن مكرز	
ابن منظور محمد بن مكرم الأنصاري	٢١
الأخرم الأسدی	
الأزهرى محمد بن أحمد طلحة	٣٠
الأنصارى القرطبى (المفسر)	٢٨

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

البخاري محمد بن إسماعيل

البراء بن عازب

البراء بن مالك

الترمذى محمد بن عيسى أبو عيسى

الحارث بن أسد المخاسبي ٢٧٨

الحسن بن أبي الحسن البصري

الذهبى محمد بن أحمد بن عثمان ٤٣

الراغب الأصفهانى ١٩٩

الربيع بنت النضر

الربيع بنت معوذ

الزبيدي محمد بن محمد بن علي بن الحسين ٤٣

الزبير بن أبي بكر

الزمخشري محمود بن عمر الخوارزمي ١٨٧

الزهري محمد بن مسلم بن شهاب

الساعاتي أحمد بن عبد الرحمن البنا

السندى محمد بن عبد الهادى الحنفى ١٩٨

السهيلى عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي الحسن ٢٢٨

السيوطى عبد الرحمن بن كمال الدين ٥٦

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

٨٠	الشافعي محمد بن إدريس الشافعي
١٠٠	الطبراني سليمان بن أحمد الشامي
٣٠٩	الطحاوي
	الطبي الحسين بن عبد الله الطبي
	العرباض بن سارية
٢٨	الفيلروز آبادي
٧٥	القرطبي المالكي المحدث
	الكشميهني
	المباركفوري محمد بن عبد الرحمن المباركفوري
	المقداد بن الأسود
	المقدام بن معدى كرب
١٨٩	الملا علي القاري علي بن سلطان الهرمي الحنفي
٢٠٢	المناوي عبد الرؤوف بن علي بن زين العابدين المناوي
	المندري عبد العظيم بن عبد القوي
	المهلب مهلب بن أبي صفرة الأزدي
٣٠	النضر بن شميل المازني
٣٢	النووي يحيى بن شرف النووي
١١٠	اليمان حسيل والد حذيفة

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

بريدة الإسلامي

ثابت الأنصاري

ثابت بن وقش

ثابت مولى عمر بن عبد الرحمن

جابر بن عبد الله

جابر بن عتیک

جعفر بن أبي طالب

جلبيب

حارثة بن سراقة

حبان بن قيس حبان بن العرفة

حدیفة بن الیمان

حرام بن ملحان

حسناء بنت معاویة الصریمیة

حفصہ بنت سیرین الأنصاری ٧٠.....

حمزة بن عبد المطلب

خالد بن الولید

خالد بن العاص

خالد بن عرفطة

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

خباب بن الأرت

خرشة بن الحمر

رفاعة بن زيد

زيد بن حارثة

سيرة بن أبي فاكه

سعد بن معاذ

سعيد بن المسيب بن حزن

سعيد بن زيد

سفيان الثوري

سلمان الفارسي

سلمة

سلمة بن الأكوع

سليمان بن صرد

سمرة بن جنذهب

سهل بن أبي أمامة بن حنيف المصري

سهل بن حنيف

سهل بن سعد الساعدي

سوادة

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

سويد بن مقرن

٣١٣ شداد بن الهاد

شرحبيل بن السبط الكندي

شفي بن ماتع الأصبهني

صفوان بن أمية

صفوان بن المعطل

صفية

طلحة بن عبيد الله

عاشرة بنت أبي بكر الصديق

عامر بن الأكوع

عامر بن الطفيلي

عبادة بن الصامت

١٤٧ عبد الرحمن بن الجوزي

عبد الله بن المبارك المروزي

٦٣ عبد الله بن ثابت

عبد الله بن ثعلبة

عبد الله بن جبير بن عتيك الأنصاري

عبد الله بن حبشي الخثعمي

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

- ٨٦..... عبد الله بن حذافة
- عبد الله بن حرام الأنصاري
- عبد الله بن حواله الأردي
- عبد الله بن رواحة
- عبد الله بن سلام
- عبد الله بن عباس
- عبد الله بن عمر
- عبد الله بن عمرو
- عبد الله بن مسعود
- عبيد السلمي
- عبيد الله بن معية السوائي
- عتبة بن مسعود
- عثمان بن عفان
- عطية
- عقبة بن عامر
- علي بن أبي طالب
- عمار بن ياسر
- عمر بن الخطاب

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

عمرو بن أقيش

عمرو بن الجمود

عمرو بن عبسة

عمير بن الحمام ٢٥٢

عنبرة بن أبي سفيان

عوف بن مالك

فضالة بن عبيد

قبية

كريمة ١٨٢

كعب بن مالك

مالك بن أنس

محمد بن صالح العثيمين

محمد صديق خان

مخارق بن سليم الشيباني

مسلم بن الحجاج النيسابوري

مسلمة الكذاب

مصعب بن عمير

معاذ بن جبل

الشهيد في السنة النبوية من واقع المكتب الستة

معاوية بن أبي سفيان

معقل بن يسار

ثران بن عتبة الدماري

هشام بن عامر الأنصاري

82 وهبة الزحيلي ..

70 يحيى بن سيرين ..

42 يزيد بن عبيد ..

فهرس

الألفاظ والمفردات

الصفحة	اللفظ
١٠٤	أبقينا .. .
١٠٤	أبينا .. .
١٨٠	أثبته .. .
٢٨٣	أجزأ .. .
٢٩٧	أدرج .. .
٣١٨	إذخر .. .
٣٦٤	أرزأ .. .
٦٠	أطرقه .. .
٢١٨	أغزر .. .
١٤٣	أفاء .. .
٢٠٨	أمن .. .
١٣٢	انتدب .. .
١٠٥	أهريقوها .. .
١٦٦	أهل السهل .. .
١٦٦	أهل المدر .. .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

١٧٣	أهل الوبر
٣٤٠	أوقية
٢٣٠	أوهيلت
٣١٨	أينعت
١٦٢	استمدوه
١١٩	الأعماق
٩٤	الأكحل
١٠٥	الإنسية
٥٣	التغمية
١٤٤	الجزية
٣٥٢	الحجفة
٣٢١	الحرمل
١٨٩	الخلة
١٨٨	الحور
١١٧	الدجال
١٤٠	الدنية
٩٥	الذرية
٧٩	الرجس
٢٧١	الزحف
١٠٤	السائق

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

٢٨١	الشمرة
٢٢	الشهادة
١٠٤	الصياح
٧٧	الطرق
٦٠	الطول
٣٠٦	العافية
٢١٤	العرف
٨٠	العقل
٥١	الغريق
٢٧٩	الغلول
٩٩	الفتان
٢٣٠	الفردوس
٢١١	القرص
١٥٤	القناديل
٨١	الكافارة
٣٠٤	اللحد
١٠٢	المائد
٣٦٦	المتشحط
٧١	المجنوب
٩٩	المرابط

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

٦٨	المرأة
١١٧	المسالح
٢١٤	المسك
٦٦	الطعون
٢٩٠	المعترك
١٤٢	المولود
٥٢	الهدم
١٤٢	الوئيد
١٧٧	بارق
١٩٣	بارقة
١٨٦	بحة
٢٥٣	بخ بخ
١٩٨	براح
٢٨٠	بردة
١١٨	بصيرة
١٦٢	بنو حيأن
٢٥٧	تخل
١١٧	تعمد
١٥١	تهراق
٩٦	تفور

الشهيد في السنة النبوية من واقع المكتب الستة

٧٥	تيسروا
٥٨	ثبح
٢٠٥	جبة
٢٥٦	جفن
٥٥	جهازك
٢٧٦	جواد
١٠٦	حبط
٢٤٧	حملة
٢١٩	خراج
١٨٨	خصال
١١٩	خلفكم
١١٣	خيبر
١١٩	دابق
١١٣	دبرت
٣٤٠	دف
١٨٨	دفعه
٢٨٣، ١٠٥	ذباب
١٦٢	ذكون
٢٣٢	ريوة
٢٥٥، ٩٤	رث

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

٣٤٠	رحلة
١٦٠	رعل
٢٠٣	روضة
١١٩، ٩٥	سبوا
١٣٣	سعة
١٠٧	شاحباً
٣٥٠	شاكضا
٢٨٢	شاذة
١١٧	شجوه
٢٨١	شراك
٢٨٣	صاحبه
٢١٩	طابع
٢٥٢	طلبة
١٩٨	ظieran
٢٥٢	ظهورانهم
٢٨١	عائر
٣٤٠	عجز
١٨٠	عرض
٢٧٥	عرفه
١٦٢	عصيبة

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

٢٥٢	غير
١٦٢	غدروا
١٢١	غرب
٣٦٠	غريبة
٥٥	غلب عليه
٢٨٢	فاذة
١٠٤	فداء
٩١	فصل
١٩٨	فصيليهما
١١٣	فغمها
١٦٦	فلحق
٢١٨	فواق
١١٧	فيؤشر
١١٧	فيشبح
١٤٦	فيلچ
١٧٧	قبة
٢٥٣	قرنه
١١٣	قرى
١١٣	قطيفة
١٢١	قلنسوته

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

١٠٧.....	كذب ..
١٤٣.....	كسرى ..
٢٣٣.....	كافحا ..
٣٤٤.....	كنف ..
٢٦٧.....	لامته ..
٩٦.....	لبيته ..
١٠٩.....	حق بالله ..
٢٢٥.....	ممثل ..
١٠٥.....	مخمسة ..
١٠٦.....	مشى بها ..
١٧٩.....	مقنع ..
١٣٣.....	مكلوم ..
٣٦٤.....	متقبة ..
٢٣٣.....	منكسرًا ..
٨١.....	نأى ..
١٦٨.....	نخفر ..
٩٥.....	نزلوا ..
٢١٨.....	نكبة ..
٢١٠.....	ثني ..
٩١.....	هامة ..

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

١٠٣.....	هنية ..
١٠٥.....	وجبت ..
٩١.....	وقصه ..
١٢٣.....	يأن ..
١٩٧.....	بيتلده ..
٢٥٦.....	يتخللون ..
٢١٥.....	شعب ..
٢٥٤.....	يجأ ..
١٠٣.....	يرحلو ..
٩٦.....	يرعهم ..
٩٦.....	يغذو ..
١٣٥	يكفته ..
١٧٠.....	ينكلوا ..
٣١٨.....	يهدبها ..

المصادر والمراجع

- ١- آيات الجهاد في القرآن الكريم - د . كامل الدقش - دار لبنان - الكويت - م ١٩٧٢ .
- ٢- الأحاديث القدسية - مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت - ط ١ - ١٩٨٣ م .
- ٣- الإحسان - بترتيب صحيح ابن حبان - رتبه على الفارسي (٧٣٩) هـ - قدم له وضيبيه كمال الحوت - دار الكتب العلمية - بيروت - ط ١١ .
- ٤- الأذكار - محي الدين بن شرف الشافعي النووي (٦٧٦) - حققه وخرج أحاديثه أحمد عبد الله باحور - الدار المصرية اللبنانية - ط ١ - ١٩٨٨ م .
- ٥- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري - أحمد بن محمد القسطلاني (٩٢٣) هـ ضبيه ومصححه محمد عبد العزيز الخالدي - دار الكتب العلمية - بيروت - ط ١ - ١٤١٦ هـ .
- ٦- الاستيعاب في - معرفة الأصحاب - ابن عبد البر - تحقيق - علي البحاوي - مكتبة نهضة مصر .
- ٧- الإصابة في تمييز الصحابة - الحافظ ابن حجر (٨٥٢) هـ - الكتب العلمية - بيروت .
- ٨- أصح الأنباء عن فضل الشهيد - عبدالله بن أحمد الغامدي - مكتبة الطرفين - الطائف - ط ١ - ١٤١١ هـ .
- ٩- أعلام الحديث - لأبي سليمان حمد بن محمد الخطابي (٣٨٨) هـ - محمد بن سعد آل سعود - جامعة أم القرى - ط ١ - ١٩٨٨ م .
- ١٠- الإكمال في ذكر من له رواية في مستند أحمد من الرجال سوى من ذكر في

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

- تهذيب الكمال - محمد بن الحسن الحسيني - (٧٦٥) هـ - حقيقه عبد المعطي قلعي - منشورات جامعة الدراسات الإسلامية - كراتشي - باكستان - ط ١ ١٩٨٩ م .
- ١١ - الأم - الشافعي (٢٠٤) هـ - خرج أحاديثه محمود مطرجي - دار الكتب العلمية - بيروت - ط ١ .
- ١٢ - إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون - إسماعيل باشا - دار الكتب العلمية - ١٩٩٢ م
- ١٣ - البداية والنهاية - ابن كثير - (٧٧٤) هـ - دار المعارف - بيروت - ط ٧ ١٩٨٨ م .
- ١٤ - البدر الطالع - محمد بن علي الشوكاني - (١٢٥٠) هـ - دار الكتاب الإسلامي - القاهرة .
- ١٥ - بغية الوعاء في طبقات اللغويين والنحاة - جلال الدين السيوطي - (٩١١) هـ - تحقيق محمد أبو الفضل - المكتبة العصرية - بيروت
- ١٦ - تاج العروس - الزبيدي (١٠٢٥) هـ - تحقيق عبدالستار أحمد فراج - وزارة الأوقاف والإرشاد في الكويت ط ١٩٦٥ م .
- ١٧ - تاريخ أسماء الثقات - لأبي حفص عمر بن أحمد المعروف بابن شاهين (٣٥٨) هـ - حقيقه وعلق عليه عبد المعطي أمين قلعي - دار الكتب العلمية - بيروت .
- ١٨ - تاريخ الأمم والملوک لأبي جعفر محمد بن جرير الطبرى (٣١٠) هـ - دار الكتب العلمية - بيروت - ط ٢ .
- ١٩ - التاريخ الصغير - محمد بن إسماعيل البخاري - (٢٥٦) هـ - تحقيق محمود

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

إبراهيم زايد - دار المعرفة - بيروت - لبنان - ط ١ - ١٩٨٦ م .

٢٠ - تاريخ بغداد - أحمد بن علي الخطيب البغدادي (٤٦٣) هـ - دار الفكر .

٢١ - التاريخ الكبير - محمد بن إسماعيل البخاري أبو عبد الله (٢٥٦) هـ - دار الكتب العلمية - لبنان .

٢٢ - تاريخ يحيى بن معين (٢٧١) هـ برواية العباس بن محمد الدوري البغدادي ومعه ملحق رواية أبي خالد يزيد بن طهمان - تحقيق عبدالله أحمد حسن - دار القلم - بيروت .

٢٣ - تبصير المتبه بتحرير المشتبه - ابن حجر العسقلاني - (٨٥٢) هـ - تحقيق على البحاوي ومراجعة محمد النجار - المكتبة العلمية - بيروت .

٢٤ - تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى للمباركفوري (١٣٥٣) هـ - دار الكتب العلمية - بيروت - ط ١ - ١٩٩١ م .

٢٦ - تدريب الراوى في شرح تقریب النوافی - جلال الدين السيوطي - (٩١١) هـ - أبو قتيبة - نظر الفارابي - مكتبة الكوثر - الرياض - ط ٢ - ٤١٥ هـ .

٢٧ - تذكرة الشهید - بحوث فقهية - ضياء الدين زنكي - مؤسسة الريان - بيروت - ط ٢ - ١٤١١ هـ .

٢٨ - التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة - محمد بن أحمد بن أبي بكر الأندلسي القرطبي - (٦٧١) هـ - تحقيق أحمد حجازي السقا - دار الجبل - بيروت - ط ١٩٨٦ م .

٢٩ - الترغيب والترهيب - عبد العظيم المنذري - (٦٥٦) هـ - مصطفى محمد عماره - دار إحياء التراث العربي - بيروت - ط ١٩٨٦ م .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

- ٣٠ - تعجيل المنفعة - بزواتن رجال الأئمة الأربع - الحافظ ابن حجر العسقلاني -
(٨٥٢) هـ - إكرام الله إمداد الحق - دار البشائر الإسلامية - بيروت - ط ١ - ١٩٩٦ م .
- ٣١ - تعريف أهل التقديس - براتب الموصوفين بالتلذيس - ابن حجر العسقلاني -
(٨٥٢) هـ - عبد الغفار البنداري - محمد عبد العزيز - الكتب العلمية - بيروت - ط ١
- ٣٢ - تفريح الكرب بفضائل شهيد المعارك وال Herb - د . جاسم الجوابرة - دار
الراية للنشر - السعودية - الرياض - ط ٤١٣ هـ
- ٣٣ - تفسير القرآن العظيم - لابن كثير - (٧٧٤) هـ - دار المعرفة - بيروت - ط ٥
م ١٩٩٢
- ٣٤ - تقريب التهذيب ابن حجر العسقلاني - (٨٥٢) هـ - حققه وعلق عليه أبو
الأسبال صغير أحمد الباكستاني - السعودية - العاصمة - النشرة الأولى .
- ٣٥ - التمهيد - لأبي عمر يوسف بن عبد البر - (٤٦٣) هـ .
- ٣٦ - تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنية الموضوعة - على بن محمد بن
عراق الكناني (٩٦٣) هـ - دار الكتب العلمية - بيروت - ط ٢ - ١٤٠١ هـ .
- ٣٧ - تهذيب التهذيب - ابن حجر العسقلاني - (٨٥٢) هـ - دار صادر - بيروت -
مجلس دائرة المعارف النظامية - الهند - ط ١ - ١٣٢٦ هـ .
- ٣٨ - تهذيب التهذيب - أحمد ابن حجر العسقلاني - (٨٥٢) هـ - ضبط
ومراجعة صدقى العطار المكتبة التجارية مصطفى الباز - مكة المكرمة - ط ١ - ١٩٩٥ م
- ٣٩ - تهذيب الكمال في أسماء الرجال - يوسف المزي - (٧٤٢) هـ - حققه
وضبطه بشار عواد معروف - الرسالة - بيروت ط ١ - ١٩٩٢ م .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

- ٤٠ - تهذيب اللغة - محمد الأزهري - (٣٧٠) هـ تحقيق محمد عبد المنعم خفاجي ومحمود فرج العقدة مراجعة علي محمد البحاوي - الدار المصرية - القاهرة .
- ٤١ - تيسير مصطلح الحديث - أ. د محمود الطحان - مكتبة المعارف - الرياض - ط ١٤٠٧ هـ .
- ٤٢ - الثقات - محمد بن حبان - بن أبي أحمد البستي - (٣٥٤) هـ - مطبعة دائرة المعارف العثمانية - الهند .
- ٤٣ - الجامع الصحيح - محمد بن إسماعيل البخاري - (٢٥٦) هـ - راجعه قصي محب الدين الخطيب ورقة محمد فؤاد عبد الباقي - دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان - ط ١ .
- ٤٤ - الجامع الصحيح سن الترمذى - محمد بن عيسى الترمذى - (٢٩٧) هـ - تحقيق أحمد شاكر - دار الكتب العلمية - بيروت - ط ١ .
- ٤٥ - جامع المسانيد والسنن الهادي لأقوم السنن - أبو الفداء إسماعيل ابن كثير الدمشقي الشافعى (٧٧٤) هـ - وثق أصوله وخرج أحاديثه - د . عبد المعطي قلعي - دار الكتب العلمية - بيروت - ط ١ - ١٩٩٤ م .
- ٤٦ - الجامع لأحكام القرآن - لأبي عبد الله محمد الإنصاري القرطبي (٦٧١) هـ تحقيق عبد الرزاق المهدى - دار الكتاب العربي - بيروت - ط ١٩٩٧ م .
- ٤٧ - الجرح والتعديل أبو حاتم محمد بن عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (٣٢٧) هـ - مطبعة دائرة المعارف العثمانية - الهند - ط ١ .
- ٤٨ - الجامع بين رجال الصحيحين البخاري ومسلم - محمد بن طاهر القيسراني (٥٠٧) هـ - دار الكتب العلمية - بيروت - ط ٢ - ١٤٠٥ هـ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

- ٤٩ - خلاصة تذهيب الكمال في أسماء الرجال - صفي الدين أحمد بن عبد الله الخزرجي الأنباري (٩٢٣) هـ - مكتبة ابن الجوزي - الدمام .
- ٥٠ - الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة للحافظ ابن حجر (٨٥٢) هـ - دار الجيل - بيروت .
- ٥١ - ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق الإمام الذهبي (٧٤٨) هـ - تحقيق / محمد الميداني - دار المنار - الأردن - ط ١ - ١٩٨٦ م .
- ٥٢ - ذيل الكاشف - أحمد بن عبد الرحيم العراقي (٨٢٦) هـ - تحقيق بوران الصناوي - دار الكتب العلمية - بيروت .
- ٥٣ - الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة - محمد بن جعفر الكناني - (١٣٤٥) هـ - كتب المقدمة محمد المتصر بن محمد الكتاني - دار البشائر الإسلامية - ط ٥ - ١٩٩٣ م .
- ٥٤ - الروض الأنف - عبد الرحمن بن أبي الحسن السهيلي - تحقيق مجدي الشوري - دار الكتب العلمية - بيروت - ط ١ - ١٩٩٧ م .
- ٥٥ - زوائد ابن ماجه على الكتب الخمسة - أحمد بن بكر الكناني البوصيري (٨٤٠) هـ - محمد مختار حسين - دار الكتب العلمية - بيروت ط ١ - ١٩٩٣ م .
- ٥٦ - سؤالات ابن الجنيد ليعين بن معين - محمود خليل - حققه وضبطه - السيد أبو المعاطي النووي - عالم الكتب - بيروت - ط ١٤١٠ هـ .
- ٥٧ - سبل الهدى والرشاد - محمد بن يوسف الصالحي الشامي (٩٤٢) هـ - تحقيق وتعليق عادل الموجود وعلي محمد معرض - الكتب العلمية - بيروت - ط ١ - ١٩٩٣ م .

الشهيد في السنة النبوية من واقع المكتب الستة

- ٥٨ - سنن أبي داود لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني - (٢٧٥) هـ - إعداد وتعليق عزت عبيد دعايس - حمص ط١ .
- ٥٩ - سنن الترمذى عبد الله بن بهرام الدارمى - (٢٥٥) هـ - دار الفكر - بيروت - ١٩٩٤ م .
- ٦٠ - سنن ابن ماجه - محمد بن يزيد القرزويني - (٢٧٥) هـ - حقيقه ورقم أحاديثه محمد فؤاد عبد الباقي - دار الحديث - القاهرة - ط٤٤١ هـ .
- ٦١ - سنن ابن ماجه بشرح أبي الحسن الحنفى السندي - (١١٣٨) هـ - الشیخ خلیل مأمون شیحا - دار المعرفة بيروت - ط١ - ١٩٩٦ م .
- ٦٢ - السنن الكبرى - أحمد بن الحسين البیهقی - (٤٥٨) هـ - دار الكتب العلمية - بيروت - ط١ - ١٩٩٤ م .
- ٦٣ - سنن النسائي بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي وحاشية الإمام السندي - أحمد شعيب النسائي - (٣٠٣) هـ - مكتبة تحقيق التراث الإسلامي - دار المعرفة - بيروت - ط٢ - ١٩٩٢ م .
- ٦٤ - سير أعلام النبلاء - محمد بن أحمد الذهبي - (٧٤٨) هـ - تحقيق - شعيب الأرنؤوط - نذير حمدان - دار الرسالة - بيروت - ط٧ - ١٩٩٠ م .
- ٦٥ - السيرة النبوية لابن هشام عبد الملك بن هشام المعافري - (٢١٣) هـ - حققها وضبطها وشرحها - مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ شلبي - إحياء التراث العربي - ط٣ - ١٩٧١ م .
- ٦٦ - شذرات الذهب في أخبار من ذهب - عبد الحي بن العماد الحنبلی (١٠٨٦) هـ - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

- ٦٧ - شرح الأبي والسنوسى على صحيح مسلم للأبي (٨٢٧) هـ والسنوسى (٨٩٥) هـ - ضبطه وصححه - محمد هاشم - دار الكتب العلمية - بيروت - ط ١٩٩٤ .
- ٦٨ - شرح الزرقاني على موطأ مالك محمد بن عبد الباقي الزرقاني (١١٢٢) هـ - دار الكتب العلمية - بيروت - ط ١ .
- ٦٩ - شرح الطيبى على مشكاة المصايب (٧٤٣) هـ - حسين بن محمد الطيبى - دار القرآن والعلوم الإسلامية - باكستان - ط ١٤١٣ هـ .
- ٧٠ - شرح النووي على صحيح مسلم - يحيى بن شرف النووي - (٦٧٦) هـ - تحقيق - عبد الله أحمد أبو زينة - دار الشعب - القاهرة .
- ٧١ - الشريعة لأبي بكر محمد بن الحسين الأجري (٣٦٠) هـ - تحقيق محمد حامد الفقى - دار الباز للنشر والتوزيع مكة - ط ١ - ٩٨٣ م .
- ٧٢ - الشفاعة عند أهل السنة - ناصر بن عبد الرحمن الجدید - دار أطلس - ط ١٩٩٦ .
- ٧٣ - شهداء الإسلام في عهد النبوة - د . علي سامي النشار - مكتبة أسامة بن زيد - بيروت .
- ٧٤ - شهداء من غير قتال - أسعد محمود الطيب - دار بن حزم السعودية - ط ١ - ١٤١٧ هـ .
- ٧٥ - الشهيد مثوية ومكانة - محمد عبد الله القولى ، عصام الفلوج - الكويت - ط ٢ - ١٤١١ هـ .
- ٧٦ - صحيح سنن أبي داود - محمد ناصر الدين الألبانى إشراف زهير الشاويش - المكتب الإسلامي - بيروت - ط ١ - ١٩٨٩ م .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

- ٧٧- صحيح سنن ابن ماجة - محمد ناصر الدين الألباني - زهير الشاويش -
المكتب الإسلامي - بيروت - ط ١٩٨٦ .
- ٧٨- صحيح سنن الترمذى - محمد ناصر الدين الألبانى إشراف زهير الشاويش -
المكتب الإسلامي - بيروت - ط ١ .
- ٧٩- صحيح سنن النسائي - محمد ناصر الدين الألبانى إشراف زهير الشاويش -
المكتب الإسلامي - بيروت .
- ٨٠- صحيح مسلم - مسلم بن حجاج النيسابوري (٢٦١) هـ - تحقيق وترقيم
محمد فؤاد عبد الباقي - دار الكتب العربية - بيروت - ط ٤ .
- ٨١- الضعفاء والمتروكين - أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني (٣٨٥) هـ -
حققه وعلق عليه صبحي السامرائي - الرسالة - بيروت - ط ٢ - ١٩٨٦ م .
- ٨٢- الضوء الامع لأهل القرن التاسع شمس الدين محمد بن عبد الرحمن
السعداوي - (٩٠٢) هـ - دار مكتب الحياة - بيروت .
- ٨٣- الطب النبوي ابن القيم الجوزية - (٧٥١) هـ - راجع الأصل وصححه - عبد
الغنى عبد الخالق - خرج أحاديثه محمود فرج التعاليق الطيبة د . عادل الأزهري -- دار
الكتب العلمية - بيروت .
- ٨٤- طبقات ابن سعد - محمد بن سعد الهاشمي البصري (٢٣٠) هـ - دراسة
محمد عبد القادر عطا - دار الكتب العلمية - بيروت - ط ١ - ١٩٩٠ م .
- ٨٥- طبقات الشافعية الكبرى - عبد الوهاب بن علي السبكي (٧٧١) هـ - تحقيق
محمود الطناحي وعبد الفتاح الحلو - دار إحياء الكتب العربية - ط ٦ .
- ٨٦- العبرة مما جاء في الغزو والشهادة والهجرة - صديق بن حسن القنوجي
البغدادي (١٣٠٧) هـ - تحقيق محمد السعيد زغلول - الكتب العلمية - بيروت - ط ٢ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

- ٨٧ - علل الترمذى الكبير (٢٩٧) هـ - حقيقه وضبط نصه وعلق عليه - صبحى السامرائي أبو المعاطى النورى محمود الصعیدي - رتبه على كتب الجامع أبو طالب القاضى - عالم الكتب - بيروت - ط ١ - ١٩٨٩ م .
- ٨٨ - العلل المتناهية في الأحاديث الواهية - لابن الجوزى - (٥٩٧) هـ - قدم له وضبطه - خليل الميس - دار الكتب العلمية - بيروت - ط ١ - ١٩٨٣ م .
- ٨٩ - العلل الواردة في الأحاديث النبوية للدارقطنى (٣٨٥) هـ - تحقيق وتأريخ د . محفوظ الرحمن زين الله السلفي - دار طيبة - ط ١ .
- ٩٠ - عمل اليوم والليلة - أحمد بن محمد الدنیوری الشافعی المعروف بابن السنی - (٢٦٤) هـ - حقيقه وخرج أحادیثه - أبو محمد عبد الرحمن کوثر البرنی - دار القبلة للثقافة الإسلامية - جدة - مؤسسة علوم القرآن - بيروت .
- ٩١ - عنون العبود - شرح سنن أبي داود - محمد شمس الحق العظيم آبادی - دار الكتب العلمية - بيروت - ط ٢ - ١٩٩٥ م .
- ٩٢ - فتح الباري ابن حجر العسقلانى (٨٥٢) هـ راجعه وحققه عبد العزيز بن عبد الله بن باز ، محمد فؤاد عبد الباقي ، محب الدين الخطيب - دار الفكر - المطبعة السلفية .
- ٩٣ - الفتح الربانى لترتيب مسنن الإمام أحمد بن حنبل الشيبانى ، أحمد عبد الرحمن البنا الشهير بالساعاتي (١٣٧٨) هـ - دار إحياء التراث العربى - بيروت .
- ٩٤ - فهرس الفهارس ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات - عبد الحى بن عبد الكبير الكتانى باعتناء د . إحسان عباس - دار الغرب الإسلامى ط ٢ - ١٩٨٢ م .
- ٩٥ - الفوائد المجموعه في الأحاديث الموضوعة - محمد بن على الشوكانى -

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

- ١٢٥٠ هـ - تحقيق محمد عبد الرحمن عوض - دار الكتاب العربي - بيروت - ط ١ - ١٤٠٦ هـ .
- ٩٦ - فوات الوفيات والذيل عليها - محمد بن شاكر الكتبى - (٧٦٤) هـ - تحقيق إحسان عباس - دار صادر - بيروت .
- ٩٧ - فيض القدير - شرح الجامع الصغير - عبدالرؤوف المناوي - (١٠٣١) هـ - دار المعرفة - بيروت - ط ٢ - ١٩٧٢ م .
- ٩٨ - القاموس المحيط - محمد بن يعقوب الفيروز آبادى (٨١٧) هـ - دار الكتب العلمية - بيروت - ط .
- ٩٩ - الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة - محمد بن أحمد الذهبي (٧٤٨) هـ - تحقيق وتعليق عزت علي وموسى الموسوي - دار الكتب الحديثة - القاهرة - ط ١ - ١٩٧٢ م .
- ١٠٠ - الكاشف للحافظ الذهبي - (٧٤٨) هـ - تحقيق - محمد عوامة - أحمد الخطيب - دار القبلة للثقافة الإسلامية - مؤسسة علوم القرآن - جدة - ط ١٤١٣ هـ .
- ١٠١ - الكامل في ضعفاء الرجال - عبد الله الجرجاني - (٣٦٥) هـ - تحقيق سهيل زكار يحيى غزاوي -- دار الفكر - ط ٣ .
- ١٠٢ - الكشاف عن حقائق غواصات التنزيل للإمام محمود بن عمر الزمخشري (٥٢٨) هـ - رتبه وضبيطه مصطفى حسن أحمد - دار الكتاب العربي - بيروت - ط ٣ - ١٤٠٧ م - ١٩٨٧ هـ .
- ١٠٣ - كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون - حاجي خليفة - (١٠٦٧) هـ - دار الكتب العلمية - بيروت - ١٩٩٢ م .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

- ١٠٤ - لسان العرب - محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي (٧١١) هـ - دار صادر - بيروت - ط ٣ .
- ١٠٥ - المبسوط - السرخسي - (٤٩٠) هـ - دار الكتب العلمية - بيروت - ط ١ .
- ١٠٦ - المجموعين - محمد بن حبان بن أبي حاتم البستي (٣٥٤) هـ تحقيق محمود إبراهيم زايد - دار المعرفة - بيروت - ١٩٩٢ م .
- ١٠٧ - مجمع الزوائد ومنيع الفوائد علي بن أبي بكر الهيثمي (٨٠٧) هـ - دار الكتاب العربي - بيروت - ط ٣ - ١٩٨٢ م .
- ١٠٨ - المجموع شرح التهذيب - النووي - (٦٧٦) هـ الناشر ذكرياء يوسف - القاهرة .
- ١٠٩ - مختار الصحاح - محمد بن مكرم أبي بكر الرازي - ترتيب محمود خاطر - دار الحديث - القاهرة .
- ١١٠ - مختصر سنن أبي داود - للمنذري (٦٥٦) هـ تحقيق أحمد شاكر ومحمد الفقي - دار المعرفة - بيروت .
- ١١١ - المدونة الكبرى - ابن رشد (٥٢٠) هـ - ضبطه وصححه الأستاذ عبد السلام - دار الباز - مكة ط ١ .
- ١١٢ - مرقة المقاييس شرح مشكاة المصاييس - الملا علي القاري (١٠١٤) هـ - صدقى العطار - دار الفكر - ط ١٩٩٤ م .
- ١١٣ - المستدرک على الصحيحين - أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (٤٠٥) هـ دراسة وتحقيق - مصطفى عبد القادر - دار الكتب العلمية - بيروت - ط ١ - ١٩٩٠ م .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

- ١١٤ - المسند (وهي النسخة المعتمدة في البحث) لأحمد بن حنبل الشيباني (٢٤١) هـ شرحه وصنع فهارسه أحمد محمد شاكر من الجزء الأول - الثامن من الحديث ١ - ٨٧٨٢ - وحمزة أحمد الزين - من الجزء ٩ - ١٨ - من الحديث ٨٧٨٣ - ٢٧٥١٩ دار الحديث - القاهرة - ط ١ .
- ١١٥ - مسنن الإمام أحمد بن حنبل لأحمد بن حنبل الشيباني - (٢٤١) هـ - إعداد - محمد سليم وعلي الطويل وعلي البقاعي وسمير غاوي - المكتب الإسلامي - بيروت ط ١ .
- ١١٦ - مسنن أبي داود الطيالسي - سليمان بن داود الجارود أبو داود الطيالسي (٣٠٧) هـ - دار المعرفة - بيروت .
- ١١٧ - مسنن أبي يعلى الموصلي - أبو يعلى أحمد بن علي التميمي (٣٠٧) هـ - حققه حسين سليم أسد - دار المأمون للتراث - دمشق ط ١ ١٩٨٤ م
- ١١٨ - مسنن أبي يعلى الموصلي - أبو يعلى أحمد بن علي بن مثنى الموصلي - (٣٠٧) هـ تحقيق وتعليق إرشاد الحق الأثري - دار القبة الإسلامية - جدة - مؤسسة علوم القرآن - بيروت - ط ١ ١٩٨٨ م .
- ١١٩ - مصباح الزجاجة في زوايد ابن ماجة - أحمد بن بكر الكناني البوصري (٨٤٠) هـ دراسة وتقديم - كمال الحوت - مركز الخدمات والأبحاث الثقافية - مؤسسة الكتب الثقافية - ط ١ ١٩٨٦ م .
- ١٢٠ - المصنف عبد الرزاق الصنعاني - (٢١١) هـ - حققه وخرجه حبيب الرحمن الأعظمي منشورات المجلس العلمي - بيروت - ط ١ .
- ١٢١ - المطالب العالية بزوايد المسانيد الشمانية ابن حجر العسقلاني - (٨٥٢) هـ ت حبيب الرحمن الأعظمي - دار المعرفة - بيروت - ١٤١٤ هـ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

- ١٢٢ - معالم السنن شرح سنن أبي داود لأبي سلمان حمد بن محمد الخطابي (٣٨٨) هـ - حققه عبد السلام عبد الشافى محمد - دار الكتب العلمية - بيروت - ط ١٩٩١ .
- ١٢٣ - معجم البلدان ياقوت الحموي - (٦٢٦) هـ - تحقيق فريد الجندي - دار الكتب العلمية - بيروت - ط ١ - ١٩٩٠ م .
- ١٢٤ - المعجم الكبير - أبو القاسم الطبراني - (٣٦٠) هـ - حققه وأخرج أحاديث حمدى السلفى - ط ٢ .
- ١٢٥ - معجم المؤلفين تراجم مصنفى الكتب العربية - عمر رضا كحالة - دار إحياء التراث العربي - بيروت - ١٩٥٧ م .
- ١٢٦ - معجم مقاييس اللغة - أحمد بن فارس بن زكريا - (٣٩٥) هـ - عبد السلام هارون - دار الجليل - بيروت .
- ١٢٧ - المعني - ابن قدامة (٦٢٠) هـ - تحقيق د . عبد الله التركي ، د . عبدالفتاح الحلو - هجر للطباعة - القاهرة - ط ١ .
- ١٢٨ - المفهوم لما أشكل من تلخيص - كتاب مسلم - أحمد بن عمر القرطبي - (٦٥٦) هـ - حققه وعلق عليه وقدمه له محى الدين دين مستو ويوسف بدبوى وأحمد بذال - دار ابن كثير - الكلم الطيب - بيروت - ط ١ - ١٩٦٦ م .
- ١٢٩ - المتلقى من أخبار المصطفى ﷺ - لأبي البركات عبد السلام بن تيمية الحرانى - (٦٥٢) هـ - صصححه وعلق على هوماشة - محمد حامد الفقى - الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد - الرياض - ١٩٨٣ م .
- ١٣٠ - المتلقى شرح موطاً مالك - سليمان بن خلف الباقي الأندلسى (٤٩٤) هـ - دار الكتاب العربي - بيروت - ط ١ .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

- ١٣١ - المواقفات في أصول الشريعة - إبراهيم الشاطبي - (٧٩٠) هـ - تحقيق مراجعة عبد الله دراز و محمد دراز و عبد السلام محمد - دار الكتب العلمية - بيروت .
- ١٣٢ - الموضوعات - عبد الرحمن بن علي بن الجوزية (٥٩٧) هـ - ضبطه وحققه : عبد الرحمن محمد عثمان - دار الفكر - ط ٢ - ١٤٠٣ هـ .
- ١٣٣ - موطأ مالك - رواية يحيى بن يحيى الليثي - الإمام مالك - (١٧٩) هـ - صححه ورقمه محمد فؤاد عبد الباقي - المكتبة الثقافية - بيروت - ط ١٩٨٨ م .
- ١٣٤ - ميزان الاعتدال في نقد الرجال - محمد بن أحمد الذهبي - (٨٠٦) هـ - تحقيق وتعليق الشيخ علي معرض وعادل عبد الموجود والدكتور عبد الفتاح أبو سنة - دار الكتب العلمية - بيروت - ط ١ - ١٩٩٥ م .
- ١٣٥ - نظرية الضرورة الشرعية مقارنة مع القانون الوضعي - وهة الزحيلي - مكتبة الأوقاف - الكويت .
- ١٣٦ - النهاية - في غريب الحديث - ابن الأثير الجزري - (٦٠٦) هـ - تحقيق طاهر الزاوي - ومحمد الطناحي - دار الفكر - بيروت .
- ١٣٧ - نيل الأوطار شرح متلقى الأخبار - محمد الشوكاني - (١٢٥٥) هـ - دار الفكر للطباعة والنشر - بيروت - ط ١ - ١٩٨٢ م .
- ١٣٨ - هدي الساري - مقدمة فتح الباري - ابن حجر العسقلاني - (٨٥٢) هـ - محب الدين الخطيب - قصي محب الدين الخطيب - دار الفكر .
- ١٣٩ - هدية العارفين أسماء المؤلفين وأثار المصنفين - إسماعيل باشا - دار الكتب العلمية - بيروت - ١٩٩٢ م .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

- ٤٠ - الوافي بالوفيات - صلاح الدين خليل بن إبّيك الصفدي - باعتناء س . د .
بدر ينبع - فرائز شتانير - ط ٢ - ١٤١٢ هـ .
- ٤١ - وفيات الأعيان وأبناء أبناء الزمان - أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلukan
(٦٨١) هـ - تحقيق أحسان عباس - دار صادر - بيروت .

ملحق المصنفات في الشهيد والشهادة

ملحق (١)

أهم المصنفات في الشهيد والشهادة

- ١- أصح الأباء عن فضل الشهداء - ط ١ ، ١٩٩١ م - عبد الله الغامدي مكتبة الطرفين الطائف .
- ٢- التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة - محمد بن أحمد بن فرح الانصاري القرطبي - (٦٧١) هـ تحقيق أحمد حجازي السقا - دار الكتب العلمية ، بيروت - ط ١٩٨٢ م .
- ٣- تذكرة الشهيد - بحوث فقهية - ضياء الدين زنكي مؤسسة الريان بيروت - ط ١٩٩١ ، ٢ م .
- ٤- تفريح الكرب بفضائل شهيد المعارك وال الحرب - د . باسم الجوابرة دار الرأية الرياض - ط ١٩٩٣ ، ١ م .
- ٥- الجihad والقتال في السياسة الشرعية - د . محمد خير هيكل - دار البيارق ، بيروت - ط ١٩٩٣ ، ١ م .
- ٦- شهداء من غير قتال - أسعد الطيب - المكتبة الملكية ، مكة دار ابن حزم - بيروت ، ط ١٩٩٧ ، ١ م .
- ٧- شهيد الإسلام في عهد النبوة - د . على النشار مكتبة أسامة بن زيد - بيروت ١٩٩٧ م .
- ٨- الشهيد مثبتة ومكانة - محمد عبد الله القولي ، عصام الفلوجي - ط ١ ، ١٩٩٦ م .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

٩- العبرة بما جاء في الغزو والشهادة والهجرة - صديق بن حسن الحسيني

(١٣٠٧) هـ - تحقيق محمد السعيد زغلول - دار الكتب العلمية ، بيروت ط ٢ ،

١٩٩٨ م .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

فَهْرِسُ المَوْضُوعَاتِ

الصفحة	الموضوعات
٧	المقدمة .. .
٢١	الشهيد لغة .. .
٢٢	الشهيد اصطلاحاً .. .
٢٤	الشهادة والشهيد في القرآن الكريم .. .
٢٧	سبب تسمية الشهيد .. .
٢٩	مأني خلاف العلماء في التسمية .. .
٣٢	أقسام الشهداء .. .
الباب الأول	
أسباب الشهادة الصغرى والكبرى	
٣٧	تمهيد .. .
٤١	الفصل الأول : الشهادة الكبرى .. .
٤٥	الفصل الثاني : أسباب الشهادة الصغرى .. .
٤٧	تمهيد .. .
٤٩	المبطون .. .
٥١	الغريق .. .
٥٢	صاحب الهدم .. .

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

٥٤	النفساء ..
٥٨	الخار عن دابته في سبيل الله ..
٦١	المجنوب ..
٦٢	للاعارض بين أحاديث المصطفى ﷺ ..
٦٣	مسلك العلماء في التوفيق بين الروايتين ..
٦٥	الحرق شهادة ..
٦٦	المطعون ..
٦٧	حقيقة الطاعون ..
٦٩	الطاعون عذاب يعذب الله به من يشاء ..
٧٠	الطاعون رحمة للمؤمنين وشهادة للمسلمين ..
٧١	شهداء الطاعون يلحقون بشهداء المعركة ..
٧٣	المقتول دون ماله ..
٧٧	روايات الصحابة في بيان أن من قتل دون ماله نال الشهادة ..
٧٧	رواية سعيد بن زيد ..
٧٨	رواية بريدة الأسلمي ..
٧٨	رواية عبد الله بن عمر ..
٧٩	رواية أبي هريرة ..
٧٩	حق الدفاع الشرعي ..

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

٧٤	المقتول دون دينه فهو شهيد ..
٨٧	المقتول دون أهله ..
٨٨	المقتول دون دمه ..
٨٩	من قتل مظلمه ..
٩١	من مات بأي صفة كانت في سبيل الله ..
٩٣	من سأل الشهادة بصدق أعطاه الله أجر شهيد ..
٩٤	من أصيب في ساحة المعركة ثم مات بعد ذلك ..
٩٨	من مات مرابطاً في سبيل الله ..
١٠٢	المائد في البحر له أجر شهيد ..
١٠٣	من قتل نفسه بسلاحه خطأ ..
١٠٨	من قتل بسلاح إخوانه خطأ ..
١١١	من قال حين يصبح ثلاث مرات أعود بالله السميع العليم ..
١١٢	من سأل الشهادة بصدق يسر الله له أسبابها ..
١١٦	أسباب الشهادة تتفاصل ..
١١٧	أفضل الشهداء زمن خروج الدجال ..
١٢١	الشهداء أربعة ..
١٢٣	الشهداء يسبق بعضهم ببعض في دخول الجنة ..

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

الباب الثاني

فضل الشهيد

١٢٧	تمهيد
١٢٩	الفصل الأول : فضل الشهيد ومناقبه
١٣١	ضمن الله الجنة للشهيد
١٤٣	الشهيد في نعيم لم ير مثله قط
١٤٥	يضحك الله إلى الشهيد
١٤٧	معنى قوله يضحك الله
١٤٩	محبة الله للشهيد
١٥٢	تعجب المولى منه
١٥٣	الشهداء أحياه عند ربهم
١٥٦	اختلاف الروايات في قوله جوف طير ، كطير خضر
١٥٨	اعتراضات وردود
١٦٠	إبلاغ الله الأحياء عن الشهداء كرامة لهم
١٦٢	رضاء الله عن الشهداء ورضاهم به
١٦٦	فوز الشهيد
١٦٩	تمني الشهيد للجهاد والشهادة
١٧٢	قدسية حديث تمني القتل في سبيل الله

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

١٧٢	رواية عبادة بن الصامت وابن أبي عميرة
١٧٥	مغفرة ذنوب الشهيد
١٧٩	الأجر الكبير على عمل قليل
١٨١	مخاطرة الشهيد بنفسه وما له أفضل أعماله
١٨٥	رفقة الشهيد للتبين والصديقين والصالحين
١٨٨	تعداد أجزية الشهيد عند الله
١٩١	غفران الذنوب وتکفير السيئات
١٩١	يجار من عذاب القبر
١٩٣	نجاة الشهيد من عذاب القبر
١٩٤	يزوج من الحور العين
١٩٥	الشهيد يأمن من الفزع الأكبر
١٩٧	يوضع على رأسه تاج الوقار ويحلى بحلة الإيمان
١٩٩	الشهيد يشفع في سبعين من أهله
١٩٩	الشفاعة في اللغة
٢٠٠	الشفاعة في الاصطلاح
٢٠٠	أنواع الشفاعة وشروطها
٢٠١	شفاعة الشهيد يوم القيمة
٢٠٣	للشهيد دار لم ير مثلها قط

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

٢٠٧	الرابط الشهيد يجري عليه عمله ورزقه ..
٢١١	خفة مس القتل على الشهيد ..
٢١٣	هيئة الشهيد عند البعث ..
٢١٨	المحروم في سبيل الله يختتم بطابع الشهداء ..
٢٢١	الفصل الثاني : صور رائعة لبعض شهداء الصحابة ..
٢٢٣	تمهيد ..
٢٢٤	ما زالت الملائكة تظل عبد الله بن حرام حتى رفع ..
٢٢٧	مربي جعفر الليلة في ملأ من الملائكة وهو مخضب الجنادين ..
٢٣٠	إنها جنان كثيرة وحراثة في الفردوس الأعلى ..
٢٣٣	تكليم الله سبحانه وتعالى لعبد الله بن حرام كفاحاً ..
٢٣٦	أم حرام ورؤيا ملوك على الأسرة ..
٢٣٩	من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه ..

الباب الثالث

تمني الشهادة وشروطها

٢٤٣	تمهيد ..
٢٤٧	الفصل الأول : تمني الشهادة وطلبتها ..
٢٥٢	مواقف الصحابة في تمني الشهادة ..
٢٥٢	عمير بن الحمام في غزوة بدر ..

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

٢٥٤	رجل من أصحاب النبي ﷺ ورميَّه ثمرات من يده
٢٥٤	رجل من أصحاب النبي ﷺ صدق الله فصدقه
٢٥٥	رجل رث الهيئة يطلب الشهادة
٢٥٦	الأخرم الأنصاري وقوله لسلامة لا تخل بيدي وبين الشهادة
٢٥٧	أم ملحان وطلبتها للشهادة
٢٦١	الفصل الثاني : شروط الاعتبار بالشهادة
٢٦٤	من جمع بين نية إعلاء كلمة الله وسبب آخر
٢٧٥	الفصل الثالث : من صور انتقاض شروط الاعتبار بالشهادة
٢٧٥	فساد النية
٢٧٩	الغلو
٢٨٢	من أثخته الجراح فقتل نفسه ولم يصبر
باب الرابع		
أحكام الشهيد		
٢٨٩	التمهيد
٢٩٥	الفصل الأول : غسل الشهيد
٢٩٨	* قول من يقول بغسل الشهيد
٣٠٣	الفصل الثاني : الصلاة على الشهيد
٣٠٤	أدلة القائلين بترك الصلاة على الشهيد

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

٣٠٧	أدلة القائلين بالصلة على الشهيد ..
٣١١	مناقشة أدلة الفريقين ..
٣١٢	ما أراه راجحاً في هذه المسألة ..
٣١٧	الفصل الثالث : تكفين الشهيد ..
٣٢٧	الفصل الرابع : دفن الشهيد ..
٣٢٧	أين يدفن الشهيد ..
٣٣٠	دفن الجماعة في القبر الواحد ..
٣٣٢	من نقدم عند الدفن الجماعي ..
٣٣٤	نقل الشهيد بعد دفنه ..
٣٣٩	الفصل الخامس : إطلاق لفظ الشهيد ..
٣٣٩	مرويات حكم بها النبي ﷺ وأقرها ..
٣٤٠	مرويات تنهى عن إطلاق لفظ الشهيد ..
٣٤٣	مرويات عمل بها السلف والخلف ويقرها الشرع ..
٣٤٧	الفصل السادس : العمليات الفدائية ..
٣٤٧	أقسام العمليات الفدائية ..
٣٥٣	العمليات المعاصرة ..
٣٥٧	ملحق الأحاديث الضعيفة الواردة في الشهيد والشهادة ..
٣٥٩	الحديث الأول : من مات مريضاً ..

الشهيد في السنة النبوية من واقع الكتب الستة

٣٦٠	الحاديـث الثانـي : موت الغـير شهـادة
٣٦١	الحاديـث الثالـث : من مات علـى وصـية
٣٦٢	الحاديـث الرـابـع : يـشفـع يـوـم القيـامـة ثـلـاثـة
٣٦٣	الحاديـث الخامس : ابـنـك لـه أـجـرـ شـهـيـدـيـن
٣٦٥	الحاديـث السادس : شـهـيـدـ الـبـحـر مـثـلـ شـهـيـدـيـ الـبـر
٣٦٧	الخـاتـمة
٣٦٩	النتـائـج
٣٧٨	التـوصـيات

الفهارس

٣٨٣	فـهـرـسـ الـآـيـات
٣٨٧	فـهـرـسـ أـطـرافـ الـأـحـادـيـث
٤٠١	فـهـرـسـ الـأـعـلامـ وـالـتـرـاجـم
٤١٢	فـهـرـسـ الـأـلـفـاظـ وـالـمـفـرـدـات
٤٢١	فـهـرـسـ الـمـصـادـرـ وـالـمـرـاجـع
٤٣٧	ملـحـقـ ١ـ - أـهـمـ الـمـصـنـفـاتـ فـيـ الشـهـيدـ وـالـشـهـادـة
٤٣٩	فـهـرـسـ الـمـوـضـوعـات

المؤلف في سطور

- * إمام بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية من سنة ١٩٨٦ م وإلى الآن .
- * موجّه فني لمادة التربية الإسلامية بوزارة التربية .
- * مأذون شرعي بوزارة العدل من عام ٢٠٠٦ م .
- * مندوب بجامعة الكويت - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية قسم التفسير والحديث منذ عام ٢٠٠٤ م .
- * الرئيس السابق لمجلس إدارة بناء المساجد والمشاريع الإسلامية التابع لجمعية إحياء التراث الإسلامي - فرع السالمية .
- * حاصل على درجة الماجستير من كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بالكويت عام ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م .
- * حاصل على درجة الدكتوراه من جامعة الأزهر عام ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م .